


حاشية السعورى



297.31:B16hA

الباجوري، ابراهيم بن محمد

حاشية

٤١٧٩

75 914F

JAFET LIB.

JAFET LIB.

7 - DEC 1994

297.31
B16hA

7 - DEC 1980

JAFET LIB.

7 JAN 1989

7 JAN 1980

SAFETY LIB.

17 MAR 1982

J. LIB.


18 JAN 1979

J. Lib.

17 JULY 1983

J. Lib.

14 JUN 1983



297.31
B16KA
C.1

٢٨

حاشية

العالم العلامة الحبر البحر الفهامة الاستاذ
الهام شيخ مشايخ الاسلام الشيخ ابراهيم
البيجورى على متن السنوسية الامام العالم
العلامة ابو عبد الله محمد بن محمد بن يوسف
السنوسى رحمه الله تعالى آمين

و بهامشها تقرير العلامة الشمس الابناني
مقابلة على خطه رحمه الله آمين

طبع بطبعة

مُصْبَطُ البَشَّارِيَّ أَبْكَى بَشَّارِيَّ وَأَفْلَادَهُ بِهَضْرَتِهِ

ربيع الاول - ١٢٤٣

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَلَّهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ (قوله
ابتدأ بالبسملة) أَيْ أَنْطَقاً وَكَتَبَهُ أَمَا الشَّافِي فَدَلِيلُهُ المَشَاهِدَةُ وَأَمَا الْأَوْلَى فَدَلِيلُهُ أَنَّ مَنْ كَتَبَ شَيْئًا تَلْفَظُ بِهِ عَالَمًا وَبِالْبَسْمَلَةِ مَصْدِرُ قِيَاسِيٍّ
لِبِسْمِكَدْسُورِجَ درجةً إِذَا قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ مَا فِي الصِّحَّاحِ أَوْ إِذَا كَتَبَهُ عَلَىٰ مَا فِي تَهْذِيبِ الْأَزْهَرِ فَهُوَ يَعْنِي الْقَوْلُ أَوَّلَ الْكِتَابَةِ
لِكُنَّ أَطْلَاتُهُ عَلَىٰ نَفْسِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِحَزْرَةِ الْمَعْوُلِ لِعَلَاقَةِ الْمَلْزُومِ ثُمَّ صَارَتْ حَقِيقَةً عَرْفَةً وَالضَّمِيرِ
فِي ابْتِدَأِ رَاجِعٍ لِلْمَصْنُفِ الَّذِي هُوَ الشَّيْخُ الْإِمامُ الْعَالَمُ الْعَالَمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السَّنَوِيِّ نَسْبَةُهُ إِلَىٰ فَنِي سَنَوِسَ قَيْمَلَةً مَعْرُوفَةً
بِالْمَغْرِبِ وَلَا أَصْلَ لِقَوْلٍ بِعَضِّهِمْ نَسْبَةً إِلَىٰ سَنَوِسَةِ بَلْدَتِهِ الَّتِي تَأَبَّهُا الْحَسَنِيُّ وَهُوَ مِنْ أَنَاءِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَهُوَ شَرِيفُ النَّسْبِ
يَحْكُمُ أَنَّ الْشَّرْفَ ثَبَّتَهُ مِنْ جَهَةِ أُمِّ الْوَالِدِ وَهُوَ مِنْ أَنْظَهِرِ اللَّهِ بِهِ الدِّينِ وَأَسْسَ أَصْوَلَهُ وَتَبَعَّرَ فِي الْعِلُومِ كَلَّاهَا وَبَلَغَ فِي الْعِلُومِ الْعَالِيَةِ الْقَصْوَىِ
وَتَأْلِيفَهُ كَثِيرَةً تَبَلُّغُ خَمْسَةً (٢) وَأَرْ بَعْدِهِ مِنْ مَا شَرَحَهُ السَّكِيرُ الْمُسْحِيُّ بِالْمُقْرَبِ الْمُسْتَوْفِيِّ عَلَىٰ الْحَوْفِ كَثِيرَ الْعِلْمِ أَلْفَهُ وَهُوَ

ابْنُ تَسْعَ عَشْرَةَ سَنَةٍ وَتَبَعَّجَ
مِنْهُ شَيْخُهُ لِمَارَاهَ وَأَمْرَهُ
بِاَدَانَاهُ حَتَّىٰ يَكْمِلَ سَنَةَ ثَلَاثَةٍ
تَأَخِذُهُ الْعَيْنُ وَقَالَ لَا نَظِيرَ لَهُ
فِيهَا أَعْلَمُ وَدِعَالَهُ . تَوْفَى يَوْمَ
الْأَحَدَ بَعْدَ الْعَصْرِ الْأَثَامِ
عَشْرَ مِنْ جَادِيَ الْآخِرَةِ
سَنَةَ خَمْسَةٍ وَتَسْعِينَ
وَتَعْمَانَةَ وَعُمْرِهِ نَسْلَاتٍ
وَسَوْتَونَ سَنَةَ وَفَدِيرَهُ
مَشْهُورٌ فِي نَامِسَانِ بَرَارِ
يَفُوحُ مِنْهُ الْمَسْكُ وَقَالَ أَنَّ
يُوجَدُ مِثْلُهُ عَلَىٰ وَجْهِ
الْأَرْضِ نَـاـلِيَفَهُ تَقْيَـدَ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَحَّدَ فِي ذَاتِهِ وَتَنَزَّهَ فِي نَعْوَتِهِ مِنْ شَوَّابِ النَّقْصِ وَسَمَانِهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَىٰ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

(وَبَعْدِهِ) فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ الْبَيْجُورِيُّ الْفَقِيرُ إِلَيْهِ مَوْلَاهُ الْغَنِيُّ الْقَدِيرُ سَأَلَنِي بَعْضُ الْأَخْوَانِ أَصْلَحَ
اللَّهَ لِي وَلَمْ أَحْلَالْ وَالشَّائِنَ أَنْ كَتَبَ كِتَابَ بَهِيَةٍ عَلَىٰ الْمَقْدِمَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالسَّنَوِيَّةِ فَأَنْشَرَ حَصْرَى
لِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِعِمَاهَنَا مَعَ لَأْنَهَا وَانْ كَانَتْ صَغِيرَةُ الْجَرْمِ كَثِيرَةُ الْعِلْمِ الْمُحْتَوِيَّةُ عَلَىٰ جَمِيعِ الْعَقَائِدِ مَعَ رِيَادَةِ
الْفَوَانِدِ وَلَذِكَّلَ كَانَتْ أَحْسَنُ الْأُوْلَافَاتِ فِي النَّوْحِيدِ وَأَخْلَصَهَا مِنَ الْحَشُوِّ وَالْتَّعْقِيدِ وَهَذَا أَوَانُ التَّشْرُعِ فِي
الْمَقْصُودِ بِعُونِ الْمَلَكِ الْمَعْبُودِ فَأَقْوَلُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ (قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ابْتِدَأَ بِالْبَسْمَلَةِ ثُمَّ بِالْحَمْدِ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ الْمَالِيِّ بَحْلَمَدَا فِي مَنَابِهِ وَحْكَى فِيهِ عَنِ السَّنَوِيِّ أَنَّهُ حَكَى لِهِ أَنَّ صَاحِبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَيِّيٍّ
وَأَيْ أَصَاحِبَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَعْدِ مَوْنَهِ فَسَأَلَهُ عَمَّا لَقِيَهُ مِنْ مَسْكُرٍ وَسَكِيرٍ فَقَالَ سَلَّالِي عَنْ دِينِي وَعَمَافِرَاتٍ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيدِ فَقَاتَ فَرَأَتْ
عَقِيْدَةَ فَلَانَ وَعَقِيْدَةَ فَلَانَ فَقَالَ بَعْضُ وَتَهْذِيدِهِ لَوْلَى شَيْئٍ لَمْ تَفْرَأْ عَقِيْدَةَ السَّنَوِيِّ فَقَالَ فَرَأَتْ غَيْرَهَا مِنَ الْعَقَائِدِ فَقَالَ وَهَلَّا فَرَأَنَاهَا لَوْ
فَرَنَهَا لَكَفَنَكَ عنْ غَيْرِهَا رَضِرَ بَاهَ بِقَمْعِ مِنْ حَدِيدِ رَضِرَ بَيْنَ أَوْلَانَا وَأَنَّمَا كَانَ الضَّرُبُ وَالْعَتَابُ لِهَدْمِ فَرَاءِيَ لِهَمَامِعَنِي كَيْتَ أَنْعَرَفَ
الْتَّوْحِيدَ بِالْبَرَاهِينِ الْقَطْعِيَّةَ فَكَيْفَ حَالَ الْمَقْلُدُ وَالْجَاهِلُ . فَانْ قَلَتْ لَا عَقَابَ عَلَى الْمَبَاحِ . أَحِبُّ بَيْنَ غَالَبِ الْمَصَابِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْبَاطِنَةِ
فَلَمَّا أَنْضَمَ إِلَيْهِ عَدْمُ قَرَاءَتِهَا أَصْرَ باطِنِيَ كَتَنَقِيسُ أَوْ تَرَاضِ لَأَنَّ الْمَعَاصِرَةَ حَرْمَانٌ وَرَكَاسِ الْمِيتِ سَرَاعِلِيَّهُ . وَحْكَى أَيْضًا أَنَّ بَعْضَ
الصَّاحِينِ رَوَى فِي النَّامِ بِعَدْمِ مَوْنَهِ فَقِيلَ مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ فَقَالَ أَدْخِنِي الْجَنَّةَ وَرَأَيْتَ سَيِّدَنَا إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ يَقْرَى عَقِيْدَةَ سَيِّدِي مُحَمَّدِ السَّنَوِيِّ
الصَّيَّانَ وَهُمْ يَقْرُؤُهَا فِي الْأَلْوَاحِ وَيَجْهُرُونَ بِقَرَاءَتِهَا قَالَ الرَّوَايَى وَأَنْطَهُ قَالَ الْعَقِيْدَةَ الصَّعِرِيَّ أَفَادَهُ بَعْضُ شَرَائِعِ الْمَقْنَى مَعَ زِيَادَةِ

(قوله بالكتاب) مصدر من يد لكتب أطلق على المكتوب وهو النقوش ثم طلاق على اللافاظ المخصوصة المترلة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المتبع بتألوتها المتجدد بأوصر سورتها مصارحية عرفية في ذلك والمراد بمنزل الكتاب لذا كاناه في غير موضع (قوله العزيز) أي الذي لا نظير له وأ غالب على غيره ويصح ارادة كل من المعنيين استعمالاً لل المشترك في معنئيه (قوله وعملاً) انما عبر بالعمل هنا وبالقداء ثم تضمن الخبر الاوصى بخلاف القرآن فإنه لم يتضمنه كتضمن الخبر (قوله لا يبدأ) صفة ثانية لا صر من باب النعت بالجملة بعد النعت بالفرد وهو أحسن من عكسه (قوله فيه) أي بسببه وفائدة الآتيان بفي الدالة على السبيبة افاده أن المطلوب كون الامر ذي البال سبباً باعتماده على التسمية في ابتدائه لامطاقي وقوع التسمية في ابتدائه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور اليه عند التسمية (قوله فهو أبداً) أجنداً وبأثره وأقطع صفات مشبهة مصوغة من فعال لازمة مكسورة العين ليكون صوغ الصفة المشبهة التي على أفعال منها قياسياً (قوله بحيث لا يكون محرماً لذاته ولا مكرراً لها لذاته) يظهر أن المراد بالحرم لذاته والمكرر لذاته مالم يكن تحريراً وذكر اهته لعلية يدور معها وجوداً ووجوداً عدماً والحرم لعارض والمسكره لعارض ما كان تحريراً وذكر اهته لعلة يدور معها وجوداً وعدماً فالز وشرب المحرم من قبل الحرم لذاته لأن تحرير الزنا لا يدور مع علته التي هي اختلاط الانساب وجوداً وعدماً اذ قد تنتهي العلة ويوجد التحرير كما إذا طبع رجل صغيرة وكذلك تحرير شرب المحرر لا يدور مع علته التي هي الاسكار اذ قد ينتهي الاسكار ويوجد التحرير كما اذا اعتاد الشخص شرب المحرر بحيث لا يؤثر في عقله شيئاً او شرب قدر الاسكار والوضوء بما مخصوص من الحرم لعارض لأن تحريره يدور مع علته التي هي الاستيلاء على حق الغير وانا وجوداً وعدماً والنظر لفرج الخليل من قبل المكرر لذاته لأن كراهته لا تدور مع علته التي هي خوف الطمس مع عدم الحاجة اذ قد تنتهي العلة وتوجد الكراهة

اقناء بالكتاب العزيز وعلم بخبر كل أمر ذى باللابيداً فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر وف روایة فهو أقطع وف روایة فهو أجنم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة فهو وانتم حسالا يتم معنى مع خبر كل أمر ذى باللابيداً فيه بالحمد لله فهو أبتر وف روایة فهو أجنم وف روایة فهو أجنم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة كأنقدم والمراد بالامر في هذين الخبرين الشئ لا يصدق النهى فهو واحد الامور وقوله ذى بالأى صاحب حال يهتم به شرعاً بحيث لا يكون محراً لذاته ولا مكرهاً لذاته ولامن سفاسف الامور اى الامور الخسيسة فتحرم على المحرم لذاته وتذكره على السكروه كذلك ولا تطلب على الثالث ولا بد أن لا يكون ذكر اصحاباً لم يكن ذكر أصلاً وذكر اغراً غير محض

الكراءه و بهذا اندفع ما يقال لا يعقل فرق بين المحرم والمكره لذاتهما وبين المحرم والمكره وهذا ارض لادا انظر للشرب من حيث هو جائز وان نظر لكونه متعلا بالتمر فهو حرام كا أنه ان نظر للوضع في ذاته فهو جائز وان نظر لكونه بعاء مخصوص فهو حرام وكذا يقال في المكره وان كان المراد بالمرء والمكره ولذاته مما كان تحرى به وكراءه لاعلة والعارض ما كان ماذكر طاورد عليه ان لا كل عملا ولا فرق وما تقرر من كون كل البصل مكره لها لعارض هو ماقرره لنا شيخنا الحشى غير مررة في الترس والظاهر انه من المكره ولذاته لكن بقيد كونه بعاء كذاذ كرمه العلامه الشترقاوى في حاشية التحرير في باب الوضوء فهو بالقيد المذكور تلزم المكره لذاته خلافا لما استفيد من الفرق التقديم فالمناسب التمثيل للمكره لعارض بالوضوء بل ابناء الشمس (قوله تحرم على المحرم الحن) لا يتفرع على ما قبله فلعل القاءه الفصيحة ثم ان هنا أحدا قول حاصلها أنه قيل تكره التسمية على كل من المكره والمرء ولو عارض لما في ذلك من مراجمة الماء بجعل المنهى عنه محلا للبركة وقيل تحرم التسمية عليهم ما ذر المراجمة تقتضي التحرم بل قال بعضهم ان التسمية على شرب الماء كفر ولا يخفى ان كلام أصحاب القولين يقول بتفاوت ماقاتل به من المكره او المحرمه وقيل تكره على المكره وتحرم على المحرم مطلقا وقيل وهو الراجح تكره على المكره ولذاته وتحرم على المحرم لذاته اذ المراجمة اعما تتحقق حينئذ دون ما اذا كان العارض لان العارض اعما يتسبب عنه من الاستعمال فقط ولا يمنع التسمية اذ الم محل في ذاته قابل لها فلامس اغمة كذاذ حواشى البهجه تقلا عن العباب وغيره وأخذ من هذا بعض الحقدين من اشيائنا أنه لو عرضت الاباحه تلنهى عنه لذاته كان اضطر لا كل المية او شرب جرعة خمر لاساغة ماغص بها او لم يجدر من يريد الامام سوى البصل الى تبعي التسمية على الامتناع اذ الم محل في ذاته غير قابل لها والضرورة لا دخل لها في التسمية فتقابر (قوله ولا اطلب على امثال) أي بل الاولى في مثل ذلك تركها تعظيم الاسم تعلى وقد يستحب ترك الذكر ولو يكن لهم مناف للمعظم فتقابر الامام مالك الثانية في غير أيام الحج فلاتكون الابحه مباحه أصلا كما أفاده الصبان ولذا يرجى بعد شرح الجموع وحاشيته ضوء الشموع كلام في ذلك فيراجع

(قوله وإن لا يجعل له الشارع مبدأً آخر) صادق بصورتين ما إذا لم يجعل له مبدأً أصلاً أو جعل مبدأً غير البساطة والصورة الأولى غير منسادة لأنها توجد في المحرم لذاته أو المكره لذاته أو المخصوص أو سفاسف الأمور و قد أخرج ماذ كر عاتقدم (قوله ينهم ماتعارض) أي على زدایة رفع دال المدوع على التساوى والافقد قيل بعدمه (قوله منها أن الابتداء نوعان آخر) مقتضى هذا الجواب أنه لا يخرج عن العهدة الابهـما (قوله حقيقـ) نسبة للحقيقة مقابل المجاز لأن حقيقة الابتداء بالشيء جعله أو لا فاتحة فاطلاق الابتداء على الاضافـ مجـاز علاقـة المشـبهـةـ في سـبـقـ كلـ كـاـنـ أـفـادـهـ الصـبـانـ وـسـيـأـتـىـ مـاـفـيـهـ (قولهـ وـاضـافـ) أـيـ نـسـيـ وـهـوـمـاـ كـاـنـ اـبـتـداـءـ بـالـاضـافـةـ إـلـىـ مـاـبـعـدـ سـبـقـ شـئـ أمـ لـافـهـوـ أـعـمـ مـطـلـقاـ مـنـ الـحـقـيقـ وـآـثـرـواـ الـتـعـبـيرـ بـالـاضـافـ علىـ الـتـعـبـيرـ بـالـمجـازـ مـعـ آـنـهـ الـأـنـسـبـ فـيـ الـمـقـابـلـةـ لـاـشـعـارـهـ بـالـمـرـادـمـنـ غـيرـ الـحـقـيقـ وـاـنـهـ ماـ كـاـنـ اـبـتـداـءـ بـالـاضـافـةـ إـلـىـ مـاـبـعـدـ أـفـادـهـ الصـبـانـ لـكـنـ فـيـ عـبـدـ الـحـكـيمـ أـيـ يـشـرـطـ فـيـ الـاضـافـيـ أـنـ يـسـبـقـ شـئـ وـهـوـ مـقـتـضـيـ كـوـنـ الـمجـازـ بـالـسـعـارـةـ وـالـفـهـوـ مـجـازـ صـرـسلـ مـنـ اـطـلـاقـ الـخـاصـ وـارـادـهـ الـعـامـ (قولهـ كـاهـوـ القـاعـدـةـ مـنـ آـنـهـ اـذـ اـجـتـمـعـ اـخـ) فـيـ آـنـ مـاـهـنـاـمـنـ بـاـبـ اـعـامـ وـالـخـاصـ لـاـمـ بـاـبـ الـطـلاقـ وـالـمـقـدـلـانـ الـمـطـلـقـ لـاـبـدـأـ يـكـونـ نـكـرـةـ كـافـيـ الـحـلـيـ وـذـ كـرـةـ الـمـعـرـفـةـ وـيـكـنـ آـنـ يـقـالـ انـ الـمـرـادـ الـسـكـرـةـ وـلـومـيـ فـقـطـ كـاهـنـاـلـانـ الـاضـافـةـ (٤) جـنسـيـةـ وـهـيـ فـيـ مـعـنـيـ التـسـكـيرـ فـلاـ اـعـتـراـضـ وـمـقـتـضـيـ هـذـاـ جـوابـ آـنـ مـنـ بدـأـ بـأـيـ

ذُكْرُ كَانَ خَارِجًا عَنْ عَهْدِهِ
الْمُحْدِثِيْنَ لِكُنْ خَصْوَصَ
الْبَسْمَلَةِ الْمُخَالِلَةِ أَوْلَى مَوْافِقَةً
إِلَكْتَابِ وَالسَّسْمَةِ وَالْعَمَلِ
السَّلْفِ أَفَادَهَا الصَّبَانُ (قَوْلُهُ
وَمِنْهَا أَنَّ الْابْتِدَاءَ مِنْ عَرْفِ
الْخَ) مَقْتَضِيَ هَذَا الْجَوَابِ
أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنِ الْعَهْدِ
بَذْ كَرْهَمَا قَبْلَ الْمَقْصُودِ
بِالذَّاتِ وَانْ سَبْقَهُمَا شَيْءٌ
آخَرُ لَكِنَّ الْأَوْلَى أَنَّ
لَا يَسْبِبَهُمَا شَيْءٌ آخَرُ مَوْافِقَةً
لِلْكَتَابِ وَالْعَمَلِ السَّلْفِ
(قَوْلُهُ وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ
الْأَمْنُ اتَّصَفَ الْخَ) هَذَا
لَا يَظْهَرُ الْاعْلَى الْقَوْلُ بِأَنَّ

وأن لا يجعل له الشارع مبدأ غير البسمة والحملة كالصلة فإنه جعل هامباً غيرهما وهو التكبير
* واستشكل بان الخبرين المذكورين ينفهما تعارض فكيف يمكن العمل بهما * وأجيب بأجوبة
منها أن الابتداء نوعان حقيقى وهو الابتداء بما تقدم أمم المقصود ولم يسبقه شيء وأضافى وهو الابتداء
بما تقدم أمم المقصود ودوان سبقة ثم فعمل بغير البسمة على النوع الأول وهو الحقيقى وخبر الحملة على النوع
الثانى وهو الاضافى ولم يعكس تأسيسا بالكتاب العزيز وعملا بالاجاع و منها أنه لما تعارض هذان الخبران
تساقطا ورجعا إلى خبر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بذلك كذا هو القاعدة من أنه إذا اجتمع
مقيدان ومطلقان أعني المقيدان وعمل بالمطلق * لا يقال المعروف حل المطلق على المقيد: يعني أنه يقيد
المطلق بقيد المقيد كافى آتى الظهور والقتل فإن أحداً هما مطلقاً عن التقيد بالمؤمنة والآخر مقيدة بها
وقد حلت المطلقة على المقيدة بمعنى انهم قيدوا المطلقة بقيد المقيدة * لاننا قول محل ذلك اذا كان هناك
مقيد واحد ومطلق كذلك كافى الآيتين المذكورتين بخلاف ما اذا تعدد المقيد كا هنا اذا لا يمكن حل
المطلق على المقيد حيث أنهما أعني يتضمنا أول التأليف إلى الشروع في المقصود * ثم ان
البسمة تشتمل على خمسة لفاظ * الاول الباء وهي متعلقة بمحدود فاما أن يقدر اماماً أو فعلاً خاصاً أو عماماً
مقدماً أو مؤخراً فاقسامه عانياً والواو منها أن يقدر فعل خاصة موصفاً كأن يقال التقدير بضم الله الرحمن
الرحيم أقف وحمل ذلك اذا كانت صادرة من العباد وأما اذا كانت صادرات من المولى سبحانه وتعالى فليس
التقدير على ذلك لأن المعنى في كان ما كان وفي يكون ما يكون وحيثنى يكرر في الباب اشاره الى جميع العقائد
لان المراد بي وجدهما يوجدون في كذاك الامر انصف بصفات الکمالات وتزهه عن

صفات

دليل السمع والبصر والكلام عقلى مع أن المعمول عليه الدليل السمعى وقرر بعض مشايخنا الاشارة الى العقائد بوجه آخر وهو ان الاسم عام فى المشتق وغيره لأن المراد به مادل على الذات بمجردتها كاذبة حقيقة كاذبة كاذبة كالصانع والموجود والواجب فان ثلاثة ثابتة بالاجاع ومتسلمة بناءاً على المشتقات ثبتت مبدأ اشتقاها من سمي بها فنوجو ديدل على الوجود وقد يدل على القديم وبه المخالفة للحوادث وغنى يدل على القيام بالنفس وواحد يدل على الوحدانية وقدر يدل على القد على العلم وحي يدل على الحياة وسميع يدل على السمع وبصیر يدل على البصر ومتسلمه يدل على الماء من المعانى والمستحبيلات منه ومن نبوت الصفات المذكورة والجائزات مفهومه من نحو قادرو والدقائق ومن جملة ائمۃ القراء وايجاده للخلافتين والاخير وهو ايجاد الخلاطتين دليل على ساق دليل السمع والبصر والكلام فقد عالمت من هذا أن فيها أيضاً اشارات إلى أدلة العقائد قال بعضهم لم يقدر التعاقبة بالرسول والسمعيات ويأنه أن تقول انكم قلتم ابتدأ بها امثالاً للحاديـت والامثلـال فرع نصـ

نهم معصومون مبالغون جائز في حقهم كل مالم ينقصه وأذابت ذلك استحال ضده وكل ذلك اسميات فأنها متعلقة من قبل الحديث
أه وقد يقال من جهة انعامه ارسال الرسل المؤيدین بالقرآن والمجزء التي هي من جملته أيضاً اذ المدار في هذه على مطابق الاشارة لا على
الاستلزم العقلى الذى سلكه المحنى وان كان هو الاوجع (قوله لانه يعلو مسماه) عبارة بعض الشرح لانه يعلو مسماه ويظهر وهو
أولى كما لا يخفى (قوله أؤمن السمة) أي من فعلها وهو عدم لأن الاشتراق عند الكوفيين من الافعال (قوله انه غير المسمى)
الحاصل ان أكثر الاشاعرة قالوا الاسم عين المسمى بدليل قوله تعالى سبع اسم رب ما تعبدون من دونه الأسماء وقول ليدين العاصي
يخطب ابنته في النهاية عليه فقوما وقو لا بالدى تعرفانه * ولا نخمنا وجهها ولا تختلفا شعر الى الحول ثم امم السلام عليكما *
ومن يبيك حولا كاملا فقد اعتبر قال السعدى في المقادير في الاستدلال بالآيتين اعتراف بالغاية حيث يقال التسبیح والعبادة
للذات دون الاسم على أن التسبیح يصح لنفس الاسم يعني قرآنها عمليا ينافي التهذيم كاف البيضاوى والعبادة تتعلق به ظاهرها لغرض الاشارة
إلى أن هذه الآلة عدم في حضرة الأولوية فكأنها أسماء، لاسميات لها ولنظام اسم (٥)

أنه ليس سلاما حقيقيا إذ مما
لأنه يمنى بعده وقد قال
لا اعتراف بالغاية في
الاستدلال بالآيتين لأن
قولهم التسبیح والعبادة
للذات دون الاسم على زعم
الخصم القابل بن هناك
اسميات وأسماء وقيل إن
الاسم غير المسمى لقوله
تعالى له الامماء الحسنى
ولابد من المغايرة بين الشئ
وما هو له ولتعدد الامماء
مع اتحاد المسمى ولو كان

الحمد لله

عينه لا يفرق فم
من قال نار الى غير ذلك
من المفاسد وعلى المغايرة

صفات النصان كذا كره بعض أئمة التفسير هنا اذا جعلت الباء أصلية وهو الراجح وإن جعلت بازائدة
لا تحتاج الى متعلق تتعلق به كا هو مقرر في محله * والثانية الاسم وهو مادر على مسمى لاما قبل
الفعل والحرف لأن ذلك اصطلاح تحوى وهو مشتق من السمو بمعنى الملاولة يعلو مسماه أو من السمة
يعنى العلامة لانه علامة عليه وعلم من التعريف المذكور أنه غير المسمى وهو التحقيق نعم أريده
المدلول فهو عين المسمى وعليه يحمل كلام من أطلق أنه عين المسمى * والثالث لفظ الجلالة وهو علم
على ذاته تعالى على سبيل عالمية الشخص على التحقيق وإن كان لا يجوز أن يقال ذلك الا في قام التعليم
وهو أشرف أسمائه تعالى بناء على ما هو المختار من التفاوت بينهما ولذلك كان يقول سيدى على وفاف
قوله تعالى وكلة الله هي العلياه لفظ الجلالة وذهب بعضهم الى أنه لاتفاق بينها لرجوعها كالماء
إلى الذات المقدسة وهو امام الله الاعظم عند الجمهور واختار النوى أنه الحقيقة * والرابع * الخامس
الرحيم وما صفتان مأخوذتان من الرجحة يعني الاحسان في حقه تعالى لأن معناها الاصل وهو
رقابة في القاب تقتضي التفضيل والاحسان مستحبيل في حقه تعالى فيما يعني المحسن الا أن الاول
المحسن بخلاف النعم والثانية المحسن بدقائق النعم واما بجمع يعنيها اشاره الى أنه تعالى كالمبني أن يطلب
منه النعم العظيمة يعني أن يطلب منه النعم الحقيقة ويتعلق بالبسملة ابحاث كثيرة وفي هذا القدر كافية
(قوله الحمد لله) أي الحمد بأقسامه الاربعة التي هي حمد قديم وهو حمد الله لنفسه بنفسه أولاً وحمد قديم
لحادث وهو حمد الله لنباته وأولياته وحمد حادث لحادث وهو حمد العباد بعضهم بعض وحمد حادث لقدم
وهو حمد ناله مستحق أو مختص أو معاوك له تعالى فاللام الداخلة على المفظ الشريف املا لاستحقاق أو
للامة صاص أوليالك وعلى كل فألم الداخلة على الحمد املا لجنسه أو للاستغراف أو لاعهد فيتها حصل من ذلك

ظاهر قول صاحب الهمزة لكذات العلوم من عالم الغير * بم ومن الآدم الامماء والتحقيق انه ان أريده من الاسم الملفظ فهو غير مسمى
قطعاً وان أريده ما يفهم منه فهو عينه ولا فرق في ذلك بين جامد ومشتق (قوله هي لفظ الجلالة) هذا اختلاف ما عليه أهل الظاهر وعبارة
البيضاوى يجعل كلة الذين كفروا السفل يعني الشرك أو دعوة الكفر وكلة الله هي العليا يعني التوحيداً ودعوة الاسلام والمعنى يجعل
ذلك بتخلص الرسول صلى الله عليه وسلم من أيدي الكفار الى المدينة فإنه المبدأ أو بتاليده اياديه بالملائكة في هذه المواطن أو بحفظه ونصره
له حيث حضر وقرأ يعقوب كلة الله بالنصب عطفاً على كلة الذين والرفع باغ لما فيه من الاشعار بان كلة الله عاليه في نفسها وانفاق غيرها فلانبات
التفوقة والاعتبار ولذلك وسط الفصل (قوله أي الحمد بأقسامه الاربعة) هنا ظاهر على الاستغراف والجنس وكذا على اعهد لانه اذا
كان المعهود هو كالماء ومختصاته او مستحقاته كان غيره كذلك بطريق الاولى فهو امنه بالنسبة تكون ألل معهديان لما آآل اليه الامر كما
لا يخفى (قوله مستحق الحمد) قدر متعلق الجار والخبر ومن معنى اللام والنسب تقديره من مادة الثبوت كما ينتهي في غير هذا الحال (قوله أو معاوك
الحمد) أي على التفصيل الآتي (قوله املا لاستحقاق الحمد) لام الاستحقاق هي الواقعية بين معنى وذات نحو الحمد وهو يليل للطففين بناء على أن
الوبيل اصم للعذاب لاعلى انه اصم وادى جهنم ولم الاختصاص هي الواقعية بين ذاتين ومدعوه لها لا يملك نحو الحمد الباقي أو بين ذاتين ومحاصي

مدخوهلا يابن ليملاك وأنت ليهلاك اذا كان كل من المخاطب والملاكم حرا والراجح أن المراد بالاختصاص هنا
التعليق والارتباط لا القصر ولا الملاك هي الواقعه بين ذاتين ومدخوهلا يهلاك ومصاحب مدخوهلا يهلاك نحو الحال زيد وقد يطلقون لام
الاختصاص على الاول والثالث أيضا كما انهم قد يطلقون لام الاستدعاة على الثاني ايضا هذاحاصل ما في الاشموني وحاشية الصبان خفيفه
لاظهر جعل الاسم هنا للاختصاص الا بالنظر للاستعمال المشار اليه يقولنا فيما تقدم وقد يطلقون المحو لا يظهر هنا ايضا جعلهم الملاك لأن
يكون هناك طرقة اخرى غير ما تقدم خفر (قوله لان القديم لا يهلاك) لان الملاك هو الاحتواء على الشيء مع القدرة على الاستدعاة كافي
القاموس (قوله وماركب منها فهو حادث) أي الملاحظ اجتناعه منه ماحادث والافلات ركيب حقيقة وفيه انه ان كان المراد بالمركب المجتمع
من الافراد القديمة والحادية فلا يصح اذا الحادث باق على حدوده والقديم اقع على قدمه وان كان المراد اهلية الاجتماعية الظاهرة بالجامعة ففيه ان
المقصود الحكم على الافراد لاعلى (٦) الهيئة وكذا يقال فيما بعد (قوله او اعنة قادا بالجنان) المراد بالاعتقاد اعتقد اعتقد نحو العلم

احتمالات تسعة قائم من ضرب ثلاثة في مثلها ينتهي منها واحد وهو جعل اللام للملائكة مع جعل أول الدهر اذا جعل الم فهو الى القديم فقط لأن القديم لا يملك بخلاف ما اذا جعل الحمد الم فهو جد من يعتد بمحمهه تحمله تعالى وجعلها نسباته وأصفياته لأن الم فهو حيئته وهو المجموع المركب من القديم والحادي وما ترک منها فهو حادث وأما ان جعلت أول الاستغراق فيصح جعل اللام للملك بالنظر للأفراد الحادحة أول الاستحقاق أو الاختصاص بالنظر للأفراد القديمة وإن لوحظ المجموع صح جعلها للملك أيضا وإن جعلت للجنس صح جعلها للملائكة بالنظر لتحقق الجنس في ضمن الأفراد الحادحة أول الاستحقاق أو الاختصاص بالنظر لتحققه في الأفراد القديمة مالم يلاحظ المجموع كباقي الذي قبله * والحمد لغة هو الشأن بالجillet على اختيارى على جهة التعظيم واصطلاحا فعلى ينِّي عن تعظيم المنعم بسبب كونه منهما على الحامد وغيره سواء كان ذلك الفعل قوله بالسنان أو اعتقادا بالجنان أو عملا بالاركان كأقبل أفادكم النعاء من ثلاثة * يدى ولسانى والضمير المعجب * فإن قيل لا اطلاع لناعلى الاعتقاد حتى يبني عن تعظيم المنعم * أجيب بأنه ران كان لا اطلاع لناعلى لكن تدل ناعليه فرائين الاحوال ويراد الحمد اصطلاحا الشكر لغة لكن بيدال الحامد بالشاكر بخلاف الشكر اصطلاحا فهنا صرف العبد جميع ما نعم الله به عليه فيما خلق لاجله وعوا ليكا يوجد قال الله تعالى وفقليل من عبادى الشكورة * واعلم أن النسبة بين الشكر الاصطلاحي وبين كل من الحمد اللغوى والاصطلاحي والشـكر اللغوى عموما وخصوصا مطلق فالشـكر الاصطلاحي أخص من الجميع فهذه نسبة ثلاث والنسبة بين الشـكر اللغوى والحمد الاصطلاحي الترداد كما قدمت الاشارة اليه والنسبة بين الحمد اللغوى وكل من الحمد الاصطلاحي والشـكر اللغوى العموم والخصوص الوجهى فهاتان نسبتان فإذا ضممتها للتى قبلها مع الثلاثة السابقة كانت الجملة ستة كما أشار الى ذلك سيدى على الظهورى بقوله اذا انساب للحمد والشـكر رمتها * بوجده عقل الاببيب يؤالف

قوله قال على الحقيقة ان الدليل لا يطابق المدعى اذما في الآية هو الشكورة باللغة في الشاكر ولا يلزم من فلة الشكورة بالمعنى
الاصطلاحى فلة الشاكر بالمعنى الاصطلاحى ايضا وقد يقال وجه الاستدلال أن الشكورة باللغة في الشاكر اللغوى واللغة حاصلة بصرف
الكل الذى هو معنى الشكرا اصطلاحا على ما فيه من البعد وعدم اختصاص المبالغة بصرف الكل وعبارة البيضاوى وفليم من عبادى
الشكورة المتوفى على أداء الشكرا بقلبه ولسانه وجوارحه أكفر أوقاته ومع ذلك لا يوف حقه لأن توفيقه لاشكرا نعمه تستدلى شكرا
آخر إلى نهاية ولذلك قيل الشكورة من يرى عجزه عن الشكرا وفى كلام بعضهم أن الشخص ان صرف جميع ما أنعم الله به عليه فى آنات
سمى شاكر اصطلاحا فان صرفة فى آن واحد سمي شكورة وهذا الاخير هو الذى لا يكاد يوجد كا قال تعالى وفليم من عبادى الشكورة
قوله فالشكرا اصطلاحى (خص من الجميع) هذا يتوقف على اعتبار الانعام فى مفهومه ومع انهم لم يذكروه فيه الا ان يقال كما قاله الصيان
فها كتبه على مقدمة تجم الجواب ان اعتبار الانعام فى المفهوم قد يشير به بقولهم انم الله به عليه فما خلق لا جله وان كان لا يتقدى بالانعام بالمعنى

المعروف كالايمني (قوله وإن كان الحداج) ظاهر أن هذه الأركان تجربى في جميع الأقسام السابقة ويمكن توجيهه بأن حمد القديم للقديم وجده في الحامد والمحمود لأنهم مختلفان اعتبار الأذات وإن لم ينكر ذلك إلا في المحمود به والمحمد عليه والمحمد به هو مدلول الكلام القديم الحال على الكلمات والمحمد عليه يعني الحكم لا الباعث والصيغة هي نفس الكلام القديم فالمرار بالصيغة في كلّهم الأصل الحال على التعظيم تشمل الكلام القديم وتشمل أيضًا ارتكان والجناح أذهنه الأركان ليست خاصة بالحداج اللغوي بل تجربى في العرف على ما هو الظاهر نعم إن خدت هذه الأركان بالحداج اللغوي الحال يحتاج لهذا التكليف واندفع الاشتراك (قوله إن الحداج القديم هو الكلام القديم) هذا الحداج القديم لم يشمل أحد التعرّيفين السابعين فلعله ما تعرّيفان خصوص الحداج الحال (قوله وإنما يأتي بالصلة عليه) أي إنها وكتابة كما تقدم في البسمة (قوله تخبر من صلى على في كتاب) أي كتب الصلاة على كما هو الظاهر أو قرأ الصلاة كاتبًا طاه وآرجى كأنه الطهاب لكن المرجح أن حصول الثواب المذكور لا يتطلب فيه التلفظ

(٧)

كان مستحبًا وإذا سرينا على الظهور كان هذا الدليل قاصر على الآيات بالصلة في الكتابة وأما الدليل على الآيات به الفاظ أيضًا فهو الآية الملة كورة بعدها لم يسبقها دليل على ذلك ومن الأدلة أيضًا قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على وسلاموا وقوله كل خطبة لا يصلى على فيها

والصلة والسلام

فهي شوهاء أي قبيحة المنظر (قوله ولذلك كره الح) لا يدل على الكراهة كالايمني (قوله بشرارة مخصوصة) هنا زائد على المائية (قوله وهو عند الجمهور) سيأتي مقابله وهو مذهب ابن هشام (قوله الاستغفار) أي

مالب المفترقة لايقال أنها تستدعي سبق ذنب وهو معصوم لأننا نقول إن ذلك من باب حسنهات البراريات المقربين (قوله الانصراع) هو السؤال بخسونه وذلة فعطف الدعاء عليه عطف عام على خاص وفيه ان جعل الدعاء معنى مشتركة ينافي قوله فيما تقدم معنى لغوى فقط وهو الدعاء الجواب بـ المشتركة أنا وهو الدعاء بالنسبة لغير الله بخلاف الخاص بأهل اللغة فإن الدعاء سواء كان بالنسبة لله أو لغيره مرسود بأنه لا يتصور الدعاء من الله الذي ليس هناك أعلى منه حتى يطلب منه فالمعنى اللغوي فقط أنا وهو بالسبة لغير الله كما أن الشرع فقط كذلك وفي دقائق المنهاج أن المعني المشتركة هو الرجمة فقط وعلى هذا الاشتراك قال وقيل بعضهم ليس للصلة الامعنةان فقط الدعاء والأقوال والاتهام المخصوصة الأولى لغوى والثانية شرعى وأما طلاقها على الرجم بالنسبة فهو مجاز لأن كل شيء استحال على الله باعتباره مبدئه جاز اطلاقه عليه تعالى باعتبار غایته (قوله وهو الآخر) أي الأولى أيصاله بما يتوجه من التعبير في جانب الملايين بالاستغفار وفي جانب غيرهم بالدعاء إن دعاء الملايين بصيغة المفترقة فقط وليس كذلك

فـ كـ لـ اـ لـ عـ رـ فـ أـ خـ صـ جـ يـ عـ هـاـ * وـ فـ لـ عـ لـ لـ حـ مـ دـ عـ رـ فـ يـ رـ اـ دـ فـ عـ مـ مـ وـ لـ جـ وـ لـ مـ فـ سـ وـ اـ هـ نـ نـ سـ بـ مـ لـ مـ هـ عـ اـ رـ فـ *

* وأركان الحداج خامد ومحمود ومحمود عليه وصيغة فإذا جرت زيداً لكونهاً كرمك، مثلاً لأن قلت زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود وذبوب العلم محمود عليه والا كرام محمود عليه وقولك زيد عالم صيغة تم المحمد عليه والمحمد عليه في هذا المثال اختلافاً انتا او اعتباراً وقد يهدان ذاتاً ويهدان انتا او يهدان انتا او اعتباراً كان يكون كلّ منها الكرم لكن من حيث كونه مدلول الصيغة يقال محمود عليه ومن حيث كونه باعثاً على الحداج قال له محمود عليه وما يبني التيبله كما قال بعضهم أن الحداج القديم هو الكلام القديم باعتبار دلالة على الكلمات القديمة وان كان واحد بالذات لكن يتنوع بالاعتبار إلى أنواع كثيرة كما هو مشهور (قوله والصلة والسلام الح) إنما يأتي بالصلة عليه صلى الله عليه وسلم تخبر من صلى على في كتاب لم تزل الملايين تستغرق له مادام اسمى في ذلك الكتاب وإنما يأتي معه بالسلام لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليهم وسلموا وسلماً فان الظاهر منه طلب الجميع ينضموا ولذلك كره افراد الصلاة عن السلام وعكسه عند المتأخرین وأما عنده المتقدمين فهو خلاف الاول فقط كما صرّح به ابن الجوزي حيث قال ان الجمع بين الصلاة والسلام هو الاول ولو اقتصر على أحد هما جاز من غير كراهة فقد جرى على ذلك جماعة من السلف والخلف منهم الامام سليم في أول صحيحه والامام أبو القاسم الشاطئ انه * واعلم أن للصلة ثلاثة عان * الاول معنى لغوى فقط وهو الدعاء مطلقاً وقيل بخیر * والثانى معنى شرعى فقط وهو أقول وأفعال مفتتحة بالتسكير مختتمة بالتسليم بشرط مخصوصة * والثالث لغوى وشرعى وهو عند الجمهور بالنسبة لله الرجمة وبالنسبة للملايين كذا الاستغفار وبالنسبة لغيرهم ولو شجر او جرار او مدرأ التضرع والدعاء لثبت صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كارواه الحabi في السيرة وان اشتهر انها سلمت عليه فقط وان شئت فقل وهو الآخر بالنسبة لله الرجمة وبالنسبة لغيره من ملايينه وغيرهم الدعاء وحيث أنه يكون شاملاً للاستغفار وغيره واختار ابن هشام في معنيه أنه العطف بفتح العين وهو بالنسبة لله الرجمة الح ويتربّ على هذا الخلاف أنهم من قبل المشتركة اللغطي على الاول وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد

(قوله وللنسب والفضة بوضع) ظاهره أنه وضوع لها بوضع واحد فيحرر (قوله كغيره من باقي الانبياء) أى فإن الصحيح أئمهم ينتفعون بصلاتنا عليهم فالخلاف بجاريهم أيضاً كما صرحت به عبارة الشرقاوى على أنه هدى خلافاً لما يوهمه ظاهر المحتوى والظاهر أن هذا الخلاف إنما هو بعد الوفاة أما قبلها فالظاهر أنه ينتفع قوله واحداً أخذاً من التعليل (قوله لانه قد فرغت عليه السكالات) أى حين خروجه من الدنيا وأما قبل ذلك فكان يترقى في السكالات تأمل (قوله بأنه ينتفع) لعل الباعزائد أوضمن صححوا معنى تمكوا منها (قوله وهذا صحيح) يحتمل أن (٨) الاشارة راجعة لقوله لكنه لا ينبغي الح ويحتمل أنها راجعة لقوله بأنه ينتفع أفاده أنه صحيح عنده أيضاً كما هو

المعنى كاف لفظ عين فإنه واحد ومنه متعدد لانه وضع للباصرة بوضع والجارية بوضع وللنسب والفضة بوضع الى غير ذلك وإنها من قبيل المشترك المعنوى على الثاني وضابطه أن يتعدد كل من المفظ والمعنى لكن يكون لذلك المعنى أفراد مشتركة فيه كاف لفظ أسد فإنه واحد ومعه واحد ولكن معه آفراد مشتركة فيه والتحقق الثاني خلاف المختار الأول * وال الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم ينتفع بالصلة عليه كغيره من باقي الانبياء وقيل المنفعة عادة على المصلى ليس إلا أنه صلى الله عليه وسلم قد فرغت عليه السكالات ورد بأنه صلى الله عليه وسلم لا يزال يترقى في السكالات دائمًا وأبداً إذ مامن كالابوعنده الله أكل منه كأشير لذلك بقوله تعالى ولآخرة خير لك من الاولى بناء على ما قاله هل الحقيقة من أن المعنى واللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة لكن لا ينبغي التصریح بذلك وقد أشار بعضهم لذلك بقوله وصححوا بأنه ينتفع * بذى الـ شاءه من تفع لكتنه لا ينبغي التصریح * لنابذ القول وهذا صحيح هنا ما يتعلق بالصلة * وأما السلام فعنده الامان والمراد تأمينه صلى الله عليه وسلم مما يخاف على أمته لانه صلى الله عليه وسلم معصوم فكيف يخاف على نفسه نعم يخاف عليه خوف مهابة واجلال اذا المرء كلما اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اني لا خوفكم من الله وقبل المراد تأمينه صلى الله عليه وسلم مما يخاف على نفسه عند اشتداد الكرب في المحرش لانه ينسى العصمة كسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام وفسره بعضهم بالتحية والمراد به في حقه تعالى مع رسوله أنه يخطب به بكلام القديم دالاً على رفعة مقامه العظيم وتوهم بعضهم أن المراد بالسلام هنا اسمه تعالى قال والمعنى ان القراء أحوج في على رسوله ولا يخفى ما فيه من البعد وبالجملة لاذكر بذوق السلام اسمه من اسمه تعالى ولكن يبعد جملة عليه في مثل هذا الموضوع * وبقيت أبحاث تتعلق بالصلة والسلام لاتناسب هنا (قوله على رسول الله) متعلق بمحضر تقديره كائن وهو خبر عن قوله والصلة والسلام والمراد برسول الله هنا خصوص سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لا كل رسول كما جمله على ذلك بعضهم لأن ذلك الماء ظغلب استعماه في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حتى صار لا يطلق على غيره الامر ونابذ كروا وقرينة وانما قال على رسول الله ولم يقل على نبي الله لأن الرسالة أشرف من النبوة على الصحيح خلافاً لعزيز بن عبد السلام في قوله بالعكس وكان مقتضى الظاهر أن يقول على رسوله لأن المقام للأضمار ولعل ذلكة الظهور زيادة تفخيم شأنه صلى الله عليه وسلم بالإضافة إلى اسمه تعالى التصریح وما تشرفتها من اضافة * واعلم أن الرسول لغة المبوعة من مكان إلى آخر واصطلاحاً انسان أو حسي اليه بشرع يعمل به وأمر بتبليغه وأما النبي فهو لغة المخبر بكسر الماء وفتحها فهو فعل بمعنى فاعل أو مفعول واصطلاحاً انسان أو حسي اليه بشرع يعلم به وأن لم يؤمر بتبليغه فكل رسول نبي ولا عكس وبينهما عموم وخصوص بطلاقه هنا هو المشهور وقيل انهما متراضيان وبعضهم يجعل بهما عموماً وخصوصاً من وجه بناء على أنه يشترط في النبي أن

يختص

والله مالك غير الله من أحد * خسبك الله من كل ذلك الله

ومثل لفظ الحلة لفظ محمد في قوله * محمد ساد الناس كهلاً ويفاعاً * وساد على الاملاك ايضاً محمد * محمد كل الحسن من بغض حسنة * وما حسن كل الحسن الاجماع * محمد ما أحل شمائه وما * الله حديثاً راح فيه محمد ذلك أن تمنع ان هنا اظهاراً في مقام الأضمار لانه لا يكون الا في جملة واحدة وما هنا ليس كذلك كما نقل عن الشبرا ملسي (قوله وقيل انهما متراضيان) أى على معنى النبي السابق كما هو الظاهر

صحيح عندهم ويحتمل أنها راجعة للتصحيح المفهوم من وصحوا (قوله ولعل نكتة الظهور الح) أو يقال إنما أظهر لأجل السبجع لا يقال ان الفاصلتين فيه متوقفتان لفظاً ومعنى وهذا معيب كالإيطاء في النظم لانا نقول محل الإيطاء ونحوه فإذا سُئل تذكر اوه ولفظ الجملة يزيد به التكرار حلاوة وطلاؤه كقوله يصاحب الهم ان الهم منقطع

أشعر بخير فان الفارج الله

اليس يقطفع أحياناً

بصاحبها

لاتيأسن فان الصانع الله قد يحدث الله بعد العسر

ميسرة

لاتجز عن فان الكاف الله

على رسول الله

اذ بليت فتنق بالله وارض به ان الذي يكشف البلوى

(قوله نفایفة) وقد اتصف بها النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً وكانت بعده لا في تكرر ثم لعمان ثم لعلى ولما توفي على يابع الناس
لابنه الحسن فصار خليفة حقا مدة سبعة أشهر تكملة المئتين سنة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنها مدة الخلافة ثم تكون مدة كا
عضو صادق بعض الناس منه لجور أهله وعدم استقامتهم ولما فرغت تلك المدة رغب عن الخلافة لغاية زهداً وصوناً لدماء المسلمين
فأنه يابعه أكمل من أربعين ألفاً وهذا مصدق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله أن يصلح به بين فتيان عظيمتين من المسلمين (قوله
 بهذه الجلة) أي جلة لالفاظ المذكورة الى قوله يجب على كل مكاف (قوله لأن الاولى لالفاظ الحق) إنما كانت مقدمة الكتاب امها
لالفاظ ومقدمة العلم امها لامانى لل المناسبة وذلك لأن الكتاب اسم الالفاظ فـ تكون (٩) مقدمة كذلك والعلم اسم المعنى

والقواعد تكون مقدمته
ـ كذلك هـذا هو المشهور
والاظهر ان مقدمه العلم
اسم الالفاظ ايضا ذهى من
أئمـاء التراجم وأيضا المعانـى
لأنقوم بنفسها حتى توصف
بالتقدـم وانـذاك باعتبار

١٦

محلها وهو الالفاظ وان
أردت زيادة بيان فعليك
بحاشية العلامة الخضرى
على الشنشورى (قولاً علم
بیحث فی الحال) حده غیره
بأنه علم بیحث فیه عن ذات
الله من حيث أنها قدیمة
مخالف للحوادث الخ و عن
صفاته من حيث تقسيمهما
لنفسی و سلبی و معان
و معنویة و متعلقة وغير
 المتعلقة والتعلق عام التعلق
و خاصه وقدیمه و حادثه کافی
سمفات الأفعال عند
الاشعری الى غير ذلك
و عن أحد الممکنات
في المدائح من حيث أنها حادثة

يختص بالحكم لأنهما حينئذ يجتمعان فيهن أمر بتبليغ بعض الأحكام واحتضان بعضها الآخر
وينفرد الرسول فيهن أمر بتبليغ السكل وينفرد الذي فيهن اختصاص بالشكل ومتنى أمر بالحكم بين الناس
خلفية كما قال الله تعالى ياداود أنا جعلتك خليفة في الأرض الآية (قوله أعلم) إنما هي المصنف
بهذه الجملة لارتباط المقصود بها وللارتفاع بها فيه مقدمة كتاب لا قدمة علم لأن الأولى الفاظ
تقدمت أمام المقصود لارتباط لها وارتفاع بها فيه والثانية تجلة عن يتوقف عليها الشرع في المقصود
كالخ دلالة إلى آخر المبادى العشرة المنظومة في قول بعضهم

ان مبادى كل فن عشـرـه * الحـدـ والمـوـضـوـعـ نـمـ المـثـرـه
وـفـضـلـهـ وـنـسـبـةـ زـالـواـضـعـ * الـاـسـمـ الـاسـتـهـادـ حـكـمـ الشـارـعـ
مسـائـلـ وـبـعـضـ بـالـبـعـضـ اـكـتـفـيـ * وـمـنـ درـيـ الجـيـمـ حـازـ الشـرـفـاـ

هذه لغة العلم بأن الشئ واحد وشرعا بمعنى الفن المدون علم يبحث فيه عن ثبات العقائد الدينية المكتسب من أدلةها اليقينية وبغير معنى الفن المدون افراد المعبد بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتا وصفات وأفعالا وقيل ثباتات ذات غير مشبهة للنوات ولا مغطلة عن الصفات * وموضعه ذات الله وذاته رسوله من حيث ما يجب وما يسمى حيل وما يجوز والممكن من حيث أنه يستدل به على وجود صانعه والسمعيات من حيث اعتقادها * وفريه معرفة صفات الله ورسله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الابدية وفضله أنه أشرف العلوم لكونه متعلقا بذات الله تعالى وذات رسle وما يتبع ذلك والمتصل به بكسر اللام يشرف بشرف المتعلق بفتحها * ونسبته أنه أصل العلوم ومساواه فرع عنه * وواضحة أبو الحسن الاشعري ومتابعوه وأبو منصور الماتريدي ومتابعوه * واسم علم التوحيد وعلم الكلام وذكر بعضهم أن له ممانية أسماء * واستمداده من الادلة العقلية والنقلية * وحكم الشارع الوجوب العيني على كل مكاف من ذكر وأنتي * ومسائله قضي ياه الباحثة عن الواجبات والجزاءات والمستحبات ولا يخفى ان اعلم موضوع لان يستعمل في خطاب العين لكن استعماله المصنف في خطاب كل ناظر في هذه المقدمة من يتأتى منه العلم * فان قيل لمخالف المصنف ما هو عادة المؤلفين من التعبير بما بعد مع أن الاتباع خير من الابداع * أجب بأنه خالفهم للتبني على أن غير العلم لا يتحقق سببا بابداعه لنكتة حسنة وهو التنبية الى كور ومحل قولهم الاتباع خير من الابداع اذا لم يكن تلك النكتة والتحقيق ان العلم والمعرفة متزدفان الا أنه يطلق عليه تعالى عالم دون عارف

(٢ - سنوية) ناشئة بالاختيار بالتعليل والمعاد من حيث الحشر وقيمة السمعيات على قانون الإسلام أي قواعده غير المصادمة للشرع خرج أهليات الفلسفة فانها مجرد تخيل وبقيت النبوات فاما أن يعتبر ادراجه في حوالا امكانات وامان الصفات من حيث ان الارسال من صفات الانعال وأمانحوم بحث نصب الامام وتقليل الأهمة فاما ذكر في بعض كتب هذا الفن لـكثرة ضلال الفرق واللغفيه وحدة أيضاً بأنه علم يقدر مده على اثبات العقائد الدينية على الغير والزاهي اليه بغير الدلنج ودفع الشبه وعرفه السعد بقوله العلم بالعقائد الدينية المنشئ عن الادلة اليقينية (قوله افراد العبودان) يعني عدم الشر يك عبده بالفعل أولاً اذ فعل العبادة ليس شرطافي التوحيد (قوله وراضعه أبو الحسن الخ) فيه انه تكلم فيه عمر رضي الله تعالى عنه وألف فيه رسالة لامام مالك رحمة الله وذلك قبل ميلادبني الحسين اه أمير

(قوله لان المعرفة تستدعي الح) فيه انها اذا استدعت ذلك واستلزمت دون العلم كي تكون مبرادفة له اى ما هذار اي من يخضها بعلم سبوق بجهل وهو مقابل التزادف الا ان يقال ان المراد التزادف من حيث شمول كل المركبات والكليات ومقابلها اى كنه نكانت (قوله ومنع ذلك) اى استدعاها سباق الجهل (قوله دون اعرف) اى الذي هو أقرب بالمقام لاستدعاء المعرفة سباق الجهل والاصل فيما الجهل بالاحكام (قوله ان اقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الح) يفيد ان الحكم الشرعي داخل تحت الحكم يعني اثبات أمر لأمر أو فقيه عنه وكذا قوله لاوضع واضح يفي بذلك فانه احترز به عن الحكم الشرعي فيفيد انه داخل في قوله اثبات أمر لأمر أو فقيه عنه (قوله اى اصحابه لا يحتج لآخر اوجه عدا كلام الله المتعلق الح في كلامه تناقض وبهاب عن ذلك بان للحكم الشرعي اط) (قوله الاول اثبات أمر لامر أو فقيه عنه بواسطه وضع الواضع وهذا هو ما اشار اليه اولا والثانى هو كلام الله المتعلق الح وهو ما اشار اليه ثانيا (قوله بواسطه التكرار) فاذ احكام الشخص بن ترب القهوة او كل اضأن يذكي الفهم بواسطه استعماله لذلك اول مس لم يكن حكم اعاد باب عقلية) (١٠) اذا حكم بذلك بواسطه استعماله مرتين فاكثر كان حكم اعاديا (قوله المتعلق) اى

تعلق دلالة لاذاري ولا انى شاف والمراد تعلقا تنجيز بآحادنا عند توجيه الطاب ولا يلزم من حدوث التعليق الذى هو صفت الكلام حدوث الحكم المفسر بالكلام المذكور لأن التعليق المذكور ليس صفة حقيقة بل هو نسبة واعتبار فلا يلزم من حدوثها احداث موصوفها فالحكم قديم لاحاديث وذهب العلامة المحلي الى حسرته (قوله الایجاب وهو

أن الحكم لاعلى

كلام الله الح) اى فالايجاب والكراهه والتحريم والكراهه والمنبه والاباهه امهاء لا كلام القديم وجعل الندب

والكراهه من الاحكام التكاليف ظاهر على القول بن الله كلايف طاب مافيه كفارة امام على ائمه الزام ما فيه كفارة فلابد من اعتبار الغريب وكذا البدمن اعتباره بالنسبة للاباحة عليهما (قوله كانت الجلة خمسة وعشرين) امثلة ذلك وجوب البيع بعد اضطرار المشتري وشرطه التكاليف وما معه اضطرار البائع وصحه البيع باستكمال الشروط وفساده باتفاقه ندب البيع سببه الاحتياج المخصوص وشرطه التكاليف وما معه اضطرار المشتري او عنصر البائع والمشتري بغير من اعذار الجعة بعد اذان الجمعة سببه الاشتغال عن ذكر الله وشرطه التكاليف لما فيها تبني كثرة البوت وشرطها التكاليف وصحه البيع باستكمال الشروط وفساده باتفاقه كراهة البيع لمن يتجرر في اكتفان الموتى سببها تبني اذان الجمعة منها والصحة باستكمال الشرط والفساد باتفاقه اباحة البيع سببها الاحتياج العام وشرطها التكاليف وما معها كونه وقت اذان الجمعة مثلا والصحة والفساد كما تقدم فعلم من هذا ائمه السبب والشرط والمانع المتعلقة بنفس التكاليف بصورة المحس والصح والفساد متعاقبان بمعنى قيدهما ببعضها البعض قوله اى الواضع له اى للتكميل من حيث ذاته اؤمن حيث متعلقه

لان المعرفة تستدعي سباق الجهل ومنع ذلك شيخ الاسلام زكر ياواختار أنه يطاب عليه تعالى كل من علم وعارف لورود ذلك * لا يقال اذا كان الصحيح ان العلم والمعقول متراجدان فهم عبر المصنف باعلم دون اعرف * لانا نقول عبر باعلم لانه لفظ القرآن قال تعالى فاعلم انه لا اله الا الله (قوله ان الحكم العقلي) اى ما اقتصر المصنف على الحكم العقلي دون اخوه وهو ما الحكم العادى والحكم الشرعي لانه المحتاج اليه في هذا الفن دونهم * وحاصل الامر اى اقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الارد الحكم العقلي وهو اثبات أمر لامر أو فقيه عنه من غير توقف على تكراره ولا وضع واضح وينحصر في ثلاثة اقسام كاسيد كه المصنف والثانى الحكم العادى وهو اثبات أمر لامر أو فقيه عنه بواسطه التكرار وينحصر في اربعه اقسام ربط وجود كه بظهور الشيع يوجد الا كل وربط عدم كره عدم الشيع بعدم الاردل وربط وجود بعدم كره بوجود البرد بعدم الستر وربط عدم بوجود كره بطبع عدم الاردق بوجود الماء والثالث الحكم الشرعي وهو كلام الله المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف او الوضع له وينحصر في قسمين تكليف وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف او الوضع له حيث الشخص من حيث التكليف وخطاب رفع وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث الوضع وللاول خمسة اقسام الایجاب وهو كلام الله المتعلق بطلب فعل الشيء طلب جازم وال Herb وهو كلام الله المتعلق بطلب فعل الشيء طلب غير جازم والتحريم وهو كلام الله المتعلق بترك الشيء طلب ترك الشيء طلب غير جازم والاباحة وهي كلام الله المتعلق باتفاقه بين فعل الشيء وتركه والثانى خمسة اقسام اضافتها كلام الله المتعلق بكون الشيء سببا او قيضا او مانعا او صحيفا او فاسدا او اذا نظرت الى كون هذه المسنة تجري مع كل واحد من المسنة السابقة كانت الجلة خمسة وعشرين قائم اضراب خمسة في مثلاها او توضيح ذلك يطلب من اطولات

(قوله)

كافحة امام على ائمه الزام ما فيه كفارة فلابد من اعتبار الغريب وكذا البدمن اعتباره بالنسبة للاباحة عليهما (قوله كانت الجلة خمسة وعشرين) امثلة ذلك وجوب البيع بعد اضطرار المشتري وشرطه التكاليف وما معه اضطرار البائع وصحه البيع باستكمال الشروط وفساده باتفاقه ندب البيع سببه الاحتياج المخصوص وشرطه التكاليف وما معه اضطرار المشتري او عنصر البائع والمشتري بغير من اعذار الجعة بعد اذان الجمعة سببه الاشتغال عن ذكر الله وشرطه التكاليف لما فيها تبني كثرة البوت وشرطها التكاليف وصحه البيع باستكمال الشرط وفساده باتفاقه كراهة البيع لمن يتجرر في اكتفان الموتى سببها تبني اذان الجمعة منها والصحة باستكمال الشرط والفساد باتفاقه اباحة البيع سببها الاحتياج العام وشرطها التكاليف وما معها كونه وقت اذان الجمعة مثلا والصحة والفساد كما تقدم فعلم من هذا ائمه السبب والشرط والمانع المتعلقة بنفس التكاليف بصورة المحس والصح والفساد متعاقبان بمعنى قيدهما ببعضها البعض قوله اى الواضع له اى للتكميل من حيث ذاته اؤمن حيث متعلقه

(قوله اعلم ان الحصر على ثلاثة) ستعلم أنه كثمن ذلك (كقوله وضابطه أن يصح الخ) فيدان هذا ضابط لكون المحصر كليا والمحصر فيه جزئيا لا يحصر (قوله وضابطه أن يصح تحليل الخ) فيه ان هذا ضابط لكون المحصر كلا لا يحصر فيه أجزاء لا يحصر ثم ان الظاهر أن المراد انفعلي الخارجى لتحليل باللفظ والعبارة وفيه ان هذا يطرد اذا السكت جبين لا يتأنى تحليله ان الخل والمسل اذا يكن تميزاً حد هما من الآخر فاوقل أن لا يصح الاخبار بالقسم عن كل قسم لاطرد (قوله الثالث حصر بمعنى عدم الخروج) في جعله قسماً ملائمه نظر فالاول أن الحصر معناه عدم الخروج ثم انه تار يكون حصر كل فى جزئياته تارة يكون حصر كل فى أجزاء وتارة يكون حصر متصل خاص بالكسر فى متعلق خاص بالفتح نحو انحصرت فكرى في ذنبي و انحصر حكم الامير في البلد وتارة يكون حصر وصف في صفتة نحو انحصر زيد في البياض وتارة يكون حصر وصف في وصفه نحو انحصر البياض فيزيد وتارة يكون حصر ظرف في مظروف نحو انحصر هذا الاناء في الماء وتارة يكون حصر ظروف في ظرف نحو انحصر الماء في هذا الاناء الى غير ذلك ومانحن فيه من قبيل الثالث على أنه لا يستقيم كلام المصنف ويكون من قبيل امثال الاول قال المصنف ينحصر في الوجوب والاستحالة والجواز وهو لم يقل بذلك بل قال ينحصر في ثلاثة اقسام اى اقسام للحكم ولا يخفى أن الثالثة ليست اقساماً للحكم اذا التقى ليس له الانواعان تقسيم الكلى الى جزئياته وتقسيم الكل الى أجزاء وليس (١١)

المصنف ليس من حيث

الانحصر ذو قسم الانحصر

كثيرة كما قد علمنا أنها

الاشكال من جمل هذه

الثلاثة اقساماً للحكم

والاقسام ليس لها الاصناف

ينحصر في ثلاثة اقسام

كونها اقساماً للكلى

فككون جزئيات له وكونها

اقساماً للكل فهى أجزاء

و بهذا تعلم ما في كلام المحتوى

أولاً آخر تأمل الأن يراد

اقسام منسوبة للحكم من

(قوله ينحصر في ثلاثة اقسام) اعلم أن الحصر على ثلاثة اقسام الاول حصر الكل في جزئياته وضابطه أن يصح الاخبار بالقسم عن كل قسم من اقسامه كافى حصر الكلمة في الاسم والفعل والحرف اذا يصح أن تقول الاسم كلها وهذا والثانى حصر الكل في أجزاءه وضابطه أن يصح تحليل المقصود الى اقسامه كافى حصر الحصیر في السماء والختيم اذا يصح تحليلهما والثالث حصر بمعنى عدم الخروج كما في قول الشخص انحصر حكم الامير في البلد وانحصرت فكرى في ذنبي يعني ان حكم الامير لا يخرج عن البلد وان فكرته لا تخرج عن ذنبه وكلام المصنف لا يصح من قبيل الاول لعدم صحة الاخبار بالقسم عن كل قسم من اقسامه اذا يصح أن يقال الوجوب حكم عقلي وكذا البقية لأن الحكم العقلى اثبات امر لامر او فيه عنه كاتقدوم ولا شيء من ذلك بوجوب ولا استحالة ولا جواز فكيف يصح الاخبار به عن كل واحد منها ولا من قبيل الثاني لعدم صحة تحليل المقصود الى اقسامه اذا الوجوب والاستحالة والجواز ليست اجزاءاً لحكم العقلى فكيف يصح تحليله اليها فيتعين أن يكون من قبيل الثالث والمعنى عليه أن الحكم العقلى لا يخرج عن ثلاثة اقسام وحاول جماعة تصحيح كونه من قبيل الاول بوجوه منها ما هو بعيد ومنها ما هو غير سديد لكن حسناته على تقادير مضارف قبل قوله الوجوب وما بعده والاصل اثبات الوجوب واثبات الاستحالة واثبات الجواز وحيثما صح كونه من قبيل الاول لوجود ضابطه بهذا التقرير اذا يصح أن يقال اثبات الوجوب حكم

حيث تعليمه به الامن حيث كونه مقصدها قدربر (قوله لكن أحسن الحال) أسهل منه قاویل الحكم بالحكم وبأحسنية ما قاله الاستاذ بالنسبة لهذا انه تأويل في محل الحاجة (قوله اثبات الوجوب الخ) نظر فيه العلامة الشرقاوى بان بعض المقادير خارج عن هذه ثلاثة كقولك الله قادر الله موجود فليس بذلك اثبات وجوب وقسيمه مع انه حكم عقلى قال ويمكن أن يحاجب بان المراد اثبات الوجوب أعم من أن يعبر عنه بذلك العنوان كقولك قدر الله واجبة أو بما تصف به كقولك الله قادر فان القدرة متصفة بالوجوب وكذا يقال في الاستحالة والجواز فهو ثلاثة وان لم يتعين في الحكم العقلى كونها محكماً بها ظاهر التركيب لصدقه حيث لا تذكر لكن لا بد من في نفس الامر اه فتحصل من هذا ان الحكم به الذى جاء من جهة العقل ليس الالاثة صفات أعني الوجوب والاستحالة جواز التي هي صفات الواجب والمستحب والخائز اماما صراحة كقولك الله واجب أو اشاره ولزمها كقولك الله قادر ورازق فالحكم العقلى اثبات الوجوب القدرة والامكان للرزر وكل من الوجوب والامكان جهة القضية وأما اثبات القدرة لله الذي هو صريح القضية فكم شرعى كافى شرح جم الجواب في تعریف القضية * والحاصل ان الحكم العقلى الذي له تعلق بالفن ليخرج نحو الواحد نصف اذنين والكل اعظم من الجزء اثبات هذه الصفات وتفتيتها وان الحكم به عقلى هو هذه الصفات وانه ليس للعقل بمجرد اثبات ونفي الاهنة الصفات وان نحو الله قادر حكم شرعى بالنظر ظاهر القضية لا جهتها وهذه هو المنسوب لما تقرر من أن الحكم العقلى ما استقل العقل به من غير توافق على

سند عادى أو شرعى (قوله هو عدم قبول لاتفاقه) لك أن تفسره بامتناع قبول التبؤت بل هو المافق
لما قاله العقىمى من أن الوجوب والاستحالة والجواز اعتبارات عقلية وعليه فيندفع ما يقرره بعضهم من أن الوجوب والاستحالة
أموران سلبيان والجواز أمر اعتبارى أخذًا بظاهر عدم كذا عدم كذا فى الأولين وقبول كذا فى الأخير (قوله أجب به استغنى
الخ) وحكمة عدolle عن تعريف الوجوب وأخوته إلى تعريف الواجب وأخوته هى أن المحمول فى القضية حمل مواطأة هو الواجب
وأخوه فيقال علم الله واجب (١٢) وشريكه مستحبيل ورقة حائز وحمل المواطأة هو ما يحتاج لثأول يل كذا كرو يقا به

حمل الاستفادة وهو ما يحتاج
لذلك كقولك الإمام الشافعى علم أى ذوعلم أو عالم
والقطن يياض أى ذوي اضطراب
أو أبيض وإنما لم يقل من
أول الأمر وينحصر في
ثلاثة الواجب الخ لأن
الواجب وأخوته هو
المقصود والمتفتت إليه
(قوله باسم الياء) أى
مأخذ من مصدر تصور
التعدى يقال تصورت
الشيء عقلاته وأدركته (قوله
أو بفتحها الخ) أى مأخذ
من مصدر تصور اللازم
يقال تصور الشيء ممكن

الواجب والاستحالة والجواز
فالواجب ما لا يتصور في العقل
(قوله واعتراض الخ) هذا
الاعتراض لا يتوجه إلا
على الضبط الأول خلافاً
لظاهر كلامه واعتراض
أيضاً لأن التعريف لا يصدق
إلا بالواجب الوجودي
وكذاه تعالى وموجودات
كلاته الشبوئي أعني الأحوال

عقلى وهكذا فتدبر (قوله الوجوب) هو عدم قبول الاتفاق وقوله والاستحالة هي عدم قبول التبؤت
وقوله والجواز هو قبولهما لكن على سبيل التناوب بمعنى قبول التبؤت تارة وقبول الاتفاق تارة أخرى
لا على سبيل الاجتماع إذ لا يمكن قبولهما معاً وقدم الوجوب لشرفه وأعاقبه بالاستحالة لأنها ضدده
والقصد أقرب الأشياء خطورة بالباليال عند ذكره ضدده وأخر الجواز لأنه لم يبق من تباه إلا التأخير وأيضاً
 فهو شبيه بالمركب وما قبله شبيه بالبساط والركب متأخر عن البساط واعلم أن الوجوب بذلك المعنى هو
الراد في علم التوحيد متى أطلق إلافي نحو قوله يجب على كل مكافأ أن يعرف الخ فهو فيه بالمعنى
المعروف وهو كون الشيء بحيث يشاب على فعله ويعاقب على تركه ففرق بين أن يقال يجب الله كذا
وأن يقال يجب على المكلف كذا فحرص على هذا الفرق ولا تكن من أشتبه عليه الأمور فقال مالا
محصل له (قوله فالواجب الخ) أى إذا أردت بيان كل من هذه الأمور الثلاثة فالواجب الخ فالباء
الإفصاح لالتقريع . فإن قيل كان المناسب للصنف أن يعرف كلاً من الوجوب والاستحالة والجواز
لا كلاً من الواجب والمستحبيل والجائز لأنه ذكر أولاً الوجوب وأخوه دون الواجب وأخوه فقد ذكر
 شيئاً ولم يعرفه وعرف شيئاً لم يذكره . أجب بأنه استغنى بتعريف الواجب وأخوه عن تعريف
الواجب وأخوه لأن الواجب مشتق من الوجوب وهكذا معرفة المشتق تستلزم معرفة المشتق منه
لأنه جزءه إذا الواجب أمر موصوف بالوجب وهكذا (قوله ما لا يتصور) بضم الياء مبني على ماليم سم
فاعله بمعنى لا يدرك أو بفتحها مبنياً للفاعل بمعنى لا يمكن . واعتراض بأن الواجب قد يتصرف في
العقل عدمه إذ العقل قد يتصور الحال . وأجب بأن المراد بالتصور هنا التصديق بمعنى الاعذان
والفقول ودخل في التعريف كل من الواجب الضروري والواجب النظري والأول هو ما يحتاج إلى
نظر واستدلال كالتحيز للجرم بمعنى أخذه قدرًا من الفراغ الموهوم والثانى هو ما يحتاج إلى ذلك
قدرة الله تعالى وكذا سائر ماذكر في هذا الفن . لا يقال كيف يكون تحيز الجرم واجباً مع أنه
مبسوط بعدم ويلحقه عدم . لأننا نقول المراد أنه واجب عند وجود الجرم وذلك يسمى واجب مقيداً
وأما الواجب المطلق فكذاه تعالى وصفاته وكل من هذين النوعين واجب لذاته وهناك واجب
لغيره وإن كان جائز في ذاته كوجود شيء من الممكنات في زمن علم الله وجوده فيه فإنه وإن كان ممكناً في
ذاته واجب لتعلق علم الله به وهذه الأنواع تجري في المستحبيل فالمستحبيل الذاتي المطلق كالشريك
والمقيد كعدم تحيز الجرم والعرضى كوجود شيء من الممكنات في زمن علم الله عدمه فيه فتدبر (قوله في
العقل) يتحمل أن ألل فيه للعهد والمعهود الفرد الكامل ويتحمل أنها الاستغرار وعليه فهو شامل لكل
عقل لكن بقطع النظر عن العلاقة المانعة من ذلك كالشببه التي تقوم بعقل الفرق الضالة فاندفع

ذلك

إذ هذان لا يصدق العقل بعدمهما دون العدمى أعني السلوب مع أن صدقه به

هو المطلوب فالتعريف غير جامع وأجب بأجوبة منها وهو أشهرها أن المراد بعدمه سلبه ونفيه ثبوت نفيه ولاشك أن السلوب كالقدم
لا يصدق العقل بسلبه ثبوت نفيه ويويد هذه الجواب أن المنق تصور عدمه لا تصور أنه عدم (قوله وأجب الخ) فيه أن إطلاق
التصور على التصديق مجاز أى لأن التصور وهو إدراك المفرد وهو لا يدخل التعريف وأجب بأجوبة منها أن إطلاق التصور على
التصديق صار حقيقة إذ كثيراً ما يقال عقلي لا يتصور هذا الكلام بمعنى لا يقبله ولا يصدق به (قوله الفراغ الموهوم) أى
المتوهم ثبوته مع أنه لا فراغ لأن الكون معلوم بالمواء (قوله وكل من هذين النوعين) أى الواجب الذاتي المطلق والواجب الذاتي المقيد

(قوله فكان الأولى أخ) أصل هذا المغنيمي فإنه قال الأولى أن يقدر أي تصور بالبناء للفاعل بمعنى يمكن ويخدف قيد العقل لشدة فع نالك التكاليف التي يشير لـ تكاليف ذكرها وليوافق قول المقاصد والمواقف الواجب لا يمكن عدمه ولأن الواجب واجب والمستحبيل والممكّن يمكن في نفس الامر وجد عقل أم لا وتبعد على ذلك أثر باب الحواشى لكنه قرره قائلاً قول ذلك مع الوجل وتتأمل فيه ليظهر لك ما فيه اه ولذلك دفعه بـ ان المعرف الواجب العقلي والمستحبيل العقلي والجائز العقلي فلا بد من اعتبار العقر في التعريف فالمقصود للصنف تعريفها من حيث ادراك العقل لامن حيث صفتـ الواقعية مجردة عن ادراك العقل وأما تعريف صاحب المقاصد والمواقف فباعتبار الوجوب الواقعـ أو يقال القيد لم يحظر فيه أيضاً (قوله لا باعتبار المفهوم الكلـي) أى لأن مفهوم الواجب الكلـي ليس بـ واجب لأنـه تارة يوجد في الذهن وتارة لا يوجد (قوله يعني أنه طلب من المـكـافـ أن يـحـيلـهـ) أى طـابـ اللهـ منـ المـكـافـ أنـ يـحـيلـهـ علىـ ماـيـقـبـدـرـهـ مـنـ هـوـفـهـ أـنـ المستحبـيلـ عـلـى جـعـلـ السـيـنـ وـالـتـاءـ لـاـطـلـبـ مـعـنـاهـ طـالـ الـاحـالـةـ لـانـ مـسـتـحـبـيلـ اـسـمـ فـاعـلـ (١٢) من أحـالـ زـيـدـتـ السـيـنـ وـالـتـاءـ

فيـهـ لـمـدـلـالـةـ عـلـىـ الطـابـ
فيـكـونـ طـالـبـ الـاحـالـةـ هوـ
نـحـوـ الشـرـيكـ عـلـىـ سـبـيلـ
الـبـالـاغـةـ فـيـ الـاحـالـةـ لـاـنـ الـأـنـ
يـقـالـ انـ قـولـهـ بـعـنـيـ اـنـ طـابـ
الـحـ يـبـانـ لـمـلـقـصـودـ مـنـ الـفـاظـ
لـاـلـعـنـيـ الـوضـعـيـ وـلـاـيـخـفـيـ ماـفـيـهـ
مـنـ لـسـكـافـ وـرـدـ بـعـضـ
مـشـائـخـنـاـ كـوـنـهـمـاـ لـاـطـلـبـ بـانـ

عـدـمـهـ وـالـمـسـتـحـبـيلـ مـاـلاـ
يـتـصـورـ فـيـ الـعـقـلـ

اـسـ نـحـالـ لـيـسـ مـتـعـديـاـ
كـاسـتـغـفـرـتـ اللهـ وـاسـتـقـدرـهـ
وـرـدـ كـوـنـهـمـاـ اللـتـعـدـيـ بـاذـ كـرـ
أـيـضاـ (قولهـ وـلـوـ ضـعـفـ بـانـ هـذـاـ
لـسـمـ اـخـ) قـدـ عـلـمـتـ تـضـعـيفـهـ
بـوـجـهـ آـخـرـ خـلـاـفـ لـمـاـ يـوـهـمـهـ
كـلـامـهـ فـتـدـبـرـ (قولهـ وـاـخـتـارـ
بعـضـهـمـ اـخـ) نـصـ فيـ

بـذـلـكـ ماـقـدـيـقـالـ قـدـيـتـصـورـ فـيـ بعضـ الـعـقـولـ عـدـمـ بـعـضـ الـوـاجـبـاتـ كـعـقـلـ الـمـعـرـلـةـ فـالـهـ قـدـتـصـورـ فـيـ عـدـمـ
الـقـدـرـةـ وـنـحـوـهـاـ مـنـ صـفـاتـ الـعـانـيـ نـعـمـ بـرـدـأـنـ الـوـاجـبـ وـاجـبـ الـوـاجـبـ وـجـدـ عـقـلـ أـلـمـ يـوـجـدـ وـكـذـاـ
الـمـسـتـحـبـيلـ وـالـجـائزـ فـكـانـ الـأـلـيـ أـنـ لـاـ يـرـيـطـ تـعـرـيفـ الـثـلـاثـةـ بـالـعـقـلـ كـأـنـ يـقـولـ الـوـاجـبـ مـاـيـقـبـلـ
الـاـتـفـاءـ وـالـمـسـتـحـبـيلـ مـاـيـقـبـلـ أـمـبـوتـ وـالـجـائزـ مـاـيـقـبـلـهـماـ وـقـدـرـقـعـهـمـ فـيـ حـدـ الـعـقـلـ تـعـارـيفـ كـثـيرـةـ
أـحـسـنـهـاـ نـوـرـوـحـارـنـيـ بـهـ تـدـرـكـ الـنـفـسـ الـعـلـومـ الـضـرـورـيـةـ وـالـنـظـرـيـةـ وـاـسـتـفـيدـ مـنـ هـذـاـ تـعـرـيفـ
أـنـ الـمـدـرـكـ فـيـ الـحـقـيقـةـ هـيـ الـنـفـسـ وـأـنـ الـعـقـلـ آـلـهـ فـيـ الـادـرـاكـ كـسـاـرـ الـقـوـىـ وـلـذـلـكـ قـالـ اـبـنـ قـاسـمـ
فـيـ آـيـاهـ اـنـقـ المـحـقـقـوـنـ عـلـىـ أـنـ الـمـدـرـكـ لـاـكـلـيـاتـ وـالـجـائزـيـاتـ هـيـ الـنـفـسـ الـنـاطـقـةـ وـانـ نـسـبـةـ الـادـرـاكـ
إـلـىـ قـوـاـهـ كـنـسـبـةـ الـقـطـعـ إـلـىـ السـكـينـ اـهـ وـبـهـذاـ كـاـهـ ظـهـرـ اـنـ فـيـ هـذـاـسـيـسـيـةـ فـتـأـمـلـ (قولهـ عـدـمـهـ)
الـضـمـيرـعـاـئـىـ عـلـىـ ماـيـقـبـلـ الـاـفـرـادـ كـالـقـبـرـةـ وـالـاـرـادـةـ لـاـيـعـتـبـارـ الـمـفـهـومـ الكلـيـ كـاـهـ وـظـاهـرـ (قولهـ
وـالـمـسـتـحـبـيلـ) قـيـلـ السـيـنـ وـالـتـاءـ فـيـ الـلـطـلـبـ بـعـنـيـ اـنـ طـلـبـ مـنـ الـمـكـافـ أـنـ يـحـيلـهـ أـيـ يـعـتـقـدـ اـنـ هـذـاـ
وـضـعـفـ بـاـنـ هـذـاـ اـسـمـ لـنـحـوـ الشـرـيكـ بـقـطـعـ النـظـرـ عـنـ الـلـطـلـبـ وـهـذـاـ يـوـهـمـ أـنـهـ مـنـظـورـ لـلـطـلـبـ فـيـ هـذـاـ
الـتـسـعـيـةـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ وـاخـتـارـ بـعـضـهـمـ اـنـهـ لـمـ لـمـاـطـاوـعـةـ وـعـلـهـ يـكـوـنـ مـسـتـحـبـيلـ مـاـخـوذـاـنـ مـنـ اـسـتـحـالـ
مـطـاـوـعـاـلـ يـقـالـ اـحـالـ فـاسـتـحـالـ كـذـانـقـلـهـ الـيـوـمـيـ عـنـ بـعـضـ مـشـائـخـهـ ثـمـ قـالـ وـهـوـ الـظـاهـرـ اـهـ وـنـظـرـ
فـيـ بـانـ الـمـطاـوـعـهـ تـوـهـمـ اـنـ هـذـاـوـصـ طـرـأـتـاـثـرـ الـغـيـرـوـلـيـسـ كـذـلـكـ وـلـيـاصـ أـنـ يـكـوـنـ لـلـصـيـرـوـرـةـ لـاـنـهـاـ
تـقـضـيـ أـنـهـمـ يـكـنـ مـحـاـلـمـ صـارـوـلـيـسـ كـذـلـكـ وـاستـظـهـرـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ اـنـهـمـازـاـنـدـتـانـ فـيـكـوـنـ الـمـسـتـحـبـيلـ
بـعـنـيـ الـمـحـالـ (قولهـ مـاـيـقـبـلـ) بـضـمـ الـيـاءـ أـوـ فـتـحـهـ عـلـىـ مـاـسـ *~ وـاعـتـرـضـ بـاـنـ الـمـسـتـحـبـيلـ قـدـ
يـتـصـورـ فـيـ الـعـقـلـ وـجـودـهـ اـذـ الـعـقـلـ قـدـيـتـصـورـ الـمـحـالـ كـاـ تـقـدـمـ *~ وـأـجـبـ بـعـامـرـ مـنـ أـنـ الـمـرـادـ
بـالـتـصـورـهـنـاـلـتـصـدـيقـ بـعـنـيـ الـاـذـعـانـ وـاـقـبـولـ وـدـخـلـ فـيـ الـتـعـرـيفـ كـلـ مـنـ الـمـسـتـحـبـيلـ الـضـرـورـيـ وـالـنـظـرـيـ
فـالـأـولـ كـعـرـقـيـ خـلـاـجـمـ عنـ الـحـرـكـةـ وـالـسـكـونـ وـالـثـانـيـ كـاـشـرـيـكـ وـقـدـعـرـفـتـ أـنـ الـأـنـوـاعـ الـثـلـاثـةـ
الـتـقـادـمـ تـجـرىـ فـيـ الـمـسـتـحـبـيلـ أـيـضاـ فـتـدـبـرـ (قولهـ فـيـ الـعـقـلـ) تـقـدـمـ أـنـ أـلـ فـيـ اـمـالـعـهـدـ أـوـلـاـسـتـغـرـاقـ

الـتـسـهـيلـ عـلـىـ أـنـ اـسـتـفـعـلـ يـكـوـنـ مـطاـوـعـاـلـفـعـلـ وـفـيـ الـقـامـوسـ الـمـحـالـ مـنـ الـكـلـامـ بـالـضـمـ مـاـعـدـلـ عـنـ وـجـهـهـ كـالـمـسـتـحـبـيلـ اـهـ وـقـدـتـيـنـ مـنـهـ
أـنـ الـاـسـتـحـالـةـ فـيـ الـاـصـلـ بـعـنـيـ الـتـقـلـبـ وـالـاـنـحـرـافـ مـنـ الـتـحـولـ بـعـنـيـ أـحـالـهـ حـرـ فـهـ فـاسـتـحـالـ اـخـرـ حـرـ فـهـ فـاسـتـحـالـ اـخـلـهـ
أـيـ اـعـتـقـدـتـ حـمـاـلـيـتـهـ فـقـبـلـ ذـلـكـ الـاـعـتـقـادـ وـصـحـ تـعـلـقـهـ بـهـ لـكـوـنـهـ مـحـاـلـأـوـلـعـنـيـ أـحـالـهـ اـلـلـهـ فـاسـتـحـالـ وـالـمـرـادـ بـالـحـالـةـ دـلـالـهـ بـكـلـامـهـ الـقـدـيمـ عـلـىـ
أـنـ مـحـالـ (قولهـ وـنـظـرـ فـيـ اـخـ) قـدـيـقـالـ لـاعـبـرـةـ بـالـاـيـهـامـ الـمـفـوـعـ بـالـقـرـيـنةـ عـلـىـ أـنـ اـلـاـيـهـامـ لـازـمـ عـلـىـ الـزـيـادـةـ اـذـ الـعـبـرـةـ فـيـ الـاـيـهـامـ بـذـاتـ الـفـاظـ
وـالـمـفـهـومـ مـنـ الـفـاظـ مـطاـوـعـةـ لـاـزـيـادـةـ (قولهـ وـلـاـيـاصـ أـنـ يـكـوـنـ الـصـيـرـوـرـةـ لـاـنـهـ تـقـضـيـ ذـلـكـ بـلـ لـاـنـهـ تـقـضـيـ
صـيـرـوـرـهـ مـحـيـلـاـمـعـهـ اـنـ مـسـتـحـبـيلـ اـسـمـ فـاعـلـ مـنـ حـالـ وـهـوـلـعـنـيـ لهـ اـلـأـنـ يـقـالـ الـمـرـادـ صـيـرـوـرـهـ مـحـيـلـاـنـلـاـنـهـ فـاعـلـ
مـاـقـدـمـ وـيـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ صـيـرـوـرـهـ مـحـاـلـاـقـدـ اـعـتـبـرـ الـمـحـشـيـ الـلـازـمـ وـقـدـيـقـالـ أـنـ مـعـنـيـ مـسـتـحـبـيلـ عـلـىـ الـصـيـرـوـرـةـ أـنـهـ صـارـقـاـعـابـهـ الـحـالـةـ بـعـنـيـ
الـكـوـنـ مـحـاـلـاـفـلـاجـهـ لـاـتـقـدـمـ (قولهـ وـاـسـتـظـهـرـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ اـخـ) ظـاهـرـهـ اـخـتـيـارـهـ دـاعـمـ أـنـ مـسـتـحـبـيلـ اـسـمـ فـاعـلـ مـنـ اـحـالـ
فـيـقـضـيـ أـنـ الشـرـيـكـ مـحـيـلـ مـعـهـ مـحـالـ فـيـحـتـاجـ لـتـكـفـ الـجـوابـ عـنـ ذـلـكـ بـاـنـ نـحـوـ الشـرـيـكـ مـحـيـلـ لـنـفـسـهـ مـبـالـغـهـ فـيـكـوـنـ الـمـحـيـلـ هـوـ الـمـحـالـ

ولا يخفى بعد ذلك أن مادة الاستحالة المزدوجة في الحرفان معناها غير مادة الاحالة فالاستحالة هي امتناع الوجود بخلاف الاحالة (قوله لكل من الأحوال والاعتبارات الحادثة) ككون زيد قائم او كجهة زيد وسيائى الكلام على الاحوال والاعتبارات (قوله كعذيب المطيع ولو في مقابلة الطاعة ونائب العاصي ولو في مقابلة العصيان فلو جعل سبحانه (الظيم لـ) ولأنم عقلاً من تعذيب (١٤))

لكن بقطع النظر عن العلائق المانعة فانه في ذلك مقدح يقال انه قد يتصور في بعض العقول وجود بعض المستحبيلات فلا تغفل (قوله وجوده) الضمير عائد على ما ياعتبر الافراد نظير مامر * وبحث في التقىيد بالوجود باقه يصير التعريف غير مانع للدخول كل من صفات السلوب والاحوال فيه لا انه لا يتصور في اعقل وجوده فانه ليس من الموجودات * وأجيب بان المراد بالوجود مطلق الشبوت وبحيث لا يرد ذلك لانه لا يتصور في العقل ثبوته فتامل (قوله والجائز) هو والممكن يعني واحد فهو ما مترا فان (قوله ما يصح في العقل الحرج) اعتراض بان هذا التعريف غير جامع بعدم شموله لكل من الاحوال والاعتبارات الحادثة لانه لا يصح في العقل وجوده وعدمه فانه ليس من الموجودات كما تقدم * وأجيب بان المراد انه يصح في العقل وجوده وعدمه لانه يصح في العقل ثبوته وعدمه وعلم ما تقدم ان المراد انه يصح في العقل وجوده تارة وعدمها تارة أخرى فانه في ذلك مافق يقال كيف يصح ذلك مع أنه لا يمكن اجتماع الوجود والعدم في شيء واحد في آن واحد فيدخل في التعريف كل من الجائز الضروري والنظرى فالاول حركة الجرم أو سكونه والثانى كتمديد المطیع وإثابة العاصي لكن تمديد المطیع مستحبيل شرعا واجاز عقلا وكذا إهانة العاصي ان كان عاصيا بالكفر وأما ان كان عاصيا بغیر الكفر كانت جائزة شرعا كاهي جائزة عقلا (قوله ويجب الحرج) الاول لا يستثنى فالاعطف لان ما قبلها يعني قوله اعلم الحرج انشاء وما بعدها يعني قوله يجب الحرج اخبار ولا يعطى أحد هما على الآخر على الصحيح وقد علم ما من المراد بالوجود في مثل هذه العبارة يعني كون الشيء بحيث يتطلب على فعله ويعاقب على تركه بخلافه في قوله بعد فما يجب في حق مولانا ونحوه فإنه يعني عدم قبول الانتفاء وعبر بالضارع لانه يدل على الاستمرار التجدد وهو مناسب للمقام هنا لأن وجود ذلك يتجدد بتتجدد المكاففين وقتاً بعده وقت لمن دلالة المضارع على ذلك ليست بالوضع بل بالقرينة لانه موضوع للحدث في المستقبل أوفي الحال ولو مرة واحدة فتبرر (قوله على كل مكاف) أي كل فرد فمن أفراد المكاففين ولو من الجن لأنهم مكافون كالانس لكن تكاليفهم من حين الخلقة وأما الملائكة فليسوا بـمـكـافـين على الراجح وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد سلا عليهم لان رسالـهـ اليـهـمـ إنـاـهـوـ اـرـسـالـ تـشـرـيفـ لـاـرـسـالـ تـكـلـيفـ * واعلم أن المكافف هو باللغ العاقل سليم لحواس ولو السمع أو البصر فقط الذي بلغته الدعوة خرجم الصبي لم يميز والجنون وفقد الحواس ومن لم تبلغ الدعوة فليس كل من مكافف وطلاب العبادة من الصبي المميز كالصلة والصوم ليس تكاليفه بها بل انزعجيه فيها ليعتادها فلا يترکها ان شاء الله تعالى واقتصر هل يكتفى بدعاوة أي رسول كان ولو آدم أو لابد من دعوة الرسول الذى أرسلى هذا الشخص والصحيح الثانى وعليه فاھل الفترة ناجون وان غيرها وبدلوا وعبدوا الاوثان وادعامت أن أهل الفترة ناجون عامت أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكنه من اهل الفترة بل هم من اهل الاسلام لما روى أن الله تعالى أحياهم بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم فـاـمـنـاـهـ رـلـذـلـكـ قـالـ بـعـضـهـ

الكفر علامة على الجنة
والإيمان علامة على النار
ما كان لأحد عليه سبيل
وربك يختلف مايساعو يختار
ما كان لهم اختياره ووجه
كون ماذ كرمن الأمراء
نظر يا أنه يتوقف على النظر
في برهان الوداينة ومعرفة
أن لافعال كاها مختلفه
نؤلان لأنثر غيره في شئ
فيلزم استواء الكفر
والإيمان في أن كل اى صاح
أن يجعل أمارة على ما جعل
وجوده والجائز مايصح في
العقل وجوده وعدهمه
ويحيى على كل مكافف

الآخر أماره عليه وأن ذلك
ليس ظلماً إذا اظلم التصرف
على خلاف الامر والنهي
ومولانا هو الامر الناهي
فلا يتوجه اليه من سواه
امر ولا نهي ولو لا هذا
النظر ما أدرك العقل جواز
الأمرتين اذا لم تبادر للعقل
ابداء وجوب اثبات الطائع
وتعذيب الكافر ولذا اذهب
إلى ذلك المعتزلة ومن هنالا
سؤال اقبرى ما يفعل العبد
والاقدار حاربة * عليه

في كل حال أيمها الرأى القاها في البحر مكتوفاً وقال له * إياك أياك أن تبت
بالماء * أجبه شيخ المشايخ نعيب رجمه الله * لا يسئل الله في فعاله أبداً
* وضد ذلك لا يخفى على الرأى (قوله الواو للإستئناف) أى بنا على
كماي لا تأكل السمك وتشرب اللبن وكفى لتبين لكم وتقرى الارحام (قولا

١٥) اسْمَاعِيلَ إِلَى بَعْثَةٍ بَيْنَا وَأَمَاعَلِ الْفُولِ
وَعَلَى بَقِيَّةِ النَّبِيِّنِ فِيمَعِنَّ الْعَرَبَ صَارُوا أَهْلَ فَتْرَةَ بَهْوَتِ سَيِّرَنَا

بان المدار على يلوح دعوة
أي نبى كان فليسوا أهل
قرة فهم في النار ان بدلاوا
وهذا القول هو الذى ذهب
اليه النورى ووجه بان
التوحيد ليس امرا خاصا
بهذه الامة لكنه ضيق
وحاصل ما يقال ان الذى لم
تباحه دعوة لا يقول
بتعميده البعض المترددة
والمعزلة لبناء اسس المعرفة
على العقل عند الفريقين
واما الذى يلخص دعوة فغير
أو فصر فكر فيقول

شرعاً أن يعرف ما يجب في
حق مولانا جل
بعذبيه من ذكر من
الفريقيان والنبوى ومن
معه ذي حوصلة المعرفة
والتوحيد لشخص من
أهل الفترة تجاهاتماق عند
من قال بكافية العقل اقيامه
بالواجب وعند من قال
بالشرع واكتفى بدعاوة
رسول مقالقيامه بالواجب
أيضاً ان كان سمعها زار الا
فلعلوم وجوه اعيائه عند
من قال بالشرع بشرط أن
يكون صرلا اليه لعدم
وجو بها عليه سواء سمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم

يسمع وتبرع به لا يضره ومن هنا يحصل جزءك باب أبو يه صلى الله عليه وسلم ناجيyan لما قبل انهم كانوا على الحسفة دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام كما كان على ذلك طائفة من العرب كزبدين عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وغيرهم في تلك الايام فهم ما ان شاء الله تعالى فـأـلى علينـ في دار السلام (قوله خلاف المتأتـ بدـية القائلـ بـان وجـوبـ المعرفـةـ اـنـ) أـىـ لـوضـوحـهـ لـالـمـتـحـسـبـينـ كـماـ قـالـتـ المـعـرـلةـ والمـرادـ

حَبَّالَهُ النَّبِيُّ مُنْزِدٌ فَضْلٌ * عَلَى فَضْلٍ وَكَانَ بِهِ رُؤْفَا
فَأَحْيَا مَهْ وَكَذَا أَبَاهُ * لَا يَمَنَ بِهِ فَضْلًا مُنْيِفًا
فَسُلْمٌ فَالْقَدِيمُ بَذَا قَدْرٍ * وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ بِهِ ضَعِيفًا

أيُفْتَ أَنْ أَبَا النَّبِيِّ وَأَمْهَ * أَحْيَاهُمَا الرَّبُ الْكَرِيمُ الْبَارِي
حَتَّى لَهُ شَهِدًا بِصَدْقِ رَسَالَةِ * صَدْقٌ فَتَلَكَ كَرَامَةُ الْمُخْتَارِ
هَذَا الْحَدِيثُ وَمَنْ يَقُولُ بِضَعْفِهِ * فَهُوَ الْمُضَعِّفُ عَنِ الْحَقِيقَةِ عَارِي

وقد ألف الجلال السيوطي مؤلفات فيما يتعلق بنجاحه ما ذكره الله خيراً (قوله شرعاً) أي بالشرع بناء على أن جميع الأحكام ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل خلاف المتأرث برأيه القائلين بأن وجوب معرفة الله تعالى ثبتت بالعقل لوضوحها بخلاف سائر الأحكام والمأذلة الفالئين بأن جميع الأحكام ثبتت بالعقل والشرع انتاجه مقوياً له فتحصل أن المذاهب ثلاثة الأولى مذهب الشاعرة وهوأن الأحكام كائنة ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل والثانية نذهب المتأرثة وهو التفصيل بين وجوب المعرفة وبين سائر الأحكام والثالث مذهب العزلة وهوأن الأحكام كائنة ثبتت بالعقل بناء على التحسين والتبيح العقليين فتأمل (قوله أن يعرف الحج) قد تقدم أن التبيح يقتضي أن المعرفة والعلم متزدفان عن معنى واحد وهو الجزم المطابق للواقع عن دليل خروج بالجزم الظن وهو ادراك الطرف الراجح والوهم وهو ادراك الطرف المرجوح واشتراك وهو ادراك كل من الطرفين على السواء وبالطابق غيره كجزم النصارى بالتشكيك وبعما بعده التقليد فإنه كل منهما معرفة ولا علمه والتصف بوحدة من الأربعة الأولى في شيء من المقادير الآتية فهو كافراً إنقاضاً وأما المتصف بالآخر وهو التقليد فقيل أنه كافر مطلقاً وقيل إنه مؤمن عاص كذلك وقيل إنه مؤمن غير عاص كذلك أيضاً والراجح أنه مؤمن عاص ان كان قادراً على لدليل ومؤمن غير عاص ان لم يكن قادرًا عليه وهذا الخلاف مبني على التناقض في النظر فقيل أنه واجب وجوب الأصول مطلقاً وقيل أنه واجب وجوب الفروع كذلك وقيل أنه مندوب كذلك أيضاً والراجح أنه واجب وجوب الفروع ان كان فيه قدرة عليه وغير واجب ان لم تكن فيه تلك القدرة فتبر (قوله ما يجب الحج) أي جميع ما يجب الحج لأن مامن صيغ العموم لكن مقامات الادلة العقلية أو النقلية عليه تفصيلاً وهو العشرون الآية يجب على المكافف أن يعرفه كذلك أعني تفصيلاً وما قام مقام الدلة العقلية، النقلية عليه إجمالاً وهو سائر المكلمات يجب على المكافف أن يعرفه كذلك أعني إجمالاً وكذلك المثل يقال فيما يستحب فتأمل (قوله في حق مولانا) فيمعنى اللام والحق يعني الحقيقة التي هي الذات والملوئي يطلق على معان كثيرة المناسب منها الناصر والأنسب متولى أمورنا (قوله جل) أي تنزيه عملاً يطبق به فرج الحال إلى صفات السالوب وعزائي اتصف بما يطبق به فرج العزة إلى

بعض المأثريدية اذا التقدمون منهم من علماء ما وراء النهر كالاشاعرة كافي شرح منقلة العيد المعلامة الجوهري (قوله من باب تقديم التخلية الح) فيه نوع بشاعة وقال بعض مشايخنا لاتتوهم ان الخل والخل الحق بل الخلق تتخلى نفوسهم من العقائد الزائفة بعد الذكر المحبوب ثم تتخلى بالعقد الصحيح (قوله ومعدومات وهي ما لا ثبوته له) اى ليس له تتحقق في نفسه اوله تتحقق لكن مفهومه عددي فشملت المعدومات المعدومات المحسنة كابن زيد في حالة عدمه والعدميات كبقاء الله وقدمو الاورد عليه ان الاشياء حسنة بزيادة العدميات تأمل (قوله وهي الواسطة الح) اى بان كان له ثبوت في نفسه ارقى من ثبوت الاعتبار الان لم ينته الادرجة الوجود والحال تنقسم قسمين نفسية ومعنوية وعبارة المصنف في شرح السكري والقائلون بثبوت الحال كالفاضي وامام الحرميين يقسمون الصفات ثلاثة اقسام نفسية رمعنوية ومعان وجهه (١٦) الحصر ان المتحقق او ما يتحقق باعتبار نفسه او باعتبار غيره الاول الموجود

صفات الشبوت وعلى هذايكون تقديم جل على عزمن باب تقديم التخلية على التخلية وقيل غير ذلك (قوله وما يستحيل) اى في حق مولانا جل وعز وكنك يقال في قوله وما يجوز فيه الخدف من غير الاول دلالته عليه وقد عامت ان المراد جمع ما يستحيل لأن ما من صنع العموم لكن مقامات الادلة العقلية او النقاية عليه تفصيلا وهو العشرون الاصدارات الآتية يجب على المكافف ان يعرف كذلك اعني تفصيلا وما مقامات الادلة العقلية او النقاية عليه اجالا و هو سائر الثقائص يجب على المكافف ان يعرفه كذلك اعني اجالا كما تقدم التنبيه عليه (قوله وما يجوز) اى في حق مولانا جل وعز كما عامت (قوله وكذا يجب عليه) اى ويجب عليه كذا يعني شرعا وقوله ان يعرف مثل ذلك اى مثل ما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز وانما أقحم لفظ مثل اشاره الى أن كل ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل غيره في حقه تعالى ولو سقطه لتوهم أنه عينه (قوله في حق الرسل) انما سكت عن الانبياء غير الرسل نظر الى أن مجموع الاحكام الآتية التي من جملتها جوب التبليغ واستحلال صده انما يأتي في الرسل دون الانبياء غير الرسل وما يقال من أنه يجب على النبي أن يبلغ الناس أنه بي ايجوز لانه في نعيمه انتشاراته هنا (قوله فيما يجب الح) اى اذا أردت بيان ذلك فما يجب الح فالفاء للإفصاح لأنها أفسحت عن شرط مقدر لكن المصنف لم يبين جميع ما يجب في حقه تعالى وجميع ما يستحيل بل بعض ما يجب وهو ما يجب نفسه لا فقط دون ما يجب اجالا و ما يستحيل وهو ما يستحيل تفصيلا فقط دون ما يستحيل اجالا ولذلك اعني من التبعيضية حيث قال فيما يجب الح وما يستحيل الح فتأنمل (قوله مولانا جل وعز) تقادم الكلام عليه (قوله عشرون صفة) تطلق الصفة على اعني الوجود القائم بالوصوف على ما ليس بذات وهذا هو المراد هنا ان هذه العشرين منها ما هو وجودي كالقدرة والارادة ومنها ما هو حال كالكون قادر او لا كون مربدا ومنها ما هو عدمي كالفن والبقاء وما ذكره المصنف من أن الواجب التفصيلي عشرون صفة والمستحيل التفصيلي كذلك، يعني على القول ثبوت الاحوال المبني على الطريقة القائلة بان الاشياء اربعة اقسام موجودات وهي ماتتصح رؤيتها ومعدومات وهي ما لا ثبوته وأحوال وهي الواسطة بين الموجودات والمعدومات وأمور الاعتبارية وهي ما لا ثبوته لكنه لم يرقى الى درجة الاحوال لاعلى القول بنفي الاحوال المبني على الطريقة القائلة بان الاشياء ثلاثة اقسام فقط وهذه الطريقة هي

والثانى الحال وهو اما ان يكون الغير الذي تتحقق به ذاتا موصوفة او معنى يقوم صوف الاول الحال النفسية والثانى الحال المعنية اه قال اليومى ماذ كرمن التقسيم الى ثلاثة اقسام هو المعنية باعتبار الصفة عز وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه ان يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فما يجب لعونا جل وعز عشرون صفة

الثبوتية (قوله وأمور اعتبارية وهي ما لا ثبوته) اى في نفس على الحال في ذلك وقوله لكنه لم يرقى الى درجة لا حوال بان كان ثبوته أقل من ثبوتها ومتى لا الاعتبار بالامكان والوجود وغير ذلك الحال بالكون قادر او لا كون ميد او غير

ذلك (قوله لا على القول بنفي الاحوال) لا يقال اذلم يكن الكون قادر ونحوه حال فهو اعتبار والاعتبار يعدل صفة بدل عدم الوجود صفة مع أنه اعتبار على القول بما في الحال على أنه اذا يكن عبد الاعتبار صفة أولى من عدال السواب صفات فهو منه وفي حاشية العلام الامير على عبد السلام رد على المصنف بـ يؤيد ذلك فعدال الكون قادر ونحوه صفة لا يبني على القول ثبوت الاحوال لانه لا حاجة لعدال الكون قادر ونحوه صفة على القول بنفي الاحوال لأن الكون قادر اعبارة عن قيام القدرة بالذات فهو اعتبار فيستغني عنه بعد القدرة صفة بخلافه على القول بنفي الاحوال فانه ارقى من الاعتبار فيبني عددة صفة ولا ينظر لا تخنا حينئذ واما الوجود فهو وان كان اعتبارا الا انه عد صفة لم يتم وجود ما يدعى عنه ثم رأيت في اليومي وهو ان نفاه الاحوال يفسرون القدرة بـ مثل بـ قيام القدرة ولا شك ان هذا اعتراف بـ ثلاثة امور الذات والصفة وقيام الصفة بالذات ومثبتو الحال انما اعتبروا ثلاثة امور الذات والقدرة والقدرة والقدرة فـ اي فرق بين الفريقين ويجب بـ ان التعاقـ المذكور نسبة واضافة لـ اسـ ثابت في الخارج كحال

(قوله كالأصل) لم يقل أصل لان الوجو دلو كان أصلاً حقاً للزم حوصلت بقيمة الصفات لأن الأصل يتقدم على الفرع وليس كذلك (قوله لثبت ذلك بالاجاع) أي على وجه ينتج الجواز بحيث لا يكون الاطلاق على سبيل المثنا كالمثل و فيما نهذا كان الاطلاق ثابت بالاجاع فلامعنى للخلاف في جواز الاطلاق المشار اليه بقوله وال الصحيح الح في عبارته تناقض وتناقض لكن هو تابع في ذلك لعبارة الشرقاوى على اهدى وعبارة المصنف فى شرحه وهل يجوز أن يتلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى في قال هو جل وعز قد يلزم لان معناه واجبه جل وعز عقلا ونقلأ ولا يتلفظ بذلك وإنما يقال يجب له تعالى القدم ونحو هذا من العبارات ولا (١٧) يطاف عليه في اللفظ اهم القدم

لأن أسماءه جل وعزيزه قافية
هذا ما تردد فيه بعض
المشاعن لكن قال العراقي
في شرح أصول السبكي
عده الحليمي من الشافعية
في الأسماء وقال لم يرد في
الكتاب نصاول لكن ورد
في السنة قال العراقي وأشار
بذلك إلى مارواه بن ماجه
في سننه من حديث أبي
هريرة رضي الله تعالى

وهي الوجود والقدم والبقاء
ومخالفة تعلق الحوادث

عنه وفيه عد القديم في
التسعة والتسعين اهـ
ويحاب بـان المراد اجماع
من سبق على أصل اختلاف
أى ان الصحيح جواز
التشمية بذلك لـانه يكفى
فـالـتـوقـيفـ اـجـاعـ منـ
ـصـلـفـ عـلـىـ انهـ وـرـدـتـ
ـالـتـشـمـيـةـ فـبـعـضـ الرـوـاـيـاتـ
(ـقـوـلـهـ فـيـ حـقـهـ عـالـىـ عـدـهـ
ـآخـرـيـةـ الـحـلـ)ـ لـمـ يـذـ كـرـمـعـنـيـ
ـالـبـقاءـ فــحـقـ غـيـرـهـ وـاـنـظـرـ
ـعـلـىـ بـقـالـهـ فــحـقـ غـيـرـهـ

(٣ - منوسيه) طول المدة كستنة فيقال للشئ الذى علم أنه يمكنه سنة فا كثره باق أولايقال ذلك لم يرد في ذلك نص و يمكن القىاس اه ثرقاوي (قوله أولان كلام نهم ما يصح اخ) فيقال ان الصفات الثلاثة المذكورة أولا كذلك فالاولى ان يقارن الاليان بالضمير في هذه الصفة والتي يبعدها للتوصيل الى التزويه بقوله تعالى رداعي من قال انه جسم أوف وجهة أو صفة فائمة بذات عيسى بخلاف بقية الصفات فان لم يصرح أحدهم من العقلاء بمناقضتها ماعدا الوحدانية ولا يقال كان يأتي بالضمير في الوحدانية رداعي الثانية الذين صرحو بالتعدد لان يقول ان رد قول الثانية واردفي الكتاب والستة كثيرة فلذلك لم يكتثر بكلامهم حتى رد عليهم تأمل

الراجحة بل قال بعض المحققين الحق أن لا حال وأن الحال محال لكن قال المصنف في بعض كتبه وبالجملة فالمسألة مشهورة الخلاف ولكل من القولين أدلة تعلم من مخالفته قوله وهي الوجود ذاتي أناقديم الوجود على غيره لانه كالاصل مساعد اذا صحيحاً الحكم بالقدم وما بعده الا بعد ثبوته واختلف في الوجود ففيه هو عين الموجود وهذا القول لأن الحسن الشعري وقيل هو غير الموجود وهذا القول للإمام الرازي وعلىه التعريف المشهور وهو أنه حال الواجبة للذات حال كون تلك الحال غير معنفة بصلة وخرج بذلك الحال المعنة بصلة كالكون قادر افاته معمل بصلة ذهبي القدرة وكالكون مربداً فانه معمل بصلة ذهبي الارادة وهكذا ومعنى كونها معلبة بصلة أنها لازمة لشيء آخر غير الذات فعلم من ذلك أن الحال قسمان أحدهما غير معمل بصلة والآخر معمل بصلة وبعد الوجود صفة على القول الاول غير ظاهر لأن الصفة لا بد أن تكون غير الموصوف لأن يقال ملاصق أن يقال الله موجود كاصح أن يقال الله عالم مثلاً ساغ: ما الوجود حيث صفة لشأنه بها في ذلك وهذا كله بناء على ابقاء الاول على ظاهره والحق تأوي إليه كقول السعد وغيره من المحققين بأن المراد أنه ليس أصلًا اندفع إلى الموجود بحيث يرى بل هو أصل اعتباري * وأعلم انه كما قال بعضهم لا يجب على المكافئ اعتماد شيء من ذلك بل يكفي أن يعتقد أن الله موجود وإن لم يعتقد أن الوجود عين الموجود أو غير الموجود لأن هذا اختلاف فيه المتن كامون احتمالاً فاطواه بلا فاحفظه (قوله والقدم) هو في حقه تعالى عدم أولية الوجود وإن شئت فلت عدم افتتاح الوجود في حق غيره كافي قوله هنا ابناء قديم طول المدة وضبط بستة فاذ قال كل من كان قد يعا من عبادي فهو سر عنق من له عند هذه سنة وهو في اصطلاح المتأممين حقيقة في الاول مجاز في الثاني وفي اصطلاح الغوغاء بين بالعكس وال الصحيح أي يجوز اطلاق القديم عليه تعالى لثبت ذلك بالاجاع وورود في بعض الروايات بدل الاول والحقيقة اثر القديم والازلي بمعنى واحد وهو مالاً أول له موجود ديا كان أو عدمها وقيل القديم خاص بالوجود والازلي أعم منه وعليه يكون ينهما العموم والخصوص باطلاق لأنهما يجتمعان في الوجود كذاته تعالى وقدره ويفرد الازلي في العدم كالبقاء والمخالفة للحوادث (قوله والبقاء) هو في حقه تعالى عدم آخرية الوجود وإن شئت فلت عدم اختتام الوجود والآخرية باطلاق على الانقضاء وهو المراد هنا ويقال بها بهذا المعنى الاولية بمعنى الابتداء وهو المراد فيما قدر في هذه الواقعة على البقاء بعد فناء الخلق ومنها بهذا المعنى اسمه تعالى الاول (قوله ومخالفته تعالى للمحوادث) أي عدم مغاثته تعالى لها ويعلم من ذلك في الجرمية والعرفية والكلامية والجزئية وإنما أعني المصنف بالضمير في هذه الصفة والتي بعدها دون ما قبلها للتتفنن أولان كلام منها يصح اتصاف غيره تعالى به فيقال زيد مخالف لغيره في كذلك فأقام

(٣ - سنوسيه) طول المدة كستنة فيقال للشئ الذى علم أنه يمكن استثناؤه فـ كثرا هـ باـ نص و يمكن القياس انه ثرفاوى (قولها ولان كان منهما يصح الخ) فـ يـقال ان الصـفات الـثلاثـة الـذـى كـورة ان الـأـيـان بالـضـمير فـ هذهـ الصـفـة والـتـى بـعـدـها لـتـوصـلـ إـلـى التـزـيمـ بـقولـه تعـالـى رـدـاعـلـى مـن قـالـ اـنـ جـسـمـ أـوـفـ بـخـلـافـ بـقـيةـ الصـفـاتـ فـانـهـ لمـ يـصـرـحـ أـحـدـمـنـ العـقـلـاءـ بـنـقـائـصـهـ مـاـعـدـاـ الـوـحدـانـيـةـ ولاـيـقـالـ كـانـ يـأـتـىـ بـالـضـميرـ فـ الـذـينـ صـرـحـواـ بـالـعـدـ لـأـنـقـولـ اـنـ رـدـقـولـ الثـانـوـيـهـ وـوارـدـ فـ الـكتـابـ وـالـسـنـةـ بـكـثـرـةـ فـ الـلـاثـلـمـ يـكـتـرـتـ بـكـلـامـهـ

(١٨)

وسيقل

(قوله ودعواه) أى من خصه بالشاكلة (قوله اذا لاول تطلق الح) فيه ان هذه العائلي لا توهم مع قوله بنفسه فالاول ان يقال المفهوم
بوقيامه بنفسه بمعنى استقلاله بأمور معايشة (قوله لان عدم افتقاره تعالى اليه مأخوذ من مخالفته الح) أى بخلاف عدم افتقاره الى
ذات يقوم بها فانه لا يؤخذ من المخالف للحوادث لاحتمال أن يكون صفة قديمة قاعدة بنات (قوله لان عدم الافتقار الى المخصوص
اعلوم من صفة القدم) و سيقول
* انهم فسروا القاسم بعدم أولية الوجود ولا يلزم من كونه لاول له ان لا يكون

ه مخصوص لاحتمال أن يكون
ه مخصوص مع كونه
و مخصوص لأول هما
ولذلك قال الفلاسفة ان
الفلاسفة الاعظم و نحوه قديم
و مع ذلك له مخصوص
وموحد وهو الله تعالى
لكن بطريق التعليل

وقيمه تعالى بنفسه
أى لا يفتقر الى محل ولا
مخصوص والوحدةانية

ويحتمل أن تكون لنظرية المجازية وعلم من كلام المصنف أنه يجوز اطلاق النفس عليه تعالى ولو من غيره
شاكلة وهو كذلك قال تعالى كتب ربكم على نفسه الرقة خلافاً لما خصه بالشاكلة كـ في قوله
تعالي حكاية عن عيسى عليه السلام تعلم ما في نفسه ولا علم ما في نفسك ودعواه أنها لا تطلق الا على
ذى حياة عارضة ممنوعة واضافة النفس لضمير في كلام المصنف ونحوه من قبيل اضافة الشئ لنفسه
فهم اوان كانوا شبيهين من حيث العبارة شئ واحد من حيث المعنى كـ قوله الراغب * واعلم أن النفس
تطلاق على معان كثيرة منها الذات وهو المراد هنا ومنها الاسم وهو المراد في قوله مال النفس له سائنه
لاني جس الماء ومنها الانفحة وهي المرادة في قوله فلان لا نفس له ومنها العقوبة في قوله وهي المرادة في قوله
تعالي ويحضركم الله نفسه أى عقوبته الى غير ذلك (قوله أى لا يفتقر الح) انها فسر المصنف هذه الصفة
ومابعده اوان كلامه يتطلاق على معان اذا الاولى تطلاق على انتساب القامة وعلى إحكام الشئ راتقانه
يقال قام فلان بذلك اذا احکمه واقتنه وعلى الشدة يقال اخرب على ساقها اذا اشتدا أمرها والثانية
تطلاق على وحدة الشخص ووحدة النوع ووحدة الجنس ونحوها من سائر الوحدات وقوله الى محل أي
ذات يقوم بهاما مكان محل فيه لان عدم افتقاره تعالى اليه مأخوذ من مخالفته تعالى للحوادث وقوله ولا
مخصوص أى موحد وتفسير قوله تعالى بنفسه بعدم الافتقار الى كل من المحل والمخصوص اصطلاحاً بعض
المتكلمين وهو المشهور وفي اصطلاح بعضهم انه يعني عدم الافتقار الى المحل فقط لان عدم الافتقار الى
المخصوص علوم من صفة القدم * واعلم أن المخصوصات بالنسبة الى المحل والمخصوصات أربعة أقسام كـ ذكره
المصنف في المقدمات قسم لا يفتقر اليه ما و هو ذات الله تعالى وقسم يفتقر اليه ما وهو اعراض الحوادث
و قسم لا يفتقر الى المحل ويفتقرب الى المخصوص وهو ذات الحوادث وقسم يقوم بال محل ولا يفتقر الى المخصوص
وهو صفات الله تعالى وقد اساء الفخر الادب حيث عبر في هذا القسم بالافتقار نظر منه الى استحلله
قيام صفات الله تعالى بنفسها ووجوب قيامها بالذات الاقديس مع غفلته عمباره التعبير بالافتقار (قوله
والوحدةانية) أى في الذات والصفات والافعال أخذ من تفسير المصنف أعني قوله أى لأنني له الح ويعمل
من ذلك أن أقسام الوحدانية ثلاثة وحدانية في الذات ومعناها عدم التركيب في الذات وعدم التعدد فيها

فهي
لني لم يحصل لاساعد هذا الابعونة فعليك بالتأمل (قوله وقد اساء الفخر الادب الح) فيه ان طلاق المحل على ذات الله تعالى فيه اساءة
ادب ابنا وقد وقع هو فيها كالفخر اذا محل يوهم مالا يليق في المقادير فان الحلول ملاقاً موجوداً ملحوظاً بال تمام لا على سبيل المساسة
والمحاورة بل بحيث لا يكون بينهما تباين في الوضع ويحصل للثانية صفة من الاول كلامه السواد للجسم ويسمى الاول حالاً والثانية محل

الكبرى لكن البرهان الآتي في كلام المصنف

بطريق العلة فهي عندهم

مكنته لذاتها واجهة لغيرها

لكن شعر ابن التمساني

على من قال بذلك كاف

ولا شك أن الحاول بهذا المعنى يستحيل على الله فليست ذاته مخلو ولا صفات لها فيها أيضا وأما صفات البارى فالفلسفه لا يقولون بها والملائكة كامون لا يقولون بكلونها أعراض لا تكون لها حالة بالذات بل قائم بها بمعنى الاختصاص الناجع اه وفي الانوار القدسية من منه التور الثالث عشر انه لا يجوز أن يقال صفات له تعالى حلت في ذاته ولذا انه محل صفاتة وان كان مجازا ولا يقال صفاتة وهو لا مجاورة له ولا فيه (قوله ويكون أن المصنف قد التعميم) أي مطابقة بأن أطلق الخاص وأراد العام فلا ينافي أن ما قبله فيه قد التعميم الأدنه لزوم فتأمل (قوله فرطوا الح) التفريط التقصير والافراط مجاوزة الح ومنذهب الخبرية أشنع من منذهب المعتزلة لأن الخبرية ربوا على ما ذكروا أن التعذيب ظلم إذا لاق فعل العبد والفرث كثانية عن منذهب المعتزلة والدم كثانية عن منذهب الخبرية وذل ذلك لأن الفرث قيل بظهوره لكن الفرث أشنع من بين فرث ودم نسبا خاصا نسبا للشاربين (قوله فهذه ست صفات) أي فهذه المذكورات ست صفات فالإشارة عائدة للذكورات بقوله الوجود والفاء نفيه أي داله على ان ما بعد هام فرع عمما قبلها وانت بخلافه وإنما لم يأت المصنف بالثناء في امم العدد لأن المعدود مؤنث وقد ذكر وهو حينئذ يجب تجريدته منها بخلاف ما إذا لم يذكر فإنه لا يجب ذلك بل يجوز الآتي به فيه هذل أعني به في قوله والمسنة بعدها الحنم الاولى عدم

أشعن من الدم عند النفس كان الامر بالعكس وعلى كل فالابن كثانية عن منذهب أهل السنة

وهي عبارة عن نفي الحكم المتصلب الذات وهو عرض يقام بـ مصل الاجزاء وعن نفي الحكم المتصلب في ذاتات وهو عرض يقام بـ مصل الاجزاء وواحدية في الصفات ومنها عدم تعدد الصفات للذات القدس من جنس واحد كأن يكون له قدرتان فأكثر أو ارادتان فأكثر أو علمان فأكثر خلافا من قال يتعدد ذلك بتعدد المتعلقات وعدم ثبوت صفة لغيره كصفته تعالى كأن يكون لغيره قدرة كقدرته تعالى وأما أن يكون لغيره قدرة لا كقدرته تعالى فلا يضر فهي عبارة عن نفي الحكم المتصلب في الصفات وهو ثبوت صفة لغيره كصفته تعالى كأنهما أيضا * وبخفي تصوير الحكم المتصلب في الصفات لا الابد فيه من الاتصال والتركيب من أجزاء وهو مختلف هنا * وأجيب بأن قيم الصفات من جنس واحد بالذات الواحدة منزل منزلة التركيب وواحدية في الاعمال ومعناها عدم ثبوت فعل لغيره تعالى وعدم مشاركه كغيره له تعالى في فعل فهي عبارة عن نفي الحكم المتصلب في الاعمال وهو ثبوت فعل لغيره تعالى وعن نفي الحكم المتصلب في الاعمال ان صورا يشار كغيره تعالى في فعل كفاله بعضهم وأما ان صورا كما قال بعضهم بتعدد الاعمال كخلق والرزق والحياة فهو ثابت لا يصح فيه اذاعلم بذلك عالمت أن في قول المصنف أى لامى له في ذاته الح قصور الان المتباين منه انما هو نفي الحكم المتصلب في الذات والصفات والاعمال ويمكن أن يستفاد منه ايفانبي الحكم المتصلب في الذات والصفات والاعمال بناء على تصويره بماذ كر مان يقال المراد لامى له لاتصال ولا انصال في ذاته ولافق صفاته ولافق افعاله * والحاصل أن الحكم مستمد كله من مفهوم الوحدانية لكن مخالف السادس ان صور بالمشاركه كاعلمت فذير (قوله أى لامى له الح) اعترض بان هذا تفسير لا واحد لا للوحدة مع ان ظاهر كلام المصنف انه تفسير للوحدة والصواب في تفسيرها ان يقول أى نفي الاثنين في الذات والصفات والاعمال * وأجيب بان فكتة ارتكان المصنف هنا الصريح التصریح :ـ نفي الثاني الذي هو المقصود وان كان يؤخذ من نفي الاثنين نفيه بطريق اللزوم لا بطريق التصریح وانما اقتصر المصنف على نفي الثاني مع انه لا تتحقق الوحدانية الا بنفي التعدد مطابقاً كأن بالتشنيه او بالتشليث او غير ذلك لانه يلزم من نفيه نفي غيره من العدد اذا يتأتى الثالث ففوقه الا بعد تتحقق الثنائي ويمكن أن المصنف قد التعميم في نفي الاعداد مطلقاً فتأمل (قوله في ذاته) متعلق بقوله ثانى وعداه بني لضممه هي الشريك والنظير وقوله ولا في صفاتة أى ولا لامى له في صفاتة فالحار والمرور متلاقي بقوله ثانى كذلك قبله وكذا الذي بعده وقوله ولافق افعاله قد يتباين من اعمال الاعمال قسمان أحد هما افعاله تعالى والآخر افعال غيره وانقسم الاول هو الذي فيه وحدانية الاعمال وليس ذلك من ادب الاضافة لمبيان الواقع لأن ما وجد من الاعمال باسرها منسوب له تعالى ولامى له فيه اذ ليس للعبد فيها الا كالكسب خلافاً للمعتزلة في قوله ان العبد بخلق افعال نفسه الاختيارية بقدر خلقها الله فيه وخلافاً للخبرية في قوله بان العبد بمحروم على الفعل كاريشه المعلقة في اهواه ولا كسب له فيه أصلاً فالمعزلة فرطوا حيث قالوا بأن العبد يتحقق فعله الاختياري والخبرية أفرطوا حيث قالوا بأنه لا كسب له فيه وأهل السنة توسيطوا حيث قالوا اباب العبد لا يتحقق فعله لكن له فيه الكسب وخير الامور أوسطها لا يخرج من بين فرث ودم نسبا خاصا نسبا للشاربين (قوله فهذه ست صفات) أي فهذه المذكورات ست صفات فالإشارة عائدة للذكورات بقوله الوجود والفاء نفيه أي داله على ان ما بعد هام فرع عمما قبلها وانت بخلافه وإنما لم يأت المصنف بالثناء في امم العدد لأن المعدود مؤنث وقد ذكر وهو حينئذ يجب تجريدته منها بخلاف ما إذا لم يذكر فإنه لا يجب ذلك بل يجوز الآتي به فيه هذل أعني به في قوله والمسنة بعدها الحنم الاولى عدم

الأولى نفسية وهي الوجود
والخمسة بعدها سلبية ثم
يجب له تعالى سبع صفات
تسمى صفات المعانى

(قوله مالا تتعقل الذات الا
بها) فيه ان الموصوف قد
يتتعقل بدون صفتته النفسية
فقد تتعقل الذات بدون
الوجود وقد يتتعقل الجرم
بدون التحيز فالاولى أن
يقول مالا تتحقق الذات
خارج الابها وأجيب بأن
المعنى لا يصدق العقل
بوجودها خارجا الابها
تأمل (قوله كالحلال
والحلال الخ) فيه أن هذا
لا يصدق عليه تعريف
النفسية فعله أراد بالنفسية
ما ليست من قبيل المعانى
والمعنى والسلبية تدبر
(قوله لان الاولى من قبيل
التخلية الخ) تقدم ما فيه
(قوله ثم يجب)
أى ولابد الدليل تكرارا
مع المدلول ألا ترى يقوم
زيدان قام عمرو تأمل
(قوله بالإضافة التي للبيان)
أى ان نظر للمعنى في هذا
الفن وأمان نظرها من
حيث جمومها المدلولات
الالفاظ فالاضافة بيانية
وكل هذا قبل التسمية
والاصفات المعانى علم سركب
مقصود لفظه هنا بدليل كوبه
مفعولا نانيا لقسى تأمل

الایتىن بها فى هذه الحالة كا هو مقرر فى قوله (قوله الاولى نفسية) اى مناسبت النفس للازمتها لها فقط بخلاف المعنوية فانها ملزمة للمعنى بل ذلك نسبت اليها وقد عالم من كلام المصنف أن ما تقدم من الصفات قسمان أحدهما وهو الاولى صفة نفسية والثانى وهو الخامسة الباقية صفات سلبية وما سيأتى من الصفات قسمان أيضاً أحدهما وهو الوجودى منها صفات المعانى والثانى وهو الاحوال صفات معنوية فتلخص أن الصفات أقسام أربعة وضابط الصفة النفسية مالا تتعقل الذات الابها وليس له تعالى صفة نفسية سوى الوجود كذا قال بعضهم لكن فى حاشية اليومى على الكجرى أنه تعالى مختلف الحالات بصفات نفسية كالحلال والحلال والحل ونحوها فليراجع (قوله وهي الوجود) هذا اخبار يعلمون وإنما أتى به لدفع معارضى أن يقمع من تغير بعض الكتبة بأن يقدموا القدم مثلاً على الوجود فلاتكون هي الاولى حينئذ وأيضاً بما يغفل عن صنيع المصنف فيما تقدم فيعتقدان الاولى هي القدم مثلاً فلذلك نبه المصنف على أن الاولى هي الوجود وكان مقتضى ذلك أن يقول بعد قوله والخمسة بعد ها سلبية وهى القدم والبقاء الخ لكنه ترك ذلك لعدم الاحتياج اليه بعد التفصيص على الاولى (قوله والخمسة بعد ها سلبية) اى مناسبت المسايب لامنهام فمسرته اذا القدم سلب أولية الوجود وبالبقاء سباب آخرية الوجود والمخالفة للحالات سلب المعاشرة ها والقيام بالنفس سلب الافتقار والوحدةانية سلب التعدد وعلم من ذلك أن المراد يكونها سلبية أى هنا سلب كلها لأنها مسلوبة عن المولى سبحانه وتعالى اذهى ثابتة لامساواة عنه فتدبر (قوله ثم يجب له تعالى) لا يخفى أنه لا تأثر في وجوب صفاته تعالى والالكان المتأخر وجو به حادثاً وهو محال وبهذا يعلم أن ثم مجرد الترتيب الذى كرر أى الاخبارى يعني انه بعد ان أخبر بصفات السباب أخيراً بصفات المعانى وإنما قدم صفات السباب على صفات المعانى لأن الاولى من قبيل التخلية بالخلاف المبحمة والثانية من قبيل التخلية بالخلاف المهممه وال الاولى مقاومة عرفا على الثانية اذا الانسان لا يترى بنجميل الشياط ونحوها الا بعد ازالة ما به من الاوساخ كداخل الجسم فإنه يزيل ادرانه أى اوساخه ثم يلبس ثيابه وإنما أعاد لفظ يجب مع تقدمه سابقاً قوله فما يجب له الفصل بقوله فهو دست صفات الخ للرد صرحاً على من نفي وجوب صفات المعانى كالمتعلقة * واعتراض على المصنف بان قوله ثم يجب له تعالى الخ أو يجب عدم مطابقة النتائج للبتدا في قوله وهي الوجود الخ لان الضمير الذى هو المبتدا عائد على العشرين صفة ومع ذلك لم يذكر منها الا ست صفات كقال وهذه ست صفات * وأجيب بان في الكلام خذفاً والتقدير وهي الوجود والبقاء الى آخر ما تقدم والقدرة والإرادة والعلم الى آخر ما يأتى بدليل قوله ثم يجب له تعالى الخ فتأمل (قوله سبع صفات) أى عند الاشاعرة وأما عند المتریدية فهنا صفات لانهم يزدرون على ما يأتى صفة التكoin فهى عندهم صفة قديمة قايمة بذلك تعالى بها الاجداد والاعدام وهي المرادة عندهم من صفات الافعال لانهم يقولون ان تعلق بالخلق تسمى خلقاً وان تعلق بالرزق تسمى رزقاً وان تعلق بالاحياء تسمى احياء وهكذا وعلى هذا صفات الافعال قديمة والراجح من هب الاشاعرة من عدم زيادة ذلك الصفة ومن كون المراد من صفات الافعال تعلقات القدرة التعبيرية وتلك التعلقات حادثة وعلى هذه اصنافات الافعال حادثة * فان قيل اذا كانت صفة التكoin بها الاجداد والاعدام عند المتریدية فما ظرفية القدرة عندهم * أجيب بأن وظيفتها هى الممكن للوجود والعدم يعني جعله قبال ذلك وبحث في هنا الجواب بأن الممكن قبال ذلك في ذاته فلا حاجة الى تهيئة القدرة له * وأجيب بأن المراد أنها تجعله قبال ذلك قبول استعداد وان كان قبال ذلك قبول ذاتي فتأمل (قوله تسمى صفات المعانى) بالإضافة الى للبيان وضابطها أن يكون بين المضف والمضف اليه

(قوله تعالى بها ايجاد كل مكن الح) المراد بالايجاد ما يشمل الافتراضات لتدخل الاحوال على القول بها فانها مقدورة بل والاعتبارات على
مقاله الشيخ نعيبل من أن القدرة تتعلق بالامور الاعتبارية التي لها تتحقق في الخارج كهيئه العالم واقرأن

العرض بالجوهر والقول
بان ذلك ليس من متعلقات
القدرة يشبه التوسل بـ هو
التوسل بعينه هو كأنه أراد
بقوله التي لها تتحقق في الخارج
ما انتزع من الامور الخارجية
احترانا عن الاعتبارات
الكاذبة والظاهر أن النهن
وما حل فيه وحلوه كلها
متجلدة بعد العدم وكل
ما كان كذلك فهو متعاقب
للقدرة فأدبه بعض مشائخنا
(قوله يقتضيه لأنها تصلح
الخ) هذه الدعوى غير
مسلمة وعلته من نوعة لما
يلزم عليه من الجمع بين
النقضيين غالبا الامر أن

وهي القدرة والإرادة

الصوصى أنها هو للبعض
الدائر والتنجيزى للبعض
ليس في قوله بعض
ما يجوز عليه التقيد بالمعنى
(قوله وعلى هذا فيكون
هذا تعلقان الح) اختار
الشيخ نعيبل أنها تتعلق
تعلقا تنجيزياً يحدنا فقط
مستدلا بالآيات الكثيرة
اما قولنا لنبي إذا أردناه
إلى غير ذلك مستفسكا
القول بالتنجيزى القديم
بان معناه التخصيص ولا
تخصيص في الأزل اذ هو

يشرب بسبق استواء وأجاب عن هذا الاشكال على تسليم ثبات التنجيزى القديم بأن كيفية التعلق مجدهله لنا ككتبه الصفات والذات قال
وبه بحث عمما أورد في العلم من لزوم سبق العلم بالفردات على العلم بالاحكام معللا بذلك بمعانى به في الشاهد اه قوله يشعر أى لأن معناه قصر

عموم وخصوص بطلاق كاف شجر أراك لا الاضافة البيانية رضا بطها أن يكون بين المضاف والمضاف إليه
عموم وخصوص من وجده كاف خام حديد وعلم من ذلك أن بين الاضافتين مغايرة وهو الصحيح
وقيل إنهم بما يعني واحد كاهاه موضع في محله (قوله وهي) أي السبع صفات التي تسمى صفات المعانى
وقوله القدرة هي صفة وجودية قاعدة بناته تعالى يتاتي بها ايجاد كل مكن واعدا مه كذا قال المتكلمون
وفقولهم يتاتي بها ايجاد كل مكن واعدا مه اشاره الى تعلقها الصوصى القديم وهو صلاحيتها في الازل
للإيجاد والاعدام لا الى تعلقها التنجيزى الحادث وهو الإيجاد والاعدام بالفعل لأن المتبار من التعبير
بالثانية هو الاول وأيضا العبر بكل مكن يقتضيه لأنها الاتصال تعلق تنجيزياً حادثاً بكل مكن اذ الممكن الذي
تعلق علم الله تعالى بعدم وجوده كياسان أبي جهل لاتتعلق به بذلك التعلق وان تعلقت به تعلقا صوصيا
فيها وبهذا يجمع بين الاختلاف في كونه مقدوراً أو غير مقدور فحمل الاول على التعلق الصوصى القديم
والثانية على التعلق التنجيزى الحادث فتلخص أن القدرة تعلقين أحد هما صوصى قديم والآخر تنجيزى
حدث لكن هنا على سبيل الإجمال وأمام على سبيل التفصيل فلها سبع تعلقات الاول الصوصى القديم
 وهو صلاحيتها في الازل للإيجاد والاعدام والثانية كون الممكن فيما لا يزال قبل وجوده في قبضة القدرة بمعنى
ان الله تعالى ان شاء بقاء على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والثالث ايجاد الله
تعالى الشيء بها فيما لا يزال وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث والرابع كون الممكن حال وجوده
في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء بقاء على وجوده وان شاء عدمه بها وهو من أقسام تعلقات
القبضة والخامس اعدام الله الشيء بها وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث والسادس كون الممكن
حال عدمه في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء بقاء على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام
تعلقات القبضة والسابع ايجاد الله الشيء بها حين البعد وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث هذا
وسكتوا عن تعلقها بالشيء بعد ذلك وهو كونه في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء بقاء على وجوده
وان شاء عدمه بها بقطع النظر عن الادلة الشرعية الواردة في ذلك فإذا ضم هذا التعلق إلى السبعة
السابقة كانت الجملة معاينة (قوله الارادة) هي صفة وجودية قاعدة بناته تعالى تخصيص الممكن ببعض
ما يجوز عليه كذا قال المتكلمون وفي قوله تخصيص الممكن الح اشارة الى تعلقها التنجيزى القديم
وهو تخصيص الشيء ببعض ما يجوز عليه أولاً إلى تعلقها التنجيزى الحادث بناء على القول به وهو
تخصيص الشيء بذلك حين ايجاده أو اعدامه لا إلى تعلقها الصوصى القديم وهو صلاحيتها أولاً لاتخصيص
الممكن بكل شيء مما يجاز عليه لأن المتبار من التعبير بالتحريم ينص أن المراد التخصيص بالفعل وأيضا
التعبير ببعض ما يجوز عليه يقتضيه لأنها تصلح في الأزل لتخصيص الممكن بكل شيء مما يجاز عليه
لابالبعض فقط فتلخص ان للارادة ثلاث تعلقات بناء على القول بما تعلق تنجيزياً حادثاً والحقيقة
ان ذلك ليس تعلقا مستقلأ بل اظهار للتعلق التنجيزى القديم وعلى هذا فيكون لها تعلقان فقط
أحد هما صوصى قديم والآخر تنجيزى قديم واسناد التخصيص اليها يجاز عقلي من باب الاستناد الى السبب
والافتراض حقيقة هو الذات الاقديس وكذلك اسناد التأثير الى القدرة في قول بعضهم هي صفة تؤثر
في الممكن الوجود أو العدم فهو مجازاً على من باب الاسناد الى السبب والا فلم يُر حقيقة هو الذات
الاقديس اذا فعل الله كائناً عليه غير واحد من المحققين وأما قول العامة القدرة فعالة وأنظر فحيل القدرة
أو نحو ذلك فرام وقيل مكره وهو مالم يعتقدوا أن القدرة تؤثر بنفسها والا كفر وارعياً بالله تعالى والمراد

بعض ما يجوز عليه الاشياء الستة التي يقابلها ستة أخرى وتلك الاشياء هي الوجود بدلاً عن العدم والصفة المخصوصة بدلاً عن سائر الصفات والزمان المخصوص بدلاً عن سائر الازمنة والمكان المخصوص بدلاً عن سائر الامكنة والجهة المخصوصة بدلاً عن سائر الجهات والمقدار المخصوص بدلاً عن سائر المقدرات وهذه الاشياء تسمى المكنات المتنية بلا و قد نظمها بعضهم بقوله

المكنات المتقابلات * وجودنا والعدم الصفات

أزمنة أمكنة جهات * كذا المقادير روى الثقات

* واعلم ان الارادة والامر متغيران ومنه كان خلافاً للمعزولة حيث قال بعضهم بآرائهم متحداً وقال بعضهم بآرائهم لازمة للامر وبنواعلي ذلك أنه لا يريد الشرور والقبائح وينبني على مذهب أهل السنة انه تعالى قد يريد الشيء ولا يأمر به وقد يأمر به ولا يريد كا انه قد يريد وهو يأمر به وقد لا يريد ولا يأمر به فالاول كاف كفر من تعلق علم الله بکفره كأنی بکفره والثانی کاف ایمان من ذكر والثالث کاف ایمان من تعاق علم الله بایمانه کأنی بکفره والرابع کاف كفر من ذكر واختلف في جواز استاد الشرور والقبائح الى اراده المولى سبحانه وتعالى کأن يقال اراد الله زنا زيد وكفر حمر وفاجازه ببعضهم ومنه آخرون والصحيح التفرقة بين مقام التعليم وغيره فيجوز في الاول ويتقن في الثاني (قوله المتعلقة) أي تعاقا صلحاً قديماً لانجيزيا قديماً او حادثاً لانهما لا يتعلقان بجميع المكنات التعليق المذكور والمراد بالتعليق اقتضاء الصفة واستلزمها اصرارا زائداً على الذات * واعلم أن صفات المعانى منها ما يتعاق أصلاده هي الحياة ومنها ما يتعاق تعلق تأثير وهو القدرة والارادة بناء على ما هو المختار من أن التخصيص تأثير ومنها ما يتعاق تعلق اكتشاف وهو العلم والسمع والبصر ومنها ما يتعاق تعلق دلالة وهو الكلام كما يعلم من تتبع كلام المصنف فتباين أن لها بالنسبة لذلك أقساماً أربعة (قوله بجميع المكنات) أي الامور التي يجوز وجودها وعدمها بحيث يستوى إليها نسبة الوجود والعدم فهي من قبل الممكن بالامكان اذ اذ و هو سلب الضرورة بمعنى الوجوب عن الطرفين أي الطرف المواقف لانطبقت به والطرف المخالف له فإذا قلت زيد موجود بالامكان انتهاص كان المعنى أن الطرف المواقف لانطبقت وهو ثبوت الوجود له ليس بواجب وكذا الطرف المخالف لانطبقت به وهو عدم ثبوته لا بالامكان العام وهو سلب الضرورة بمعنى الوجوب عن الطرف المخالف فقط فإذا قلت الله موجود بالامكان العام كان المعنى أن الطرف المخالف وهو عدم ثبوته الوجود له تعالى ليس بواجب وأما الطرف المواقف فهو واجب هنا واما ماصح اراده الامكان العام هذا الدخول الواجبات في المكنات حينئذ ينفع أن كلام من القوة والارادة لا يتعلق بها كما لا يتعلق بالمستحبات ولا يلزم من عدم تعاق القدرة به ما عجز لانهما ليسا من وظيفتها ولا هما تعلقت بهما لزم الفساد اذا زعم عليه تعاقها باعدام الذات العقلية وبسبل الالوهية عنها ونحو ذلك وبهذا يعلم سقوط قول البعض المبتدعة ان الله قادر ان يتخدوا بما اذ لم يقدر عليه لكان عاجزاً كأنه أخذ هذان من قصة ادريس مع ابليس وهو ان ادريس كان يحيط بحوزته ويقول في دخول الابرة وخروجه باسنان الله والحادية بفاء ابليس في صورة انسان نقشة بيضة وقيل نقشة فستقة وقال هل الله يقدر ان يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله يقدر ان يجعل الدنيا في سم هذه الابرة اي خرقها ونحس احدى عينيه فصار اعور قال بعضهم وأرجو أن تكون الميسي اختار شخص احدى عينيه ليطفئ نور بصره كما أراد أن يطفئ نور اليمان فان الجزء من جنس العمل ووجه الاخذ أنه توهم أن صراحت ادريس ان الله يقدر أن يجعل الدنيا بهيئتها التي هي عليه في القشرة المذكورة بهيئتها التي هي عليه مامع أن هذا مستحيل لاستحالة اجتماع

الممكن على الوجود بدلاً عن العدم مثلاً فلابد أن يكون استواً وهم فيه قبل ذلك القصر وهو لا يصح وقوله بسبق استواء اي وهو لا يوجد الافها لا يزال وذلك أن تقول المدار على علم الاستواء وإن لم يوجد استواء بالفعل فالله يعلم أولاً استواء الممكن في الوجود والعدم فيما لا يزال وقوله بمعامل به أي من أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره فالتصور سابق في الشاهد أي الحاضر لنا وهو الحادث (قوله لأنهما لا يتعلقان بجميع المكنات) قديماً المعنى أنهما لا يتعلقان بجميع المكنات تعلقاً تنجيزياً

المتعلقان بجميع المكنات

قديماً أو حادثاً لكن على البطل سواء كان على وجه الإيجاد أو الاعدام وكلهم فهموا أن التعاق لا يدلوا أن يكون على جهة الإيجاد كذا قيل وهذا يتضح الألو جعل تعلق القبضة من التنجيز (قوله على ما هو المختار الحق) في شرح منفذة العميد للشيخ الجوهري واختلف هل التخصيص تأثيراً ولا على قوله تعالى أنه تأثير في التنجيز لافي الوجود (قوله تعلق باشيء) لعل المراد بكل شيء وجود أو عدمه ليخرج

لسمع والبصر والا كان تعرضاً بالاعم

الاجسام السكينة في حيز واحد وليس هذا امر ادراي المراد ان الله يصغر الدنيا جداً أو يكبر القشرة كذلك ويجعل هذه في هذه وهذا ليس يستحيل وانما يصرح له ادريس بذلك لانه سائل متعنت فبيده الله (قوله والعلم) هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالشيء على وجه الاحاطة على ما هو بدون سبق خفاء كذا قال الكمال وهو أحسن مما قاله السعد وغيره من أنه صفة وجودية قائمة بذاته تعالى ينكشف بها المعلوم على ما هو به لانه قد اعترض عليه بوجوه منها ان التعبير بالانكشاف يوم سبق الخفاء لانه

والعلم المتعلق بجميد
الواجبات والجائزات
والمستحبات والحياة وهي
لاتتعلق بشيء

(قوله، نه الح) ومنها أنه غير مانع لدخول السمع والبصر والكلام في التعریف وأجيب عن هذا بأن أولى في المعاملا الاستغراق بخرج السمع والبصر والمراد الآلة كشف عن قام به الوصف فقط بخرج الكلام لانه يكشف به للسامع (قوله وقد أجب عن هذه الامور) أي فاجيب عن هذه الامور عن الاول بان المراد بالانكشاف التمييز والحصول وفيه أن الابهام مازال موجوداً وعن الثاني بان المراد بالمعلوم مامن شأنه أن يعلم وعن الثالث بان الجهة من نفسه وفيه أن جهة الاشتغال بما طارحة المعرفة فالاول الجواب بان فيه تحيط بما

ظهور شيء بعد خفائه بذلك يقتضي سبق الجهل وهو مجال عليه تعالى ومنها أن التعبير بالعلوم يقتضي ان صفة المعلوية باتية قبل الانكشاف مع أنها ثابتة لا بعده ولا كان انكشافه تحصيلاً لالحاصل وهو مجال ومنها ان المعلوم مشتق من العلم المشتق متوقف على المشتق منه ومن المقرر أن المعرف متوقف على تعريفه وقد أخذ فيه ما هو متوقف عليه فأدري الامر الى أن كلامه ماماتوقف على الآخر وهو دور * وقد أجب عن هذه الامور لكن ما لا يحتاج لجواب أولى مما يحتاج له وفي قوله تعالى تتعلق بالشيء الح * وينكشف بها المعلوم الح اشاره الى تعلقه التنجيزى القديم وهو تعاقب بالشيء بالفعل أولاً وليس له الا هذا التعلق فليس له تعلق صاوي قديم ولا تنجيز حادث خلاف ذلك زعم ان له ذلك لما يلزم عليه من انصافه تعالى بالجهل لكنه يتعق بالشيء قبل وجوده على وجه أنه سيكون وبعد وجوده على وجه انه كان فالتعبير بكل أوسى يكون انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم (فائدة) قام رجل الى ابن الشجري وهو على كرسيه للوعظ يقرأ تفسير قوله تعالى كل يوم هو في شأن ووقف على رأسه فقال ياهذا فاعمل ربك الان فسكنت وبات همه ومامرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم قد كرله ذلك وسأله فقال له ان السائل اث الخضر وانه سيعود فقل له شؤن ييديها ولا يتدبرها يخفيها قوماً ويرفع آخرین فأصبح مسرور افاته وأعاد عليه السؤال فأجابه بذلك فقال له صل على من علمك واصرف مسراهاه والمراد بالشئون الاحوال وقوله يذهبها أي يظهرها وقوله ولا يتدبرها أي لا يستأثر بها علماً فعن قوله كل يوم هو في شأن كل وقت هو في أمر يظهره على وفق علمه واراده أولاً لافتدر (قوله المتعلق) أي تلقانه بغيره يا قد يافق كلامك (قوله بجميع الواجبات) أي كذلكه تعالى صفات الشاملة للعلم نفسه فيعلم تعالى بعلمه أن له علماً (قوله والجائزات) أي تعلقها تعالى للأشياء والمستحبات أي كثريه تعالى فيعلم انه معلوم وانما تعلق بالواجبات والجائزات والمستحبات لانه ليس من صفات التأثير بخلاف القدرة والارادة وذلك لم تعلقاً بالملموس الذي تعلقتها بالواجبات لامتنا فيها الوجود فيلزم تحصيل الحاصل أو العدم فيلزم قلب الحقائق لأن حقيقة الواجب ما لا يقبل العدم ولو تعلق بالمستحبات لانزاتها فيها الوجود فيلزم قلب الحقائق لأن حقيقة المستحبيل ما لا يقبل الوجود والعزم فيلزم تحصيل الحاصل فهو يعكس ما قيل في الواجبات فتأمل (قوله والحياة) هي صفة وجودية آت حرج لم نقمت به الادراك أي أن يتضمن صفات الادراك التي هي العلم والسمع والبصر ومثل صفات الادراك غيرها من سائر الصفات كالقدرة والارادة وهذا التعريف يتحقق أن يكون للحياة القدرة فقط وهو المناسب للقام ويتحقق أن يكون لكل من الحياة القدرة والارادة ولا يصح أن يكون للحياة القدرة فقط لانه خروج عن المقام * وأعلم أن الحياة الارادية غير الروح فليست هي هي اذ قد توجد بدونها فخلق الله الحياة في كثير من المجالات ممحضة أو كرامه بدون روح كالشجر الذي سلم على المصطفى عليه الصلة والسلام الحصى الذي سبب في كفه صلى الله عليه وسلم (قوله وهي لاتتعلق) اعتبر بأنه كان الاولى حذف قوله بشئ أو ابد الله بأمر لانه يوم انها تتعلق بالمعدوم اذ لم تبادر منه المعنى الاصطلاحي وهو الموجود * وأجيب بأن

المراد به معناه المعمى وهو مطابق الأمر الشامل للموجود والمعدوم ويحتمل أن يراد به المعنى الاصطلاحي وهو الموجود ويفهم منه عدم تعلقه بالمعدوم من باب أولى (قوله والسمع والبصر) هما في حقيقة تعالى صفتان وجوديتان فمثناه بذلك تعلقان بكل موجود على وجه الاحداث تعلقا زائدا على تعلق العلم ، وأما في حق الحوادث فالسمع قوة مودعة في العصب المفروش في مقر الصداق ، والبصر قوة من كوزة في العصبتين المتلاقيتين في مقدم الدماغ على وجه التقطاع الصليبي هكذا + أو على هيئة دالين ظهر كل في ظهر الآخر هكذا مد وهذا تعرّفهما عند الحسكماء وأما أهل السنة فالسمع قوة خلقها الله تعالى في الأذنين ، والبصر قوة خلقها الله تعالى في العينين والسمع أفضل من البصر في حق الحوادث على الصحيح وقيل ان البصر أفضل لأنّه يدرك به الأجسام والألوان وأطيافاً بخلاف السمع فإنه قاصر على الأصوات ، وربما كان كثرة هذه الم العلاقات فوائد نبوية لا يعقل عليها ألا ترى أن من جالس أصم فكأنما جالس مجرملق وأما العمى في غيارة الكمال الفهمي والعلم الذوق ، وفي قوله تعالى تعلقان بكل موجود إشارة إلى تعلقهما بالمواقف الثلاثة التجيزى القديم وهو تعلقهما أولاً بذاته تعالى وصفاته والتعليق الصارحي القديم وهو صلاحيتهم للتعلق بالموجود الجائز قبل وجوده والتعليق التجيزى الحادث وهو تعلقهما تتجيزياً بالموجود المذكور بعد وجوده قوله (التعليق) أي تعلقاً تتجيزياً قدماً أو صارحاً قدماً أو تتجيزياً حادثاً على التوزيع الذي عالمته (قوله بجميع الموجودات) أي وجهاً وجهاً ودخل في الموجودات الألوان والأصوات وأما الاكوان وهي الاجتماع والافتراق والحركة والسكنون فلا يتعلق بها سمعه تعالى وبصره لأنّه من الامور الاعتبارية على الصحيح والمشاهد إنما هو المتصف بها الاهى (قوله والكلام) هو صفة وجودية قامة بذاته تعالى مزدهرة عن التقدم والتأخير والمحن والاعراب والصحة والاعلال وغير ذلك فيتعلق بما يتعلّق به العلم من الواجبات والجزاءات والمستحبات لكن تعلق دلالة لتعاقب انتكاشاف وهي صفة واحدة لكنها تتقدّم باعتبار تعلقاتها لأدّها ان تعلقت بالأمر كانت أمراً وان تعلقت بالنهى كانت نهياً وان تعلقت بالوعد كانت وعداً وهكذا وجميع هذه الم العلاقات تتجيزية قديمة إلا الأص والنهى عند الاشاعرة فما تعلقان صارحةً قد يان قد يان قبل وجود المكاففين وتتجيزيان حادثاً بعد وجودهم وكما يطلق الكلام على الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى يطلق على الانفاظ التي تقوّوها ومنه قول عائشة رضي الله عنها ما ينفعني الله حرف كلام الله تعالى ألم يخلق له ليس من تأليف المخلوقين وقد نص المصنف وغيره على أن الصفة القديمة مدلولة لذلك لكن التحقق في ان القرآن ونحوه كالتوراة يدل على ماتدل عليه الصفة قديمة مثلاً اذا سمعت قوله تعالى (ولاتقر بوا الزنا) فهمت منه النهي عن قربان الزنا ولو أزيل عنك الحجاب ففهمت من الصفة القديمة هذا المعنى فدلول الكلام اللفظي هو مدلول الكلام النفسي وان شئت قلت هو مثله لغيرها باعتبار الدال نعم الانفاظ التي تقوّوها تدل على الكلام القديم بطرق الدلالة الالتزامية العرفية لأن كل من له كلام لفظي لزم عرفاً أن له كلاماً نفسياً والمولى سبحانه وتعالى له كلام لفظي يعني أنه حلقه في اللوح المحفوظ فيدل عرفاً على أن له تعالى كلاماً نفسياً ** والحاصل أن الكلام المفظي باعتبار دلاته المطابقة يدل على مثل مدلول الكلام القديم كما قاله البعض في حاشية الكبّرى (قوله الذي ليس بحرف ولا صوت) هذاه المشهور القديم كما قاله البعض أفاده في حاشية الكبّرى (قوله الذي ليس بحرف ولا صوت) هذاه المشهور عند أهل السنة وقال العضد انه بحرف وأصوات قديمة ويلزم عليه كما قال المتأخرون أن كلامه تعالى فيه التقدم والتأخر لكن أحيب عن ذلك بأن حروفنا وإنما جاءها التقدم والتأخر من اختلاف المخارج ومن تفريغ عن ذلك تفرغ كلامه عن ذلك وهذا الكلام إنما سرى للعهد من الحشوية فلا يمكّن عليه

والسمع والبصر المتعلقان
بجميع الموجودات والكلام
الذى ليس بحرف ولا صوت

(قوله والتعليق الصاوي القديم) في بعض شراح المأثور أن الصحيح ان السمع والبصر ليس لهما تعلق صاوي قديم اعدم تعلقهما بالمكان المعدوم الذى سبق في علم الله انه موجود والقول به مبني على تعلقهما بالمعدوم انه وفي بعض الحواشى ان تعلقهما تعلقاً صارحاً قدماً خلاف المشهور فتأمل (قوله وغير ذلك) كلامه والادغام واللغنة (قوله قول عائشة الح) ظاهر أن قول عائشة المذكور من قبيل ما أطلق فيه الكلام على المقوش لاعلى الانفاظ إلا أن يتجرّر

مُقْتَضِيَ النَّسْبَةِ إِلَى الْمَعْنَى أَنْ يَقُولَ

مَعْنَى هُوَ وَلِعَلِهِ الْوَاقِعِ بَدْلِيلٍ

فَوْلَهُ فِي الْخَلاصَةِ

وَالْأَلْفَاجَائِزُ أَرْجَاعًا

أَزْلَ كَذَاكَ يَا الْمَقْرَصَ

خَامِسًا عَزِيزًا

فَالْأَنْ عَقِيلٌ فِي شَرْحِهِ وَأَشَارَ

بِقَوْلِهِ كَذَاكَ يَا الْمَنْقُوصَ

أَخْ لِي أَنْهُ أَذَانِسَ إِلَى

الْمَنْقُوصِ فَانْ كَانَتْ بِأَوْهِ

ثَابَةً قَبْلَتْ وَأَوْفَتْ حِمَقَاهَا

نَحْوَ شَجَوَى فِي شَجَوَى وَانْ

كَانَتْ رَابِعَةً حَذْفَتْ نَحْوَ

فَاضِيَ قَاضِي وَقَدْ تَقَابَلَ وَأَوْا

نَحْوَ قَاضِي وَانْ كَانَتْ

خَامِسَةً فَصَاعِدًا وَجَبَ حَذْفَهَا

كَتَتْعَدِي فِي مَتَعَدٍ مَسْتَعْلِي

فِي مَسْتَعْلِي أَهْ وَمَا نَحْنُ

وَيَنْعَافُ بِمَا يَتَعَاقَبُ بِهِ الْعِلْمُ

مِنَ الْمَعْنَاقَاتِ * ثُمَّ سَبْعَ صَفَاتٍ

تَسْمَى صَفَاتٍ مَعْنَوِيَّةً وَهِيَ

مَلَازِمَةً لِلْسَّبْعِ الْأُولَى وَهِيَ

كَوْنُهُ تَعْالَى قَادِرًا وَصَرِيدَا

وَعَالِمًا وَحِيَا وَمِيمِيَا وَبَصِيرَا

وَمَتَكِلًا * وَمَهَارًا تَحْمِيلِ

فِي حَقِّهِ تَعْالَى عَشْرَوْنَ صَفَةً

وَهِيَ أَضْدَادُ العَشْرِينَ

الْأُولَى وَهِيَ اعْدَمٌ

فِيهِ مِنْ قَبِيلِ مَا كَانَتْ يَأْوِي

خَامِسَةً فَيَجِبُ حَذْفُهَا إِلَيْهَا

وَأَوْتَأْمَلِ (قَوْلُهُ لِأَنَّ الْمَعْلُولَ

لَازِمٌ لِعَاتَتِهِ) لَكِنْ نَظَرُ

الْمَصْنُفِ إِلَى أَنَّ الْلَّهَ هُنَا

مَسَاوِيَةً بِمَا يَفْعُلُ التَّلَازِمُ مِنْ

الْجَانِبَيْنِ وَقَوْلُهُ فَلَاءَ كَوْنَ

ضَدَّ الْغَيْرِهَايِّ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ

فِيهِ مِنْ قَبِيلِ مَا كَانَتْ يَأْوِي

خَامِسَةً فَيَجِبُ حَذْفُهَا إِلَيْهَا

وَأَوْتَأْمَلِ (قَوْلُهُ لِأَنَّ الْمَعْلُولَ

لَازِمٌ لِعَاتَتِهِ) لَكِنْ نَظَرُ

الْمَصْنُفِ إِلَى أَنَّ اللَّهَ هُنَا

مَسَاوِيَةً بِمَا يَفْعُلُ التَّلَازِمُ مِنْ

الْجَانِبَيْنِ وَقَوْلُهُ فَلَاءَ كَوْنَ

ضَدَّ الْغَيْرِهَايِّ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ

وَقَالَ جَمِيعًا نَسِبُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى الْحَنَابَةِ أَنَّهُ بَحْرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ لَا كَنْ أَنَّ نَسِبَتْ إِلَيْهِ تَعْالَى كَاتِفَةٌ وَإِنَّهُ وَانْ

نَسِبَتْ إِلَى الْحَوَادِثِ كَانَتْ حَادِثَةً وَلَا يَخْفِي بِطْلَانَهُ إِلَّا الْكَلَامُ (قَوْلُهُ وَيَتَعَلَّقُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ بِخَلْفِهِ) أَشَارَ

بِذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ مَسَارُ الْعِلْمِيِّ الْمُتَعَلِّقِ لِكُلِّهِ بِخَلْفِهِ فِي التَّعْلُقِ كَاعِلٌ مَعَاصِرٌ (قَوْلُهُ مِنَ الْمَتَعَلِّقَاتِ) بِفَتحِ الْلَّامِ

وَتِلْكَ الْمَتَعَلِّقَاتِ هِيَ الْوَاجِبَاتُ وَالْجَائزَاتُ وَالْمُسْتَحِيلَاتُ (قَوْلُهُ ثُمَّ سَبْعَ صَفَاتٍ لِلْخَلْفِ) مَعْطَرُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ

سَبْعَ صَفَاتٍ تَسْمَى صَفَاتِ الْمَعْنَى وَحِينَئِذٍ فَالْمَعْنَى ثُمَّ يَجِبُ لَهُ تَعْالَى سَبْعَ صَفَاتِ الْخَلْفِ وَأَنْ يَعْطُفَ بِهِمْ لِأَنَّ رَبَّهُ

الْمَعْنَى يَهُ دُونَ رَبِّهِ الْمَعْنَى لَا يَنْعَيِ صَفَاتٍ، وَجَوْدَهُ تَكَنْ رَوْيَهُ الْوَازِيلُ عَنْهَا الْجَابُ بِخَلْفِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ

فَإِنَّهَا مَاتَتْهُ فَقَطْ وَلَا يَمْكُرُ بِرَقْبِهِ إِلَّا تَعْصِمُ بِالْجُودِ الْمُصْحَحِ لِلرَّقْبِيَّةِ هَكَذَا قَالَ السَّكَتَانِيُّ وَفِي نَظَرِ لَهُ

لَا تَفَاقَتْ فِي صَفَاتِهِ تَعْالَى وَقُولَهُ الْقَرَافِيُّ بِأَفْضَلِيَّةِ بَعْضِ الصَّفَاتِ الْوَجْوَدِيَّةِ عَلَى بَعْضِ مَرْدُودِ وَحِينَئِذٍ

فِي الْأَوَّلِ أَنْ يَقَالَ أَنْ يَعْطُفَ بِهِمْ لِأَنَّهُ تَرَبَّى عَلَى الْمَعْنَى فِي الْتَّعْقِلِ إِذَا لَيَعْقُلُ الْسَّكُونَ قَادِرًا الْأَبْعَدَ

نَعْقَرَ الْقَدْرَةَ وَلَا يَعْقُلُ الْسَّكُونَ مَرِيدًا الْأَبْعَدَ تَقَلُّ الْأَرَادَةَ وَهَكَذَا (قَوْلُهُ تَسْمَى صَفَاتِ مَعْنَوِيَّةِ)

نَسِبَةً لِلْمَعْنَى لَأَنَّهَا لَازِمَهَا فَانْ قَيلَ مَقْتَضِيَ النَّسْبَةِ إِلَى الْمَعْنَى أَنْ يَقَالَ مَعَاوِنَيَّةُ أَجِيبُ بِإِنَّ الْقَاعِدَةَ

أَنَّهُ أَذَانِسَ إِلَى الْجَمْعِ لَيَدِنَ كَرْلَفَهُ بِلِفَظِ الْمَفْرَدِ إِذَا أَشَبَهَ لِفَظَ الْمَفْرَدِ قَالَ فِي الْخَلاصَةِ

وَالْأَحَدَادُ كَرْسِبَالْجَمْعُ * إِنْ لَمْ يَشَأْهُ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ

(قَوْلُهُ وَهِيَ مَلَازِمَةً لِلْسَّبْعِ الْأُولَى) مَقْتَضِيَهُ أَنَّ اتَّلَازِمَ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَانْ كَانَ مَقْتَضِيَ

جَعْلِهِمْ طَامِعًا وَلَفْرَجَاهُمْ السَّبْعَ الْأُولَى عَلَلَأَنَّ الْمَعْنَوِيَّةَ هِيَ الْمَلَازِمَةُ فَقَطْ لِأَنَّ الْمَعْلُولَ لَازِمٌ لِعَلَتِهِ (قَوْلُهُ

وَهِيَ كَوْنَهُ تَعْالَى قَادِرًا) هُوَ وَاسْطَعْنَةُ بَيْنِ الْمُوْجُودِ وَالْمَعْلُولِ مَلَازِمَةً لِلْقَدْرَةِ وَقَوْلُهُ مَرِيدًا وَكَوْنَهُ

تَعْالَى مَرِيدًا وَهُوَ وَاسْطَعْنَةُ بَيْنِ الْمُوْجُودِ وَالْمَعْلُولِ مَلَازِمَةً لِلْأَرَادَةِ وَهَكَذَا يَقَالُ فِي الْبَاقِي (قَوْلُهُ وَمَا يَسْتَحِيلُ

فِي حَقِّهِ تَعْالَى لَخْ) هَذَا هُوَ اقْسَمُ الْأَنْوَارِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَكَافِفُ مَعْرِفَهُ وَهُوَ مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعْالَى لَكَنْ

الْمَصْنُفُ لِمَدِينَ جَمِيعَ مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعْالَى بِلَ بَعْضِهِ وَهُوَ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى سَبِيلِ التَّفَصِيلِ وَهُوَ الْعَشْرُونَ

الْآتِيَّةُ كَمَا أَشَارَ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ وَمَا يَسْتَحِيلُ لَخْ تَحْمِيلِ لَخْ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَوْضِيْحُ ذَلِكَ فَتَبَّهُ (قَوْلُهُ فِي حَقِّهِ تَعْالَى) أَى عَلَى

ذَلِكَهُ تَعْالَى فِي مَعْنَى عَلَى وَحْقِيْعَتِ الدَّازِنَاتِ كَامِرُ نَظِيرِهِ (قَوْلُهُ عَشْرُونَ صَفَةً) قَدْ عَدَمْتَ أَنَّهُ مَبْنِي

عَلَى القَوْلِ بِتَبَّوْتِ الْأَحْوَالِ الْمَبْنِيِّ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْقَائِمَةِ بِأَنَّ الْأَشْيَاءَ أَرْبَعَةَ قَسَمَاتٍ مَوْجُودَاتٍ وَمَعْدُومَاتٍ

وَأَحْوَالٍ وَأَمْرَاءِ الْعَتَبَارِيَّةِ لَا عَلَى الْقَوْلِ بِنَبْيِّ الْأَحْوَالِ الْمَبْنِيِّ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْقَائِمَةِ بِأَنَّ الْأَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ قَسَمَاتٍ

فَفَدَّتْ كَمَا تَقَدَّمَ يَبَاهُ (قَوْلُهُ وَهِيَ أَضْدَادُ الْعَشْرِينَ الْأُولَى) أَى الْأَوْلَى ضَدَّ الْأَلْوَانِ وَالثَّانِي ضَدَّ الْمَلَائِكَةِ

لَا صَفَاتِهِ تَعْالَى قَدِيمَةٌ فَلَا تَكُونُ ضَدًا لِغَيْرِهَا هَكَذَا يَؤْخُذُهُمْ كَلَامُ الشَّيْخِ يَسِ وَبَحْثُ فِيهِ بِأَنَّ التَّضَادَ

نَسِبَةً مِنَ الْجَانِبَيْنِ فَكُلُّ مِنْهُمْ ضَدَّ الْأَلْوَانِ لَا يَرِدُ لِيَزْمَنُ مِنْ ذَلِكَ كَونَ صَفَاتِهِ تَعْالَى حَادِثَةً لِأَنَّ الضَّدَّ كَيْطَلِقُ

عَلَى الْحَادِثِ يَطْلُقُ عَلَى الْقَدِيمِ وَالْمَرَادِ بِضَدِّهِ إِلَيْهَا الْمَعْنَى الْلِّغُوِيُّ وَهُوَ مَطْلُقُ الْمَنَافِيِّ وَالْأَفْلَيْسِتُ هَذِهِ الْعَشْرُونَ

كَلَاهَا أَضْدَادُ الْعَشْرِينَ الْأُولَى بِلِفَظِيِّ الْأَصْطَلاحِ لَا يَضْدُدُنَّ هُمُ الْأَمْرَاءُ الْوَجُودِيَّانِ

الَّذِيَانِ يَنْهَا مَعَاهُ الْخَلَافَ لَا يَجِدُهُمْ مَعَاهُ مَعَاصِرُهُمْ وَلَا يَسْتَقِيْعُهُمْ الْعَشْرُونَ كَلَاهَا

كَذَلِكَ بِلَ بَعْضِهِ أَضْدَادُ وَبَعْضِهِ أَقْيَصُ وَبَعْضِهِ مَسَالِنَقِيَّصُ وَبَعْضِهِ أَخْصُ مِنَ النَّقِيَّصِ كَمَا سَتَقَفَ

عَلَيْهِ أَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْالَى (قَوْلُهُ وَهِيَ) لَا يَخْفِي أَنَّ الضَّمِيرَ مَبْتَدَأً وَقَوْلُهُ الْعَدْمُ وَمَعَاطِفُهُ عَلَيْهِ خَبْرُهُ وَالْتَّقَابُ

بَيْنِ الْوَجُودِ وَالْعَدْمِ مِنَ التَّقَابِ بَيْنِ الشَّيْءِ وَالْأَخْصِ مِنْ نَقِيَّهُ لَا يَقِيَّعُهُمْ الْوَجُودُ وَهُوَ يَشْمَلُ

الْعَدْمُ وَالْأَمْرَاءِ الْعَتَبَارِيَّ وَالْوَاسْطَعَةُ عَلَى الْقَوْلِ بِهَا فَالْعَدْمُ أَخْصُ مِنْ لَا يَوْجُودُ الَّذِي هُوَ نَقِيَّصُ الْوَجُودِ

(٤ - مَنْوِسِيَّ) لَا يَهُ الْمَلَائِقُ بِالْأَدَبِ لَا يَهُ خَاصُ الْحَادِثِ (قَوْلُهُ وَالْأَمْرَاءِ الْعَتَبَارِيَّ) دَخَلَ فِي الْوَجُودِ فَانِ الْوَجُودِ

يَنْتَصِبُ بِلِأَوْجُودِ فِي قَالِ الْوَجُودُ لَا وَجُودُهُ بِلَ اِنْهَا هُوَ حَالَةُ هَانِيَّوْتِ فَقَطْ وَفِيهِنَّ الْمَرَادُ الْمَدْقُ لَا الْأَنْصَافُ وَلَا يَصْدِقُ عَلَى الْوَجُودُ لَا وَجُودُ

(قوله والحدوث) معطوف على العدم والتقابل يعنيه بين القدم من التقابل وبين الشيء والمساوي لنقيض القدم لاقدم وهو عين الحدوث لانه لا واسطة بينها اهنا ان فسر الحدوث بمعنى المجازى وهو التجدد بعد عدم وأما ان فسر بمعناه الحقيقى وهو الوجود بعد عدم فالقابل يعنيه ما من التقابل بين الشيء والخاص من نقيض القدم لاقدم كاعلمت وهو يشمل الحدوث بالمعنى المذكور والتجدد بعد عدم فعلى هذا الحدوث أخص من لاقدم الذي هو نقيض القدم (قوله وطرد العدم) أى حصوله بعد ان لم يكن وهو الفناء والتقابل يعنيه وبين البقاء من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه لان نقيض البقاء لا بقاء وهو عين طرد العدم الذي هو الفناء (قوله والمماثلة للحوادث) أى الشاملة للاجرام والاعراض أخذنا بما بعده والتقابل بينها وبين المخالفة للحوادث من التقابل بين الشيء والمساوي أى قيده على نسب ما قبله لان نقيض المخالفة للحوادث لا مخالفة للحوادث وهي عين المماثلة للحوادث * واعلم ان أنواع المماثلة عشرة الاول أن يكون جرما الثاني أن يكون عرضا يقوم بالجرم الثالث أن يكون في جهة الرابع أن يكون له وجها الخامس أن يكون في مكان السادس أن يكون في زمان السابع أن يكون محل للحوادث الثامن أن يكون متصفا بالصغر التاسع أن يكون متصفا بالكبر العاشر أن يكون متصفا بالاغراض في الافعال أو الاحكام وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب فتدرك (قوله بأن يكون الح) هذان صور للمماثلة للحوادث بأنواعها العشرة المذكورة (قوله جرما) هو ماما لا فراغ سواء كان من كذا أو مفرد ابخل الجسم فانه يختص بالمركب والصحيح أن معتقد الجسمية لا يكفر الا ان قال انه جسم كالجسام فالكفر في الحقيقة اناها هو التشبيه (قوله اى تأخذ ذاته العلية الح) تفسير لدخول أن باللازم لانه يلزم من كونه جرما أخذنه قبل امن الفراغ واستفيد من كلامه أنه يجوز اطلاق الذات عليه تعالى وهو الصحيح وقيل لا يجوز ذلك وقيل بالوقف ويدل لل الاول مارواه ابن حجر تفكرو في كل شيء ولا تتفكر ورأي ذات الله تعالى (قوله قد امن الفراغ) أى مقدار امن الفراغ وهو ما بين السماء والارض وتسميه فراغ اناها بحسب الوهم ولذلك يسمى فراغا وهو ما لا فهو ماء بالهواء غاية الامر ان الهواء جسم لطيف يتداخل بعضه في بعض اذ ادخل جسم آخر في مكانه (قوله أو يكون عرضا) معطوف على قوله يكون جرما والعرض مقابلا بغيره من الصفات الحادثة فهو أخص من مطلق الصفة لان فرادها في الصفة القديمة (قوله يقوم بالجرم) على حذف أى التفسيرية ليكون على نسب ما قبله (قوله أو يكون في جهة للجرم) معطوف على قوله يكون جرما أو على قوله يكون عرضا وأنواع الجهة ستة يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت وكاهاد خلية في كلام المصنف فليس الله عن يمين العرش ولا عن شماله ولا أمامه ولا خلفه ولا فوقه ولا تحته فليحضر كل الخدر بما يعتقد العامة من أن الله تعالى فوق العالم لكن الصحيح ان معتقد الجهة لا يكفر كقاله ابن عبد السلام وقىده النوى بن يكون من العامة وهل المراد بالجسم كورة العالم بامرها أو اي جرم كان والثانى هو المتبار لشموله (قوله أو له وجها) معطوف على قوله في جهة وقد عرفت ان أنواع الجهة ستة وكاهاد خلقي كلام المصنف فليس الله يمين ولا شمال ولا أمام ولا خلف ولا فوق ولا تحت فليحضر كل الخدر بما يعتقد العامة من ان العالم تحت الله لكن الصحيح ان معتقد الجهة لا يكفر كاعلمت واختلف فقيل الجهة مختصة بالنوع الانساني دون غيره ولو حيوانا فلاتضاف الجهة الي الا بواسطه الانسان وعلى هذا يكون قوله عن يمين المنبر مثلا على حذف مضاف والتقدير عن يمين ملاصق المنبر ونحو ذلك والتحقيق ان الملاصق مختصة به بل تضاف له وغيره وعلى هذا يكون قوله عن يمين

والحدث وطرد العدم والمماثلة للحوادث بان يكون جرما أى تأخذ ذاته العلية قدر امن الفراغ او يكون عرضا يقوم بالجرم او يكون في جهة للجرم اوله هو وجها

فالحق ان المراد الامر الاعتباري غير النفسي ليس بخرج الوجود والازم صدق نقيض الشيء عليه تأمل (قوله معطوف على قوله يكون جرما) أى على ما هو المختار في كتب النحو و قوله أو على قوله الح أى على خلاف المختار

المبرمثلا على ظاهره (قوله أو يتقييد بمكان) المراد من تقييده بمكان حاوله فيه لاختصاصه به دون غيره وان كان هو المبادر من لفظ التقىيد والمكان عند أهل السنة هو الفراغ الموهوم وحينئذ يكون قوله أو يتقييد بالمستفى عنه بقوله بن يكون جرمًا في تأخذ ذاته العلية قدر امن الفراغ وعند جهور الفلسفة هو السطح الباطن من الحوای المماس للسطح الظاهر من الحوى كباطن الكوز المماس لظاهر الماء وعلى هذا لا يكون قوله أو يتقييد بالمستفي عنه بمأخذ (قوله أوزمان) أي أو يتقييد بزمان بان تدور عليه الفلاك أو يكرر عليه الجديدة ان الليل والنهر والمشهور ان الزمان هو حركة الفلك وقيل هو قاربة تجدد وهو ملتحد مع اوصاف الفلاك هما كافي قوله آتيك طلوع الشمس وقيل غير ذلك واختار بعض المحققين أنه من مواقف العقول وهو الحق (قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث) أي كان تتصف بقدرة حادة أو اراده حادة أو علم حدث إلى غير ذلك (قوله أو تتصف بالصغر) أي بقلة الاجزاء وقوله أو الكبير أي بكثرة الاجزاء ويؤخذ من ذلك أنه لا يطلق عليه تعالى صغير أو كبير لأن الصغير ما قبلت أجزاؤه والكبير ما كثرت أجزاؤه لكن محل منع اطلاق الكبير عليه تعالى اذا أريده كثير الاجزاء كما يدل عليه هذا السياق وأماذا أريده العظيم فلا ينتهي اطلاقه عليه تعالى لوروده في قوله تعالى الكبير المتعال (قوله أو تتصف بالاغراض في الافعال) أي كايجاد زيد وعمرو مثلا وقوله أو الاحكام أي كايحاب اصلة والزكارة مثلا فافعله تعالى وأحكامه متزهنة عن الغرض ولا يرد على ذلك قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لأن اللام فيه للعقوبة والصيورة * واعلم ان افعاله تعالى وأحكامه وان كانت متزهنة عن الغرض لكن لا تخال عن حكمه وان لم تصل اليها عقوتها انها لوم تكن لحكمة لكيانت عبشا وهو محال عليه تعالى والفرق بين الغرض والحكمة ان الغرض يكون مقصود من الفعل او الحكم بحيث يكون باعنوان حاملا عليه والحكمة لا تكون كذلك (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائمًا بنفسه الح) الواو دالة على يستحيل والتقدير ويستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائمًا بنفسه كذا أي مثل ذا يعني مثل المذكور من العدم والخدوث وما بعدهما وكذا يقال فيما يأتي والتقابل بين ذلك وبين القيام بالنفس من التقابل بين الشيء ونقضيه كا هو ظاهر ويعترض على المصنف بان قوله وكذا يستحيل عليه تعالى هنا وفي جميع ماضيه كره أو جب عدم مطابقة الخبر للبait في قوله وهي العدم لان الضمير الذي هو المبتدأ عائد للعشرين صفة ومع ذلك لم يذكر منها الأربع كالابخون وبجانب بان في الكلام حذف والتقدير وهي العدم والخدوث الى آخر ماقرر عدم قيامه تعالى بنفسه وعدم كونه تعالى واحدا الى آخر ما يأتى بقرينة قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الحذف قد تقدم نظير ذلك اعتراضًا وجوابا عند قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعنى فتنبه (قوله بان يكون الح) تصوير لالمعنى ولماجرى المصنف فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم انتقاده تعالى الى المثل وهو المشهر جرى هنا على تصوير عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه صفة يقوم بمحلي وبحسبه وهو المشهر جرى هنا على تصوير عدم قيامه تعالى بنفسه بعدم انتقاده تعالى الى المثل يحتاج الى مخصص ولو جرى فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم انتقاده تعالى الى المثل فقط كما هو اصطلاح بعضهم لجري هنا على تصوير عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه يحتاج الى المثل فقط كما هو ظاهر (قوله صفة يقوم بمحلي) تقييد الصفة بقوله يقوم بمحلي ليس لل الاحتراز بل لبيان الواقع ويتحقق انه على حذف أي التفسيرية ويكون تفسيرا باللازم لقوله أن يكون صفة على نسق ما تقدم والمراد من المثل الذات التي يقوم بها كا يعلم عاصر في القيام بالنفس

أو يتقييد بمكان أو زمان
أو تتصف ذاته العلية
بالحوادث أو تتصف بالصغر
أو بالكبير أو تتصف
بالاغراض في الافعال أو
الاحكام وكذا يستحيل
عليه تعالى أن لا يكون
قائماً بنفسه بان يكون
صفة يقوم بمحلي

(قوله أو يحتاج إلى مخصوص) معطوف على قوله يكون صفة لا على قوله يقوم بجعل كلامي حتى والمراد من المخصوص الواحد كلاماً تقدم في القيام بالنفس (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون واحداً) أي في ذاته أوصافاته وأفعاله أخذ من قوله بأن يكون الحج والتقابل بين ذلك وبين الوحدانية من التقابض بين الشئين ونقضه كلامي حتى ودخل تحت قوله أن لا يكون واحداً جميع الكثوم النفي وهي الكتم المتصل في الذات والكم المنفصل فيها والكم المتصل في الصفات والكم المنفصل فيها ولكن المنفصل في الأفعال وكذا الكتم المتصل فيها إن صور بشاركة غيره تعالى له في فعل من الأفعال مختلف بالصورة تبعد أفعاله تعالى فإنه بتلاعفه إذاعله ذلك علمت أن في قوله بأن يكون الحج وصورة لاته انتهاز كلامه المتصل في الذات والكم المنفصل فيها والكم المنفصل في الصفات والكم المنفصل في الأفعال وكذا الكتم المتصل فيها على ما تقدم ولم يد كلامه المتصل في الصفات ويمكن أن يجعل كلامه شاملاً لذلك أيضاً يجيئ قوله أوصفاته معطواً على ذاته المودة بين أو يجعل من باب الحرف من الأول للدلاله الثانية والتقدير بأن يكون صر كلامه ذاته أوصفاته أو يكون له معاشر في ذاته أوصفاته الحج والحاصل أن الكثوم مستة وكلامه منفي بالوحدةانية على ما تقدم في الكتم المتصل في الأفعال فنها (قوله بأن يكون الحج) تصوير للفي المتن كاتقادم نظيره (قوله أو يكون معه في الوجود مؤثر) فرد على المترأة في قوله بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقه الله فيه والصحيح عدم كفره بذلك لأنهم لم يجعلا خالقية العبد خالقية الله تعالى حيث جعل العبد مفترى على لسانه والوسائل خلافه تعالى وذهب علماء ماوراء النهر إلى تكفارهم بل جعلوا الحج من أسماء حالاتهم لاجهم لم يتبوا لله الا شريكاً واحداً هؤلاء يتبعون الله شركاء كثيرة ويعلم من قوله أو يدون معه في الوجود مؤثر أنه لا تأثير للأسباب العادية في مسبباتها فلا تأثير للنار في الحرق وللطعام في الشبع ولا للمسكين في القطع وكذا فإن اعتقاده شيئاً من يتوه بنفسه فلابناع في كفره ومن اعتقاده شيئاً منها يتوه بقوته أو دعوه الله فيه فهو فاسق مبتاع وفي كفره قوله والراجح عدم كفره كمن اعتقاده العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقه الله فيه ومن اعتقاده لا تأثير لشيء منها وإن المؤثر والله تعالى لكن يدهما وبين مسبباتهما تلزم عقلاني ففي وجدت النار متلاوجة الحرق فهو جامل بحقيقة الحكم و بما جر ذلك إلى الكفر لانه قد يؤديه إلى أنكار الأمور الخارقة لعادة كمجوزات الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكبعث الأجسام فلا ينجو الامن اعتقاده لا تأثير لشيء منها وإنه لا تلازم بينها وبين مسبباتها بل اعتقاد صحة التخلف فيمكن أن يوجد السبب ولا يوجد المسبب والله هو الموفق (قوله وكذا تستحيل عليه تعالى الحج) هذا شروع في ضد صفات المعنى والتقابل بين الحجز والقدرة من تقابض الضدين عند أهل السنة ومن تقابض العدم والملائكة عند المترأة لأن الحجز عن أهل السنة أمر وجودي يضاد القدرة وعند المترأة عدم القدرة عد من شأنه أن يكون قادر أو يجهوا الأولى في الشاهد أعني الحادث بان في الزمن معنى لا يوجد في المجموع من القيام مع اشتراكهما في عدم المترأة كمن منه (قوله عن مسكن ما) أي عن أي مسكن كان فما اسمية صفة لم يكن أعني بها للدلالة على العموم في الممكن فيشمل جميع الممكنات تخلق السماوات الأرض والجنة والنار وابعاد مثل هذا العالم وأحسن منه وهذا العرض البقاعي على الغزال في قوله ليس في الامكان أبدع مما كان بان فيه نسبة الحجز إليه تعالى لكن أجيبي عنه بان المراد أنه لا يمكن أن يوجد أبدع من هذا العالم لعدم تعلق قدرة الله وارادته بابحاجة ولو شاء الله تعالى لا يوجد أبدع منه فليس في كلامه ما يقتضي نسبة الحجز إليه تعالى كأنه البقاعي فاعتراض عليه * وسئل لهم عمن قال لا يقدر الله أن يخرجني من مملكته هل يكفر أولاً * فأجاب

أ يحتاج إلى مخصوص
ونذا يستحيل عليه تعالى
أن لا يكون واحداً بان
يكون مركباً في ذاته
ويكون له مسائل في ذاته
أوصفاته أو يكون معه في
الوجود مؤثر وكذا
يستحيل عليه تعالى الحج
عن مسكن ما

(قوله معطوفاً على ذات
في الموضعين) لعل المعنى
أنه معطوف على الاحد
الداير فالنظر لعطفه على
ذات الثانية يستفاد منه نفي
الكم المنفصل في الصفات
 وبالنظر لعطفه على ذات
الاول يستفاد منه نفي الكتم
المتصل فيها فيعلم من
مجموع الاصرين نفي
الكمين وليس مصاده لأن
العطف على ذات في
الموضعين معاً لا يعطف
شيئاً واحداً على شيئاً وعلى
هذا الاختلاف في الكلام
خلاف الوجه الذي بعده

بأنه لا يكره لأن خروجه من ملائكته تعالى تحجى عدم إمكان وجود ملائكة لغيره بخرجه إليها والقدرة لا تتعلق بالمستحيل فلا ضر في ذلك كلام ضر في أن يقال لا يقدر الله أن يتخذ ولداً أو زوجة أو سخر ذلك (قوله وإيجاد شيء من العالم الح) لم يقل وكذا يستحيل عليه تعالى بإيجاد شيء من العالم الح كافعل في غدره لعدم طول الكلام على ما قبله ولا يتحقق أن المقابل للإرادة أنها هو السكرابية وما عطف عليها على ما يأتى لا الإيجاد المذكور والتقابل بينهما من مقابل العدم والملائكة لأن الكراهة عدم الإرادة كما قال المصنف وفي الكلام حذف أولاً وأخواه التقدير وإيجاد شيء من العالم أو إعدامه مع كراحته لوجوده أو عدمه وإنما كان ذلك منافية للإرادة لأن خروج شيء من العالم عنها يعني عموم تعاقبها وأخرى خروج جميع العالم عنها فنافأه هذا للإرادة من حيث عموم تعلقها لامن حيث ذاتها بخلاف الإيجاد بالتعديل أو بالطبع فإنه مناف لها من حيث ذاتها ولا فرق بين الخير والشر كاشمله كلام المصنف خلافاً للمعزلة حيث ذهبوا إلى أنه تعالى لا يزيد الشرور والقائم واحتسبوا بأن إرادة الشر الشر وارادة القبيحة وبأن النهي عملاً يراد والأمر بحال ابراد سفه و بأن العقاب على مأثر يزيد ظلم والله منه عن ذلك كله ورد بأن ذلك إنما يبعد شرًا أو قبيحاً أو سفهاً أو ظلمها بالنسبة إلى الحادث لا إليه تعالى لأن لا يسئل عملاً بفعل وحكمة أمره أو تهيه ظهور الامتحان هل يطمع العبد أولاً ولا يرد على مذهب أهل السنة قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر لأن الإرادة غيرراضي والمتسلك بالأية مني على زردهم وهو باطل وبالجملة فيلزم على مذهب المعزلة أن كفر ما يقع في الوجود على غير مراده تعالى وقد حكى أن بعض أئمة أهل السنة حضر مع بعض المعزلة للمناظرة فلما جلس المعزلة قال سبحان من نعمته عن الفحشاء فقال السندي سبحان من لا يقع في ملائكة الامايات أيساه رينا أن يعصى فقال السندي أيعصى ربنا فهذا فرق المعزلة أرأيت إن معنى المهدى وقصى على بردى أحسن إلى أم أساء فقال إن معنك ماهولك فقد أساء وإن معنك ماهولك يختص برحمة من بشاء فاقتصر المعزلة عن المناظرة (قوله أى عدم إرادته له تعالى) إنما أن المصنف بذلك مع أن التقسيم ليس من وظيفة المتون لثباتهم أن المراد بالسكرابية معناها الشرعى وهو طلب ترك الشيء طالباً غير جازم لا يقال إن المقام يقتضى تفسيرها بما ذكر فال حاجة للتخصيص عليه لأننا نقول المصنف لا يحظ الاحتياط وأيضاً قصد التنبية على خطأ المعزلة في قوله ان الإرادة على وفق الأمر وبنائهم على ذلك أن المكرره شرعاً ليس بمراد وجه خطفهم بذلك أنه لاملازمة بين الأمر والإرادة فقد يأمر ولا يزيد وقد يزيد ولا يأمر كما أنه قد يزيد وبأمر وقد لا يزيد ولا يأمر كما تقدم توضيحه (قوله أومع النهول أو الغفلة) معطوف على قوله مع كراحته وكذا قوله أبو التعديل أو بالطبع وعطف ذلك على السكرابية بالمعنى المذكور من عطف الخاص لدخوله فيها فإن قيل إذا كانت هذه الأمور داخلة في السكرابية بذلك المعنى كان مستفيضة عنها فلاحاً إلى ذكرها، أجب بأنه إنما ذكرها المصنف مع كونها مستفيضة عنها لأن المقصود في هذا العلم ذكر العقائد على وجه التفصيل لأن خطأ الجهل فيه عظيم فلا يكتفى به عبام عن خاص ولا يلزم عن لازم . واعلم أنه اختلف فقيل النهول والغفلة متساوياً يان وقيل الغفلة ألم من النهول لأن النهول هو عدم العلم بالشيء مع تقدم العلم به والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقاً وهذا هو ظاهر للأولى وقيل النهول أعم من الغفلة لأن الغفلة زوال الشيء من المدرك كمع بقائه في الحافظة والنھول زواله من المدرك مطلقاً وعلى هذا فال فهو مراد للغفلة كما يوشد من القاموس حيث قال غفل عنه تركه وسماه عنه اه وأما النهيان فهو أخص من النھول لأنه زوال الشيء من الحافظة لم يقض على بردى ولم يقع بارادته حتى يقال انه أحسن أم أساء تدبر (قوله من عطف الخاص على العام) فيه أنه لا يكون بأد إلا أن تجعل بمعنى الواو (قوله وهذا هو ظاهر للأولى) راجع للقول الثاني فبذلك يعني حل المتن عليه

وإيجاد شيء من العالم مع كراحته لوجوده أى عدم ارادته له تعالى أو مع الدول أو الغفلة

كان الأنس أن يقول وكرابته لشيء أوجده أو أعدمه أو ذهوله أو عدمه عن ذلك الح إلا أن يقال هذا هو مراد الحسنى تأمل (قوله وأخرى) أى أحقر وأدنى وهو خبر مقدم وما بعده مبيناً مؤسراً (قوله أرأيت إن معنى المهدى الح) مقصوده أنه لا يصح أن يقال انه أحسن إلى أوأسأه إلا في هذه الحالة فيعني أنه

لم يقض على بردى ولم يقع بارادته حتى يقال انه أحسن أم أساء تدبر (قوله من عطف الخاص على العام) فيه أنه لا يكون بأد إلا أن تجعل بمعنى الواو (قوله وهذا هو ظاهر للأولى) راجع للقول الثاني فبذلك يعني حل المتن عليه

(قوله ألم يهمنا منافيا للعلم) أى لان النزول عدم العلم بالشيء مع تقديم العلم به فهو جهل بسيط والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقا فهو جهل بسيط أيضا والجهل البسيط ينافي العلم (قوله وكل ما كان منافيا للعلم كان منافيا للارادة) أى لان العلم اللازم للارادة اذا يريد الاما يعلم وكل مانافي اللازم نافي المزوم هذا توجيهه كلامه وأصله السكتاني وفيه ان اراده الشيء تتحقق مع الجهل المركب ومع الطعن والشك والوهم فهذا الاور لا تنافي الارادة مع كونها منافية للعلم نعم الجهل البسيط مناف للارادة لان اشيء اذا جهل جهلا بسيطا لا يعقل تعلق الارادة به وبهذا تعلم مانافي السؤال والجواب المشار اليهما بقوله فان قيل يلزم على ذلك الحقيقة يمكن تكاليف تصحيحه تأمل (قوله علة العلل) وقولوا لهم قالوا ان واجب الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجوه لا تعدد فيه ولو احدهم كل وجه اعني ينشأ عنه طريق العلة واحد وزلاط الذي نشأ عن لم لو بطريق العلة شمومه بالعقل الاول ثم ان هذا العقل له جهة اما مكان من حيث ان الغير اقرب اليه وجهه ووجهه وجوب من حيث انه لأول له لكون عله) كذلك فنشأ عنه من الجهة الاولى بطريق التعديل فالاول ونشأ عنده من الجهة الثانية

بطريق التعديل أيضا عقل
مان مدبر لذلك افلت من
ان العقل الثاني له جهة
ايضا فنشأ عنه من هاتين
الجهتين عقل ثالث وذلك
مان وهذا الى ذلك القمر
فتساءلت العقول عشرة
والاقلاع تسعه والعقل
العاشر المدبر لذلك القمر
يغيض الكون والفساد

أو بالتعليل أو بالطبع

على ما نجحت بذلك افلات
من الانصارات وأنواعها
قدية أثر فيها بالتمليل
وأشيخاصها حادة وذلك
لانهم يقعون العلم
اما مجردات او ماديات
فالمجردات منها ما هو قديم
كالعقل والنفس
الملكيه ومنها ما هو

والمسرقة معا ووجه منافاة كل من النزول والغفلة للارادة اتهم منافيا للعلم وكل ما كان منافيا للعلم
كان منافيا للارادة فهما منافيا للارادة بواسطه منافيا للعلم * فان قيل يلزم على ذلك انى يذكر
ا ضد العل و هي الجهل وما في معناه في منافيات الارادة ويلزم عليه أيضا انى يذكر الارادة وللغفلة
في منافيات العل لام ما منافيا له بلا واسطة بخلاف الارادة فانهما منافيا لهما بواسطه فهما أقرب
إليه منها * أجيبي بتسليمه ذلك لكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم الحقيقة وشرعا حتى اذا يذكر
في مقابلته غيره من النزول والغفلة خص بمضاده العلم ولما كان النزول والغفلة كثيرا ما يقابلان
بالارادة حتى انه اذا قيل فعل ذلنان كذا صيدا له يعتذر باه حصل له النزول او غفلة خص بمضاده الارادة
فالسبب في اصنيع المصنف استعمال اللغة والشرع الجهل وما في معناه في مقابلة العلم والنزول والغفلة
في مقابلة الارادة (قوله او بالتعليل) هو ان ينشأ عن الشيء شيء آخر من غير أن يكون له اراده واختيار
فيه بلا توقف على وجود شرط واتفاقه مانع ومثال ذلك عند القائلين به قوله تعالى كاف في حركة
الاصبع مع حركة الخاتم فان الاولى علة عندهم للثانية يعني أنها مؤثرة فيها تأثير العلائق المعلوم فيقولون
الله أوجد حركة الاصبع وهي أوجدت حركة الخاتم ويسمون ذات الباري سبحانه وتعالي علة العل
لما ذكر (قوله او بالطبع) هو ان ينشأ عن الشيء شيء آخر بطبعه وحقيقة من غير أن يكون له اراده
واختيار فيه مع التوقف على وجود شرط واتفاقه مانع ومثال ذلك عند القائلين به قوله تعالى كاف في حركة
كاف النار فانها تؤثر عندهم في الحرق بطبعها وحقيقة منها تأثير جده بنفسها لكن عند وجود الشرط
وهو الماء واتفاقه مانع وهو المبرولة فالفرق بين التعليل والطبع أن الاول لا يتوقف على وجود
شرط واتفاقه مانع بخلاف الثاني * فان قيل اين وجود الشرط واتفاقه مانع بالنسبة لتأثير المولى
تبارك وتعالي * أجيبي بان الشرط موجود الواقع والماء مختلف كذلك وان لم نطلع على ذلك
واباهمهم يقولوا بذلك لا بالنسبة للحدث فقط * والحاصل أنه سبحانه وتعالي فاعل بالارادة والاختيار
لا بالقدر أو الاجبار كما يزعمه من أصحابه الله على علم وحده سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة

(قوله)

وأعراضها من الشكل واللون والضوء ونوع حركتها وأما شخص الحركة فحدث وأما العنصريات فانها قديمة بال نوع أي أنواعها
قديمة وأفرادها حادة والمراد بالقدم القدم الرماني وهو عدم الاولية لالذاتي وهو عدم تأثير الغير والحدث كذلك (قوله ان الاول
لا يتوقف الحركة) وهذا يلزم اقتران العلة بعلوها كحركة الاصبع مع حركة الخاتم ولا يلزم اقتران الطبيعة بطبعها كالنار مع انحراف
الحطب لانه قد لا يختلف بالنار لوجود مانع وهو البلى فيه مثلا أو تختلف شرط تقدم مائدة النار له (قوله أجيبي بأن الشرط
موجود في الواقع الحركة) وقال بعضهم الشرط عندهم ثبوت الاولوية له تعالى واتفاقه مانع عدم النظير له فيكون الماء هو
النظير لم يذكره في التأثير بالطبع التوقف على السبب لأن السبب عندهم نفس الطبيعة وليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو
كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيا والفرض أنها عندهم تؤثر بما لها

(قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل) أي سواء كان من كبا وهو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه أو بسيطاً وهو عدم العلم بالشيء والتقابل بينه وبين العلم من تقابل الصدرين بالنسبة للأول ومن تقابل العدم والملائكة بالنسبة للثاني وأنماسمى الأول من كبا الاستلزماته الجهلين فكأنه من كب منهاما الأول جهل بحقيقة الشيء والثاني جهل بحال نفسه لانه يجهل أنه جاهل (قوله وما في ممناه) أي كافلاً وهو ادراك الطرف الراجح والشك وهو ادراك كل من الطرفين على حد سواء والوهم وهو ادراك الطرف المرجوح وما في معناه أيضاً كون العلم ضروري أو نظري أو بديهي أو كسبياً فالاول يطاق على مال يحصل عن نظر واستدلال كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين وعلى ماقرآن الضرورة كالعلم الحاصل بالتهذيد والضرب مثلاً وهو بالمعنى الثاني محال عليه تعالى لاستدعاها الضرورة وبسبق الجهل وأما بالمعنى الاول فهو وان كان يصح ارادته في حقه تعالى لأن علم لم يحصل عن نظر واستدلال لكن يتضمن اطلاق ذلك في حقه تعالى لثلاثي وهم المعنى الثاني لا لكونه يستدعي سبق الجهل والثاني ما حصل عن نظر واستدلال كالعلم بوجود القدرة له تعالى وهو محال عليه لاستدعاها سبق الجهل والثالث يطاق على ما لا يتوافق على نظر واستدلال وان توقف على حدس أو تجربة وعلى هذا يكون من ادراها الضروري لكن بمعناه الاول ويطاق أيضاً على ما لا يتوافق على شيء أصلاً وعلى هذا يكون أخص من الضروري لكونه المذكور وظاهر أنه على كل من الاطلاقين ليس يستحيل في حقه تعالى لكن لما كان يقال بهذه النفس الا ص اذا آتاه بعثة من غير سبق شعور امتنع اطلاقه في حقه لاقتضائه سبق الجهل والرابع ما حصل بالاكتساب كان ير على الشخص شيء فيفتح عليه فهنا فقداً كفسب بفتح عينيه العلم بذلك الشيء وهو محال عليه تعالى لاستدعاها سبق الجهل فتأمل (قوله بعلوم ما) أي بأى معلوم كان فاما سمية صفة المعلوم التي بها للدلالة على العموم في المعلوم فيشمل جميع المعلومات كما قدم نظيره ولا يخفي أن الجار والمجرور متعلق بالجمل لكن يلزم على ذلك الفصل بين المصدر ومعموله باجنبي الا أن يقال انه يغترف في الجار والمجرور ما لا يغترف في غيره (قوله والموت) هو أمر وجودي يهتم بالحياة عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الحياة عمما من شأنه أن يكون حيا والتقابل بينه وبين الحياة من تقابل الصدرين على الاول ومن تقابل العدم والملائكة على الثاني وبدل الاول قوله تعالى خلق الموت والحياة لأن الخلق امما يتعلق بالامر الوجودي * وأجيب من جهة القائلين بالثانية بأن المراد بالخلق التقدير وهو كأن يكون للوجودي يكون للعدمي (قوله والصم) هو أمر وجودي يضاد السمع عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم السمع عمما من شأنه أن يكون سمعاً والتقابل بينه وبين السمع من تقابل الصدرين على الاول ومن تقابل العدم والملائكة على الثاني (قوله والعمى) هو أمر وجودي يضاد البصر عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم البصر عمما من شأنه أن يكون بصيراً والتقابل بينه وبين البصر من تقابل الصدرين على الاول ومن تقابل العدم والملائكة على الثاني (قوله والبك) هو أمر وجودي يضاد الكلام عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الكلام عمما من شأنه أن يكون متكلماً والتقابل بينه وبين الكلام من تقابل الصدرين على الاول ومن تقابل العدم والملائكة على الثاني * واعتراض على المصنف بأن البكم انما يضاد الكلام المفظي لا الكلام النفسي الذي كلام منافيه * وأجيب بأن البكم كا يطلق حقيقة على آفة تمنع من الكلام المفظي يطاق مجازاً على آفة تمنع من الكلام النفسي وذلك هو المراد هنا (قوله : اضداد هذه الصفات المعنوية وافحة من هذه) أي لأنك اذا عاملت أن ضد القراءة العجز عاملت أن ضد كونه قادر ا كونه عاجزاً اذا عاملت أن ضد الارادة الكراهة عاملت أن ضد كونه مريداً كارها وهكذا وعلم ما نقرر أن اهم الاشاره في الكلام المصنف

وكذا يستحيل عليه
تعالي الجهل وما في معناه
يعلوم ما والموت والصم
والعمى والبكم وأضداد
الصفات المعنوية راجحة
من هذه

راجع لاصداق صفات المعانى وهو ما يتوخى خدممن كلام السكتانى وان كان كلام بعضهم صريحاً فأنه
راجع لصفات المعانى لانه يحوج الى تقاديره صاف بان يقولوا واصحه من اصداد هذه مع كونه خلاف المتبادر
من كلام المصنف فتقدير (قوله وأما الجائز في حقه تعالى الح) هذا هو القسم الثالث مما يجب على المكفر
معرفته وانما يقل المصنف وما يجوز في حقه تعالى كافاً واما يجب في حقه تعالى واما يستحب
في حقه تعالى لان الجائز في حقه تعالى من حصر فيما ذكره بخلاف كل من الواجب والمستحب في حقه
تعالى فان كلاماً منها غير من حصر فيما ذكره كاعلم بما نقدم ** واعتراض على المصنف بان الجائز
والممكرون مترافقان عندنا كاملاً وحيثما يكون في كلاماً مأخذ شيء في تعریف نفسه فكان قال وأما
الجائز في حقه تعالى فنهى كل جائز أو ترکه وأما الممكرون في حقه تعالى فجعل كل ممكرون أو ترکه وذلک
موجب للدور لتوقف كل من المعرفة والتعریف على الآخر حينئذ ** وأجيب عن ذلك بأرجوحة أحسنها
ان كلام من الجائز والممكرون طلاق ويراد به تعليق القدرة بالمقدور وهذا هو المراد بالتعريف بدليل الاخبار
عند بالفعل ويطلق ويراد به نفس المقدور أعني آخر الفعل وهو المراد بالممكرون الواقع في التعریف وحيثما
يلزم أخذ الشيء في تعریف نفسه المؤدى الى الدور وبهذا يحجب عن اعتراض آخر وهو أن الجائز كان قد رأى
مراده للمكر وكلام المصنف يفيد أنه غایره لانه يقتضي أن الجائز نفس الفعل أو الترک وأن الممكرون
نفس المفعول أو المتروك حيث أخبر عن الاول بأنه الفعل أو الترک وأضاف كلامهما الى الثاني وتوسيع
الجواب أن اراده نفس الفعل أو الترک من الجائز وارادة نفس المفعول أو المتروك من الممكرون لا تنافي لأن
الجائز مراده لا كلاماً منها يطلق بمعنىين كما عامت (قوله فجعل كل ممكرون أو ترکه) فيه رد على
المعزلة في قوله بوجوب الصلاح والصلاح عليه تعالى والاول هو ما قبل الفساد كالابيان في مقاولة المكر
والصحة في مقاولة المرض والثانى هو ما قبل الصلاح كاطعامه أطعمة لذىذة في مقاولة اطعمة أطعمة غير
لذذة وقيل هما في واحد ** وقد حكى أنه وقعت المباحثة بين الشيخ أبي الحسن الاشعري وبين أبي على
الجبياني فسأله الشيخ عن ثلاثة اخوة عاش أحدهم في الطاعة حتى مات كبيراً وعاش الثاني في
المهنة حتى مات كبيراً والآخرين صغيراً فقال ياش الأول ويعاقب الثاني والآخر لا ياش بولا يعاقب
قال الشيخ قد يقول الثالث يارب هل أعمرينى فأشغلى بالطاعة حتى أتاب قال الجبياني يقول الله تعالى
له علمت أنك لو عشت لاشتغلت بالمعصية فعاقب قال الاشعري قد يقول الثالث يارب لم ينتي صغيراً
حتى لا أعمى فلا عاقب فهو الجباري ** ومن الجائز في حقه تعالى بعثة الرسل عليهم الصلاة والسلام خلا
للمعزلة في قوله بأنها واجبة عليه تعالى بناء على أصله الفاسد ومتى رأى لهم الكاسرون أنهم يجب عليهم تعالى
 فعل الصلاح والصلاح وقوله بذلك بان آراء الناس تختلف وتتفاوت في قيم التنازع والظلم فالصلاح
أن يقيم لهم سفيراؤهم بدالمجهزات فینقاده الكل وخلافاً لميراثه وهم طائفة كفار من أهله أصحاب
برهان كافى شرح المقاصد يتبعون ماحسنوه العقل دون الشرع فيستقبحون ذبح الحيوان لما فيه
من التعذيب ويستقبحون الصلاة لتأديتها من وضع الوجه الذي هو أشرف الاعضاء على الأرض ورفع
الجحيرة ويسبحون الزنا ووطء المحارم ويقولون باستحالة بعثة الرسل كذا نقل السنوي عنهم
وصريح كلام السعد أنهم يقولون امها جائزه لكن لاحاجة اليها فلما ثبتت وعيارته في شرح المقاصد
المسكونون للنبيه منهم من قال باستحالة او لا اعتداد به ومنهم من قال بعدم الاحتياج اليها كالبراهيم
اتهى ومن الجائز في حقه تعالى أي ضاروه بيته وهي تقع للؤمنين في الدار الآخرة لا لكفار اتفاقاً ولا
لمنافقين على الصحيح وأما دار الدنيا فلاتقمع نعم وفعت لنبينا عليه الصلاة والسلام اية الامراء

وأما الجائز في حقه تعالى
فجعل كل ممكرون أو ترکه

اما برهان وجوده تعالى
فـ وـ ثـ العـالـمـ لـاـنـهـ لـوـلـمـ يـكـنـ لـهـ
مـحـدـثـ بـلـ حـدـثـ بـنـفـسـهـ

(قوله لكن عنده المصنف
الآخر) ينافي أنه استدل بعد
على وجوب القسم لاعلى
القسم فيغنى حينئذ عن البقاء
لأن كل من وجب قبله
استحال غدراً فالآولى أن
هل إنما استدل على الوجود
الاعلى وجو به لأن الدليل
الذى ذكره انما ينتفع الاول
الثانى وذكر دليل آخر
ينتفع الثانى ربما يشوش
على المبتدى المقصود بهذه
الرسالة (قوله فهو العالم
الاحد ومه) وذلك لأن دليل
هو ما يحتوى على الموصى
بلطابور لانفس الموصى
فالعلم مثلا دليل على
وجوده تعالى لا حتوائه
على جهات منها مالابوصى
للمقصود كطوله وكثافته
وبساطته وتركيبة
وياضه وسوداه ومنها
ما يوصى كلدونه أو
امكانه أو مجموع الحدوث
والإمكان على الخلاف
(قوله فالمعلى فالعالم من
حيث حدوثه) نعم
منه أنه من اضافة الصفة
إلى الموصى

على الراجح وقيل رأه بعين قلبه فقط ومن ادعاه من سواه فهو ضال مضل كيف وقد منع منها موى
كريم الله لكن هنا انما هو في اليقظة أمان النوم فقد تقع وقد تدعى بعض الصوفية أنه رأى ربه في منامه
فقيل له كيف رأيته فقال العكس بصرى في بصيرتى فرأيت من ليس كمثله شئ وذهب طائفة إلى منعها
في النوم أيضاً واحتجوا بأن ما يرى فيه خيال ومثال وهو ما كان عليه تعالى (قوله أما برها ان)
لأنه الكلام على العقائد المتعلقة بالله تعالى أخذت كلام على براهيمها على الترتيب السابق لكن
برهان كل صفة يتبناها وينفي ضدتها وبراهيم الصفات المعنوية هي براهيم صفات المعانى ومن
هذا يعلم أن برهان الوجود يثبته وينفي العدم وبرهان القدم يثبته وينفي الحدوث وهكذا إلى آخر
صفات السلوب وأن برهان القدرة يثبتها وينفي ضدتها ويثبت الكون قادرًا وينفي ضدته وبرهان
الارادة يثبتها وينفي ضدتها ويثبت الكون مربداً وينفي ضدته وهكذا إلى آخرها ولذلك لم يتعرض
النصف لبراهيم الأضداد ولا لبراهيم المعنوية والبرهان مأخذ من البرهان وهو القطع يقال برهت العود
أى قطعته لانه يقطع الخصم عن الحاجة وقيل من البرهان وهو البياض يقال امرأ برهاء أى بيضاء لانه
يبيض القاب ويفضي من الجهل وهو الدليل متراوohan وقيل هو أخص من الدليل لأنه يختص بالمركب
من مقدمتين يقيمتين كا قال صاحب السلم

أجلها البرهان ماؤلمن * مقدمات بالبيان تقرن

بخلاف الدليل فانه يكون صر كباً وغير صر كب وقطعياً وظنياً وهذا هو الصحيح (قوله وجوده تعالى) كان مقتضى مسلكه ألا حيث أخذ الوجود مقيداً بالوجود لا أنه قال فما يجب لولا ناجل وزع عشرون صفة وهي الوجود ألا أن يبرهن هنا على وجود وجوده تعالى كافٌ ببعض المتكلمين لكن عنده المصنف أنه لو برهن على وجود الوجود لم يحتاج لاقامة البرهان على القدم والبقاء لتضمن وجود الوجود هنالك في التفصيل الذي هو أقرب الى الفهم فلن ذلك برهن على الوجود من حيث هو مُفْأَم البرهان على القدم والبقاء تقريراً على المبتدئ * واعتراض بان البرهان الذي ذكره لا يدل على وجوده تعالى وإنما يدل على وجود موجود وأما كونه هو الله أو غيره فلم يستلزم منه * وأجيب بان هذا البرهان أفاد ذلك بواسطة ما ورد عن الرسول من أن ذلك الموجده هو الله تعالى فصح كون هذا البرهان دليلاً على وجوده تعالى لكن مع الضميمة المذكورة (قوله خبرت العالم) اعتراض بأنه ان جعل الدليل مفرداً فهو العالم لا حدود له ان جعل من كيافته والمركب من مقدمتين فائلتين العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث وعلى كل فـ كلامه غير صحيح * وأجيب بأنه يمكن اجراؤه على الاول لكن لما كان الحدوث هو جهاز الدلالة كان كما أنه هو الدليل وعلى هذا فالمعنى فالعالم من حيث حدوثه وحيثئذ في كلامه اشاره الى أن جهة دلالة العالم على وجوده تعالى هي حدوثه لا امكانه مثلاً و يمكن اجراؤه على الشانى لأن حدوث العالم في قوة الصغرى المقائلة العالم حادث ولا بد من أن يتضمن اليها الكبري المقائلة وكل حادث لا به من محدث فيكون قد شار إلى الصغرى وحذف الكبري لكنه ذكر دليلاً قوله لأن دلوله يمكن لمحاث الحدوث وقد استدل على الصغرى أيضاً بقوله ودليل حدوث العالم الح وقدم دليل الكبري لقلة الكلام عليه فأنها لا تحتاج الا الى دليل واحد وأما الصغرى فتحتاج الى دليلين لأنها في قوة دعوين الاولى حدوث الاجرام وقد استدل عليهما بقوله ودليل حدوث العالم الح والثانية حدوث الاعراض وقد استدل عليهما بقوله ودليل حدوث الاعراض الح (قوله لأن دلوله يمكن له محاث الح) قد عرفت أن هذه دليل الكبري المقائلة وكل حادث لابد له من محدث (قوله بل حداث بنفسه) هنا اخص مما

المساوين مساوياً الصاحب
راجحاً عليه بلا سبب وهو
محال دليل حدوث العالم
ملازمته للأعراض الحادثة
من حركة السكون وغيرهما
وملزم الحادث حدث
دليل حدوث الأعراض
مشاهدتها تغيرها من عدم
إلى وجود ومن وجود إلى
عدم

(فَلَمَّا لَانَ نَفْيُ الْمَحْوُتِ الْعَلَمِ
يَصْدِقُ بِحَدْوَتِهِ بِنَفْسِهِ
وَبِقَدْرِهِ) فِيهِ أَنَّ الضَّمِيرَ
عَانَدَ عَلَى كُلِّ حَادِثٍ إِذَا
الْمَصْوُدُ مِنْ قَوْلِهِ لَا هُوَ لَوْمٌ
يُكَلِّنُ لِحَادِثِ الْمَحْوُتِ إِذَا لَوْاتَقَى
مُحْوِلَ الْكَبْرِيِّ عَنْ مَوْضِعِهِ
الَّذِي هُوَ الْحَادِثُ لَزِمٌ أَنْ
يَكُونَ الْحَاجَةُ فِي ثَنَاءِ لِيَقَالُ أَنَّهُ
يَصْدِقُ بِالْقُدْمِ فَالْأَوَّلِيُّ أَنْ
يَقُولَ لَانَ نَفْيُ حَادِثِ الْحَادِثِ
صَادِقٌ إِذَا أَحَدُ
نَفْسِهِ وَمَا ذَلِكَ كَانَ حَدْوَتُهُ
لِنَفْسِهِ بَانَ كَانَ اتِّفَاقِيَّاً وَلَمْ
يُؤْثِرْ فِيهِ شَيْءٌ لِنَفْسِهِ وَلَا
غَيْرُهُ فَكَوْنُ بَلَلِ الْأَتِقَالِ
مِنَ الْأَعْمَمِ إِلَى الْأَخْصِ رَأَيْمَا
اَتَقَلَلَ لِلثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ
لَا هُوَ ضَرُورِيُّ الْأَسْتِحَالَةِ
هَذَا اذْجُرِيَّهُ اَعْلَى الْمُتَبَادِرِ
مِنْ قَوْلِهِ وَكُلِّ حَادِثٍ لِبَدْلِهِ
مِنْ حَادِثٍ فَانِهِ يَتَبَادِرُ مِنْهُ
حَادِثٌ غَيْرُ نَفْسِهِ فَانِ جَرِيَّنَا
عَلَى أَنَّ الْحَادِثَ شَامِلَ لِنَفْسِهِ
فَلَا اَتِقَالَ مِنَ الْأَعْمَمِ إِلَى
الْأَخْصِ بَلِ الْأَتِقَالِ لِأَجْلِ
الْإِبْصَارِ وَالْإِتْسَابِ تَامِلَ

قبله لأن نفي الحديث للعلم يصدق بحدوثه بنفسه وبقدمه لكن لما كان ابطال الثاني مأخذوا من قوله ودليل حدوث العالم الحادث المقصود بالدليل المذكور إنما هو ابطال الاول خصه بالاضراب (قوله لزم أن يكون أحد الامرين المتساوين) أي الذين هما الوجود والعدم والمراد بأحد هما الوجود والمراد بصاحب العدم وهذا كما ترى مبني على أن الوجود والعدم بالنظر الى ذات المكن سيان وهو المشهور وقيل العدم راجح لأسبقيته واللازم على هذا القول لوم يكن للعلم حيث بل حادث بنفسه ترجح المرجوح بلا سبب وهو أقوى في الاستحاله من اللازم على القول الاول (قوله وهو محال) أي لما فيه من اجتماع الريحان والمساواة وهم اضدان ونظير ذلك ميزان اعتدلت كفتاها ورجحت احدهما عن الاخر بلا سبب (قوله ودليل حدث العالم الحادث) قد عرفت أن هذادليل على حدوث الاجرام فالمراد من العالم هنا خصوص الاجرام بخلافه فيما تقدم فان المراد بما يشمل الاجرام والاعراض (قوله لازمه للأعراض الحادثة) في قوة الصغرى القائلة الاجرام ملزمة للأعراض الحادثة وقوها وملازم الحادث حدث في قوة الكبري الله وكل ملازم الحادث حدث في صير نظم الدليل هكذا الاجرام ملزمة للأعراض الحادثة وكل ملازم الحادث حدث ونتيجه الاجرام حدثه (قوله من حركة السكون وغيرهما) بيان للأعراض الحادثة وانا شخص الحركة والسكون بالتصريح بهما لان ملزمة الاجرام لها ضروريه كل عامل لكن في جعلهم من الاعراض نظر لان الاعراض جمع عرض وهو خاص بالامر الوجودي كالسود والبياض ولا كذلك هما لان الحركة هي انتقال الجرم من حيز الى حيز آخر والسكون ضده وقيل الحركة هي الحصول الاول في غير الحيز الاول والسكون ماعد لذلك وكل من الانتقال بهذه او الحصول الاول في غير الحيز الاول وما عداه أمر اعتباري (قوله وملازم الحادث حدث) أي لان ملائم الشيء لا يصح أن يسبقه اذا وسبقه لافت الملامة وهو خلاف الفرض (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدتها تغيرها الح) تغيره هكذا الاعراض شوهه تغيرها من وجود الى عدم وعكسه وكل ما كان كذلك فهو حادث ونتيجه الاعراض حادثه (قوله فان قيل) التغير أمر اعتباري لا تتعلق به المشاهدة لانها لا تتعلق بالاعراض الوجودي * أجيبي بان في العبارة تساهلا والمراد أن الاعراض شوهه متغيرة من وجود الى عدم وعكسه فقول المصنف مشاهدتها تغيرها الح أي مشاهدتها متغيرة لكن هنا لا يظهر الا في الوجودي منها كالسود والبياض دون نحو الحركة والسكون لان ذلك لا يشاهد وانما يشاهد الجرم حال كونه متجرحا أو ساكنا أو نحو ذلك لكن لما صفت عليهم العبارة تساهلا في ذلك كما يؤخذ من كلام بعض من كتب على السكتاني * واعلم أن دليل حدوث الاجرام يتوقف على اثبات زائد عليها وهو الاعراض وعلى اثبات الملامة بينها وعلى ابطال حوادث لا أول لها وذلك لأن المتصدر بما يقول لانه زائد على الاجرام فبطله بالمشاهدة اذ مامن عاقل الا ويحس أن لذاته شيئاً فائلاً عليها فيقول سامنا ذلك لكن لان لم يتم الملامة بينه وبين الاجرام فبطله بالمشاهدة عدم الافـ كالـ كـ فيـ قولـ سـامـناـ ذـالـكـ اـكـنـ لـانـ سـامـدـ لـالـتـهـ عـلـيـ حـادـثـ الـاجـرـامـ لـاحـتمـالـ أـنـ تـكـونـ قـدـيمـهـ وـذـالـكـ لـأـنـ حـادـثـ لأـوـلـ هـاـذـمـاـنـ حـوـكـهـ الـأـوـقـلـهـ حـارـكـهـ وـهـكـذـاـقـتـكـونـ حـادـثـ بـالـشـخـصـ قـدـيمـهـ بـالـنـوـعـ يـعـنيـ أـنـ نوعـ الحـرـكـهـ قـدـيمـ وـشـخـصـهاـ حـادـثـ فـبـطـلـهـ بـأـ،ـ وـرـمـنـهـ أـنـ لاـ وـجـودـ لـلـنـوـعـ الـأـفـيـ ضـمـنـ شـخـصـ فـادـاـ كانـ لـشـخـصـ حـادـثـ لـزـمـ أـنـ يـكـونـ النـوـعـ كـذـلـكـ فـبـطـلـ حـوـادـثـ لـأـوـلـ هـاـوـلـ دـلـيلـ حدـوثـ الـاعـراضـ يـتوـقـفـ عـلـيـ اـبـطـالـ قـيـامـ عـرـضـ بـنـفـسـهـ وـاـبـطـالـ اـنـتـقـالـهـ اـغـيرـهـ وـاـبـطـالـ كـوـنـهـ وـاـبـطـالـ اـنـ الـقـدـيمـ يـنـعـدـ

وذلك لأن الخصم ربما يمنع أنها تتغير من العدم إلى وجود وعكسه فالحركة بعد السكون مثلاً تكن معدومة ثم وجدت بل كانت موجودة قبل ذلك فنقول لأهل كانت قاعدة حينئذ بنفسها أو انتقلت من محلها محل آخر أو نكست في محلها فكان الأول لزم قيام العرض بنفسه وهو باطل وإن كان الثاني فكذلك لأنه لا يلزم قيام العرض بنفسه في لحظة الانتقال وإن كان الثالث لزم اجتماع الضدين وهو باطل فيقول سمعنا ذلك لكن لا نسلم أنه يدل على حدوثها لاحتمال أن تكون قديمة وتتغير من عدم إلى وجود وعكسه فنبطله بان القديم لا ينعدم وهذه الأمور تسمى المطالب السبعة وبمعرفتها ينجزوا المكافف من أبواب جهنم السبعة كأقال المصنف قال ولا يعرفها إلا الراسخون في العلم أه وقد أشار لها بعضهم بقوله

زيد قام ما انتقل ما كنا * مالنفك لاعدم قدیم لاحنا

(قوله وأما رهان وجوب القدم له تعالى فلاه الح) هذا البرهان لا يتم إلا ثلاثة قيسنة ونظمها هكذا ولم يكن قديماً لكان حادثاً لكن كونه حادثاً محله حادثاً لا يقتضي حدثاً لكن افتقاره إلى حدث محال إذا وافتقر إلى حدث لزمه الدور أو التسلسل وهو محال وإن الأسهل في ترتيب اللوازم أن يقول لوم يكن قديماً لكان حادثاً ولو كان حادثاً افتقر إلى حدث ولو افتقر إلى حدث لزمه الدور أو التسلسل وهو محال فإن قديماً فهو افتقاره إلى حدث محال فإذا أتي به وهو عدم كونه حادثاً محال فإذا أتي به وهو عدم كونه قد يتحقق فهو المطلوب ويقرب من هذا صنيع المتن حيث اقتصر في ترتيب اللوازم على الوجه الذي ذكره قدربر (قوله لوم يكن قديماً لكان حادثاً) ووجه التلازم بين المقدم والتأخر أن كل موجود منحصر في القديم والحدث ففي لم يكن قد ياماً كان حادثاً (قوله فين فافتقر إلى حدث) أي لانه لا يصح أن يكون أحد ثقته نفسه والالتزام أن يكون أحد الأمرين المتساوين مساواً يلخصه راجح عليه بلا سبب وهو محال لما فيه من اجتماع المساواة والراجحان كانت قد تقدم (قوله فيلزم الدور أو التسلسل) أي لانه اذا افتقر إلى حدث لزم أن يفتقر حدثه أيضاً إلى حدث لا ينقد الممانة بينهما ثم ان تناهت المدعون لزم الدور وهو توقيف شيء على شيء يوقف عليه كالفرض ان زيداً أحدث عمراً وأن عمراً أحدث زيداً فقد توقيف زيد على عمر والتويق عليه وإن لم تناه المدعون لزم التسلسل وهو تتابع الأشياء واحداً بعد واحد إلى ما لا نهاية له في الزمن الماضي كالفرض أن زيداً أحدثه عمر وان عمر أحدثه بكر وان بكر أحدثه خالد وهكذا إلى ما لا نهاية فقد تتابعت المحدثون واحداً بعد واحد إلى ما لا نهاية له في الزمن الماضي (قوله وأما رهان وجوب البقاء له تعالى فلاه الح) هذا البرهان لا يتم الباقيتين ونظمهما هكذا لوم يجب البقاء لا ممكن أن يتحقق العدم لكن ما كان حقوق العدم له محال لأنها ممكن أن يتحقق العدم لا تتفق عنه القدم لكن انتفاء القدم عن محله فالمعنى حذف القياس الأول وذكر قرطبة القياس الثاني وحذف استثنائه لكن ذكر ما هو كالدليل عليها بقوله كيف وقد سبق قريباً الح وأما قوله لكون وجود الح فتعليل لترتب انتفاء القدم على امكان حقوق العدم كالايضاع (قوله لوم ممكن أن يتحقق العدم) انما عبر بالامكان ولم يقل ولو لحقه العدم لأن امتناع امكان حقوق العدم يستلزم امتناع حقوقه من باب أولى بخلاف عكسه قدربر (قوله لكون وجود الح) قد دعفت أنه تعليل لترتب انتفاء القدم على امكان حقوق العدم وقوله حينئذ أي بين اذا ممكن أن يتحقق العدم (قوله لا وجباً) توكيدها قبله كما هو ظاهر (قوله والجائز لا يكون وجوده الا حادثاً) إنما لم يقل والجائز لا يكون الا حادثاً باسقاط لفظ الوجود لانه لو قال ذلك لا اقتضي أن كل جائز حادث وليس

وأما رهان وجوب القدم له تعالى فلاه لوم يكن قد ياماً لكان حادثاً فيفترق إلى حدث محدث حادثاً لا يلزم الدور أو التسلسل وأما رهان وجوب البقاء له تعالى فلاه لوم يمكن أن يتحقق العدم لانتفاء القدم لكونه قد ياماً

قوله زيد) مصدر زاد وهو اشارة لانبات زائد على الاجرام وقوله قام حذف ألف ما النافية للوزن وقام فعل ماض اشارة إلى نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل يسكنون اللام للوزن وهو اشارة إلى نفي انتقل العرض وقوله ما كما فييل انه من باب نصر وسمع وهو اشارة إلى نفي كون العرض وقوله ما اتفاك اشارة إلى ملازمة الاجرام للأعراض وقوله لعدم قديم بعض العين وسكنون الدال مرتكب اضافي اعم لا خبره محذوف وقوله لا حنا لاتفاقية وحنا رضن بالباء إلى حواتد لا أول لها الأولى لا حواتد لا أول لها كائنة لنا

كذلك اذا جازت النى لم يوجد لا يتصرف بالحدث * لا يقال الحدوث هو الوجود بعد عدم والوجود لا يتصرف بالوجود لانه من الاحوال او الامور الاعتبارية على الخلاف في ذلك وكل منهما لا يتصرف بالوجود فكيف يجعله المصنف متصف بالحدث * لا نقول قد قدم أنه كا يطلق حقيقة على الوجود بعد عدم يطلق مجازا على مطابق التجدد بعد عدم وهو بهذا المعنى يتصرف به كل من الاحوال والامور الاعتبارية (قوله كيف) امم استفهام على وجه التسجح والواو في قوله وقد سبق قريبا الح الحال اي كيف يصح ذلك لاتفاق الحال انه قد سبق قريبا الح ويصح أن تكون امم استفهام على وجه الانكار والواو في قوله وقد سبق الح للتعديل اي لا يصح ذلك لاتفاق لانه قد سبق الح وكثيرا ما تراوا للتعليق في كلام المؤلفين كما قاله السكتاني (قوله وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى) يؤخذ من ذلك أن كل من وجب قد استحال عدم ولم تتفق العقلا على مسئلة اعتقادية الاهنة القاعدة الكلية * وأورد عليه اعدمنا الاذلى فانه وجب قدمه ولم يستحل عدمه * وأجيب بان القاعدة مفروضة في الوجودي وبعدهم منع اليراد من أصله بأن عدمنا الاذلى يستحل عدمه لانه لوعده لوجدنا في الاذل وجودتنا في الاذل محال لانه لا يوجد فيه الا الله وصفاته وفيه انه لا يsticks عدمه في الاذل لذاذ كر وهذا اليافي انه ينعدم بتناهى الازل فيصدق عليه أنه وجب قدمه ولم يستحل عدمه فتأمل (قوله وأما برها ووجب مخالفته تعالى للحوادث فلانه الح) هذا البرهان لا يتم الباقياين ونظمهم ما هكذا الولم يكن مخالفا للحوادث لكن مثلا لها لكن كونه مثلا لها محال لانه لم يمثل شيئا منها - كان حادثا مثلها لكن كونه حادثا محال فالمصنف حذف القياس الاول بقائه وذكر شرطية الثاني وطوى استثنائته لكنه قام مقامها قوله وذلك محال فهو في قوله ولكن كونه حادث محال وقوله عرفت قبل الدليل لثالث الاستثنائية فتدبر (قوله لم يمثل شيئا منها كان حادثا مثلا) اي لان جميع ما ثبت لاحد المثلين يثبت للآخر * وأورد على المصنف أن اللازم على المماطلة إما مقدم الحادث أو حدوث القديم فاللازم عليها أحد الامرين لاصحوص الثاني كا يقتضيه صنيعه * وأجيب بان المراد بـ مثال شيئا منها يتصف بشيء مما يجب الحدوث بأن يكون جرما أو عرض أو نحو ذلك بقرينة قوله فيما تقدم والمماطلة للحوادث بأن يكون جرما ملولا شاك أن المماطلة بهذا المعنى تستلزم الحدوث فتأمل (قوله وذلك) اي كونه حادثا محال (قوله وبة) لاجاهه اليه كمالا يخفى (قوله وأما برها ووجب قيامه تعالى بنفسه فلانه الح) قد عرفت أن المصنف جرى فياته لم على تفسير قيامه تعالى نفسه بعدم افتقاره إلى المخل وبعدم افتقاره إلى المخصوص ولذلك أفرد كلاما دليلا فاستدل على الاول بقوله لواحتاج إلى محل الح وعلى الثاني بقوله ولو احتاج إلى مخصوص الح لكن حذف من كل منهما القياس الاول واستثنائية القياس الثاني اكتفاء بدلبيهما ونظم الدليل الاول هكذا الولم يكن قاما بنفسه اي مستغنى عن المحل لاحتاج الى محل يقوم به لكن احتياجه الى محل محال لانه لواحتاج الى محل لكان صفة لكن كونه صفة محال حذف المصنف القياس الاول بقائه وطوى استثنائية الثاني استثناء عنها بدلليها وهو قوله والصفة لا تتصف الح ونظم الدليل الثاني هكذا الولم يكن قاما بنفسه اي مستغنى عن الح من لا يحتاج الى منه من لكن احتياجه الى منه من محال لانه لواحتاج الى مخصوص لكان حادثا لكن كونه حادثا محال حذف المصنف القياس الاول بقائه وطوى استثنائية الثاني استثناء عنها بدلليها وهو قوله كيف وقد قام البرهان الح (قوله الواحتاج الى محل) اي ذات يقوم بها وقوله لـ كان صفة اي لانه لا يحتاج الى محل يقوم به الا الصفة اذا ذات لا تحتاج الى ذات تقوم بها (قوله والصفة لا تتصف الح) قد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المذكورة فالاول التعامل فكأنه قال لان

كيف وقد سبق قريبا
وجوب قدمه تعالى وبقائه
وأما برها ووجب مخالفته
تعالى للحوادث فـ لـ
لوماـلـ شـيـاـ مـنـهاـ لـكـانـ
ـحـادـثـ مـثـهـاـذـكـ مـحـالـ
ـعـرـفـتـ قـبـلـ مـنـ وجـوبـ
ـقـدـمـهـ تـعـالـىـ وـبـقـائـهـ وـأـمـاـ
ـبـرـهـانـ وـجـوبـ قـيـاءـ تـعـالـىـ
ـبـنـفـسـهـ تـعـلـىـ فـلـانـهـ تـعـلـىـ لـوـ
ـأـحـتـاجـ إـلـىـ حـلـ لـكـانـ صـفـةـ
ـوـالـصـفـةـ لـاـتـصـفـ

الصفة لا تتصف بالجُلُوك وإن تقييره من الشكل الثاني أن تقول الصفة لا تتصف بصفات المعاني ولا المعنوية وهو ماذ كرهه مولانا يتصف بهما فالصفة ليست مولانا فتعكس النتيجة إلى قوله مولانا ليس بصفة وهو ما ذكره قوله فإليس بصفة فهو اشارة إلى نتيجة القياس المذكور بعد عكسها هنا هو الاوفق بكلام المصنف ويكتمل تقييره من الشكل الاول فياتيح النتيجة المذكورة من غير عكس بأن تقول مولانا جل وعزه يتصف بصفات المعاني والمعنى و بكل من كان كذلك ليس بصفة فهو لان ليس بصفة لكن الاول أولى (قوله) بصفات المعاني والمعنى و لا المعنوية أي بخلاف النفسية كالوجود والسلبية كالنفي والبقاء، فإن الصفة تتصف بهما فالقدرة مثلاً تتصف بالوجود وهو صفة نفسية وتتصف بالنفي والبقاء و هما صفات من الصفات السلبية (قوله) و مولانا جل وعزه يجب انصافه بهما) أي لانه قد قامت البراهين القطعية على ذلك

بصفات المعاني والمعنى
ومولانا جل رعز يحب
الاصناف بهما ليس بصفة ولو
احتاج إلى مخصوص لكان
هادئاً كيف وقد قام
البرهان على وجوب قدمه
تعالى وبقائه * وأمبارهان
وجوب الوحدانية لله تعالى
فلا له ولما يكن واحداً للزم
أن لا يوجد شيء من العالم
للتزوم عجزه حينئذ وأما
برهان وجوب انصافه تعالى
بالقدرة والارادة والعلم والحياة

لابد من العالم ووجه اللزوم في العلم انه اذا اتفق ثبت ضده وهو الجهل واذانت ضده اتفت الاراده لانه لا يتحقق اراده من غير علم واذا اتفت الاراده ثبت ضدها الى آخر ماقدم ووجه اللزوم في الحياة اذا اتفت الثلاثة قبلها باب جميع الصفات لانها شرط فيها اذا اتفت الثلاثة المذكورة ثبت اضدادها ومنها الجزء الى آخر ما قدم (قوله تعالى الح) تقريره هكذا اتفق شيء منها لا يوجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث الحال فماؤه وهو اتفاء شيء منها الحال واذا استحال اتفاء شيء منها ثبت وجوده وهو المطلوب فالمعنى ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها (قوله لو اتفق شيء منها لا يوجد شيء من الحوادث) اعترض بان هذه الملازمة منوعة لانه لا يلزم من اتفاء صفات المعنى عدم وجود شيء من الحوادث بل يجوز اتفاؤها وتوجد الحوادث لاستنادها الى المعنى كاينما يقول به المعتزلة فانهم لا يشتركون في صفات المعنى وانما يشتركون في المعني فلذلك لا يتحقق زائدة على ما يزيد عليه اراده زائدة عليه او هكذا ولذلك رب في الكبري عدم وجود شيء من الحوادث على اتفاء المعنى لا على اتفاء المعنى * وأجيب بأن القول بتأنيت المعنى دون المعنى فيكون قادر بالقدرة ومرضا بالارادة وهكذا واضح البطلان فلذلك لم يكتفى المصنف بهذا الجواب يندفع لاعتراض أيضا بمنع الملازمة المذكورة لجواز اتفاؤها وتوجد الحوادث المكون وجها علة او طبيعة كاينما يقول الطبيعون ومن في معناهم لغتهم الله تعالى على أن كلام المصنف مبني على بطلان العلة والطبيعة ولا يريد عليه ما ذكر حتى يحتاج للجواب عنه (قوله وأما برهان وجوب السمع له تعالى الح) علم من كلام المصنف أن العمدة في اثبات هذه الصفات هو الدليل النقلي دون الدليل العقلي لضعفه اذا لابد من كون الشيء نصف الشاهد ان يكون نقصا في الغائب فلذلك لم يسعه المصنف الاعلى وجه التقوية فقط (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) أي مع لاحظة قواعد اللغة فلابد من اعراض بان ذلك افاد دليل على أنه سميع بصير متکام ولهذا يفهم المقصود وهو المعتزلة لانه لا يذكر ذلك فانه يسلم انه تعالى سمع بصير متکام كاين عليه الكتاب والسنة والاجماع لكن لا سمع وبصر زائدين على الذات ولا بكلام قائم بها وبيان الاندفاع أن معنى سمع وبصر ومتکام ذات ثبت هالسمع والبصر والكلام لأن من لم يقمه وصف لا يتحقق له منه اعم فلا يقال قائم لمن اتصف بالقيام ولا قاعد الامن اتصف بالقعود وهكذا فان قال الخصم ماذ كرته هو مقتضى اللغة ولا خلاف الأن الدليل العقلي منع من قيام تلك الاوصاف بالذات لا يلزم عليه من تعدد القدماء رديبان تعدد القدماء انيما يمنع في النوات لافي الذات مع الصفات (قوله وأيا صار بتصف الح) تقريره هكذا لوم يتصرف بهالزم أن يتصرف باضدادها لكن اتصفه باضدادها باطل فبطل ماؤه وهو عدم اتصفه بها فثبت فقينه وهو اتصفه تعالى بها فالمصنف ذكر الشرطية وطوى الاستثنائية لكنه ذكر دليلاً بقوله وهي نة نص الح (قوله لزم أن يتصرف باضدادها) أي لأن كل قابل الشيء لا يخونه وعن ضده وهو تعالى قابل لتلك الصفات فلابد من يتصرف باضدادها (قوله وهي نة نص الح) قد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحنوقة والتقدير لكن اتصفه باضدادها باطل لأنها نقاصل الح وهو يرجع الى قياس افتراضي نظمه هكذا هذه الاضداد نقاصل والنقص عليه تعالى الحال ونتيجته ان هذه الاضداد عليه تعالى حاله وقد تقدم ضعف ذلك بأنه لا يلزم من كونها نقاصل في الشاهد أن تكون نقاصل في الغائب (قوله وأما برهان كون فعل المكبات أو تركها جائز في حقه تعالى) تقريره أن يقول لو وجب عليه شيء منها عقلاً أو استحال عقلاً لا يقبل المكبس واجباً أو مستحلاً لكن التالي باطل فبطل المقدم والمصنف ذكر الشرطية وأشار الى الاستثنائية

فلانه لو اتفق شيء منها لما يوجد شيء من الحوادث وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع وأيضاً لوم يتصرف بهالزم أن يتصرف باضدادها وهي نقاصل والنقص عليه تعالى الحال وأما برهان كون فعل المكبات أو تركها جائز في حقه تعالى فلانه

(قوله ووجه اللزوم في العلم انه اذا اتفق ثبت ضده وهو الجهل اجهل والبساط بخلاف ما إذا أو يذهب الجهل المركب ومثله الظن والشك والوهم فإنه لا يتحقق الارادة مع هذه الامور فيحتاج في ذلك لبيان (قوله اذا لابد من كون الشيء نصا الح) الاترى الكبriاء والعظمة (قوله فإنه يسلم انه تعالى سميع بصير فانه متقام اي خالق الكلام فليس على نسق ما قوله

(قوله لكون الفعل حسنة أو قبيحة ذاته) أي فإذا استعمل الفعل على حسن ذاتي كان وجباً إذا أتي بالفرض أنه يمكن فقد انتقام الممكن واجباً
بمعنى أنه لابد من فعله لاشارة على الحسن الذاتي (قوله وما بالذات لا يتتحقق) بيان ذلك أن الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم
أن الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلما تصرف بالوجوب نزول زوال المكان الذي هو صفة نفسية (قوله من المكان) أي الذاتي قوله
إلى الوجوب أي الذاتي وكذا يقال في الاستحالة لأن كلامه الوجوب والاستحالة (٣٩)

بقوله وذلك لا يعقل لأن في قوته أن يقول لكن التالي الحال (قوله لو وجب عليه تعالى شيء من عقلاء)
أي كما تقول المعتزلة فإنهم قالوا بوجوب الصلح والصلاح عليه تعالى وقوله أو استحال عقلاء أي كما
تقول المعتزلة فإنهم يقولون باستحالة لزومه عليه تعالى وقوله لا ينفي الممكن الحد أى لأن كلام
الوجوب والاستحالة أى ما يكون عندهم لكون الفعل حسنة أو قبيحة ذاته عند العقل وبما بالذات
لا يتتحقق وحيثنتها ذاوجب شيء من الممكناً أو استحال لزم انقلاب حقيقته من المكان إلى الوجوب
أو الاستحالة (قوله واجباً أو مستحيلاً) فيه ماقبله نف ونشر من تب (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يصدق
به العقل وإن صوره لأن العقل يتصور الحال إذا الحكم على الشيء فرع عن صوره وإن المصدق المقل
بذلك لأنه يلزم عليه قلب الحقائق وهو مستحيل * واعتراض باهتم نصوا على أنه تعالى يصور يوم
القيمة الاعمال صورة حسنة أو قبيحة فكيف يكون قلب الحقائق مستحيل * وأجيب بأن ذلك
محتنص بقلب الحقائق الثلاثة وهي حقيقة الواجب وحقيقة الجائز وحقيقة المستحيل فيستحيل قلب
حقيقة الجائز واجباً أو مستحيلاً كاهناً وكذا الباق (قوله وأما الرسل الح) مقابل لمحفوظ والتقدير
وأما الباري سبحانه وتعالي فقد تقدم ما يجب في حفظ وما يستحيل وما يجوز وأما الرسل الح وإنما عبر
بالرسل لم يعبر بالأنبياء مع أنه أشمل من الرسل لهم لأن لا يؤمن بالتبليغ من الأنبياء لأن مما
سيذكره التبليغ وضده وهو خاص بالرسل أو جر يعلى القول بالترادف * وقد اختلت الرواية في عدد
كل من الرسل والأنبياء فروي أن الرسل ثمانية وثمانية عشر في رواية وأربعة عشر وفي رواية وخمسة
عشر وروي أن الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً في رواية وخمسة وعشرون ألفاً وروي أنهم
ألفاً لقاومائتا ألف وفي رواية وأربعمائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً وال الصحيح فيهما الامساك عن
حصرهم في عدد لأنه ربما أدى إلى انبات الرسالة والنبوة لن ليس كذلك في الواقع أولى بما في ذلك عمن
هو كذلك في الواقع وقد قال تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم تقصص عليك فيجب التصديق بأن
للرسلا وأنبياء على الأجيال الخمسة عشر بين فيجب معرفتهم على التفصيل كما أشار بذلك بعضهم

لو وجب عليه تعالى شيء من عقلاء أو استحال عقلاء
لانقلب الممكن واجباً أو
مستحيلاً وذلك لا يعقل
(وأما الرسل عليهم الصلاة
والسلام فيجب في حقهم
الصدق

وابنابغ شرعى أنه ببوت
ذلك الوجوب بالدليل
الشرعى على المعتمد
ووجوب الصدق عقلي بناء
على أن دلالة المجزء عقلية
أى دسوق وشرقاوي
وتوقف فيه بهضم تأمل
(قوله بناء على أن دلالة

المجزء عقلية) أي إنها تدل عقلاً على صدق الآئمه لأن الله تعالى مأمور بذلك الخارق على يد الرسول الأمر بما ينفي به ورد بها
ذلك ليس بالازم عقلاً لأن إيجاد الله بذلك الخارق لا يدل عقلاً على كونه تعالى أراده وقوع
ذلك الخارق مجرد عن ارادة التصديق وعددهما (قوله وال الصحيح أنه عادي) ولا يقال الا أمر العادي يصح تحليمه فلا تدل المجزء حينئذ
على صدق الرسول قطعاً لأننا نقول القطع يجماع الامر العادي الاتري إنك تكتب بمقدار العادة من يقول الجبل الغلاني ذهب مع امكان
تحليمه عقلاً اذا لفرض أن الله خلقه ذهباً يلزم عليه الحال اه دسوق

بقوله حتم على كل ذي التكليف معرفة * بانبياء الرسل على التفصيل قد علموا
في تلك حجتنا من هرم نائية * من بعد عشرة وسبعين سبعون وهم
ادريين هود شعيب صالح وكذا * ذو الـ كفل آدم بالـ نـ تـار قد ختموا

(قوله فيجب في حقهم الح) المراد بالوجوب هنا عدم الانفكاك ولو بالدليل الشرعي لأن وجب
الأمانة والتبليغ بدليل شرعى وأما وجب الصدق في دليل عقلي بناء على أن دلالة المجزء عقلية أو وضعي
بناء على أن دلالتها وضعيتها لأنها منزلة منزلة قوله تعالى صدق عبد الرحمن دلالته وضعيتها وهذا هو
ظاهر كلام المصنف فيما يأتى وال الصحيح انه عادي بناء على أن دلالتها عادية أي مستند للعادة احجار يبيان
تلك المجزء علامات على الصدق (قوله الصدق) أي مطابقة اخبار الواقع * واعلم أن الصدق ملائمة قسم

(قوله والمراد هنا القسمان الاولان الح) قال بعض شايخنا الذي اراه عموم الصدق وفي النقطة وشرحها في حفظهم بدلة المجزء
الصدق فلا يجوز عليهم الكذب (٤٠) اذ كل من شاهد المجزء أو بلغته بالتواتر علم عما لا يطرق الشك ساخته

الصدق في دعوى الرسالة والصدق في الاحكام التي يبلغونها عن الله تعالى والصدق في الكلام المتعلق
بامور الدنيا كقاضي دوغمد عمر وآيات كذا ونحو ذلك والمراد هنا القسمان الاولان
لان البرهان الذي ذكره المصنف في يأتي اى يابل عليهم وأما القسم الثالث فهو داخل في الامانة *
فإن قيل كل من القسمين الاولين داخل أيضا في الامانة بل التبليغ أضاد داخل فيها فلا وجہ لافراد ذلك
عنها * أجيب بأنه قد تقادم ان خطر الجهل في هنا الفتن عظيم فلا يكتفى فيه بالاجمال (قوله والامانة)
أى عدم خيانتهم بفعل محرم أو مكرره وفسرها بعضهم باتصافهم بحفظ الله ظواهرهم وبواطئهم من
التلبس بهمسي عنهم تحرير أو كراهة وقال بعضهم هي ملامة راسخة في النفس تمنع صاحبها من
ارتكاب المنيات وعلى كل فهمي ترجع إلى العصمة التي عبر بها بعضهم (قوله وتبليغ ما أمر وابتليغه
للخلق) احتزز بقوله ما أمروا الخ عملاً مسراً وبكتابه عن الخلق وعما خبروا فيه فليس تبليغ كل منها
واجبا بل يجب كتanan ما أمروا بكتابه ولا يجب عليهم شيء في ما خبروا فيه فالاقسام ثلاثة ما أمر وابتليغه
وما أمروا بكتابه وما خبروا فيه وإنما لم يذكر المصنف وجوب كتanan ما أمروا بكتابه لأنها داخل في الامانة
كما قاله في الاسرار الالهية (قوله ويستحيل في حفظهم الح) المراد بالاستحالة عدم امكان الاتصال ولو
بالدليل الشرعي لأن مارجح بدلائهم شرعى يستحيل ضده بدليل شرعى بما يجب بغيره يستحيل ضده
بغيره كأنقدم تفصيله (قوله أضداد هذه الصفات) المراد بالاضد هنا مطاف المنافي لأنها ليست كالماء
أضداد كأنقدم نظيره (قوله والكتب) أى عدم مطابقة الخبر الواقع لما عالم من تعريف الصدق
فيما يصر (قوله بفعل شيء الح) المراد بالفعل ما يشمل القول * واعلم أنه لا فرق بين الصغيرة والكبيرة
فلا تقع منهم صغيرة ولا كبيرة ولو سهووا قبل البعثة وبعد الایقاع ما كان سهوا أو قبل البعثة ليس
بعصية لأن يقول هر صورة مخصوصة وما ورد مما يوهم وقوع ذلك منهم يجب تأويه (قوله أو كراهة) المراد
بها ما يشمل خلاف الاولى ولا يرد على ذلك أنه صلى الله عليه وسلم بالفال مما توضا من مصرا وتوضا
من بين صرائين لأنه للتشريع ولبيان الجواز بذلك راجب في حفظه صلى الله عليه وسلم فعلم ماتقرأ أنه لا يقع
منهم عليهم الصلاة والسلام محروم ولا مكرر وعلي وجه كونه مكرر وهو كذلك الايقاع منهم مباح على وجه كونه
مبادر على وجه كونه قربة أول التشريع أول والتقوى على العبادات وأنه مكرر وذلك فاعله دائرۃ بين الواجب
والمندوب فقط كيف يتحقق ذلك البعض أوليه في الاولى أن يكون اصفوة الله من خلقه (قوله وكتanan
شيء مما أمر وابتليغه) أى ولو سهووا لأن السهو لا يجوز عليهم في الاحكام التي يبلغونها عن الله تعالى وإن
جاز عليهم في غيرها فقا معه صلى الله عليه وسلم في الصلاة لكن باشتغال قلبه بتعظيم الله تعالى وإلى هذا المعنى
 وأشار بعضهم بقوله يا ائل عن رسول الله كفسها * والسهوم من كل قلب غافل لا هي
قد غاب عن كل شيء هر فسها * عما سواي الله فاتعظيم الله

(قوله ما هو من الاعراض) خرج بهذا القيد صفات الالوهية فلا يجوز عليهم إلا ما من ضدهم الله
تعالى في جملتهم سيدنا عيسى الهاوا مما خرجت صفات الالوهية بهذا القيد لأن الاعراض خاصة بصفات
الحوادث (قوله البشرية) أي المتعلقة بالبشر وهم بنو آدم سموا بذلك بـ بشرتهم وهي ظاهر الجملة
وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة بالالاـ كـ فلا يجوز عليهم خلافاً جملة العرب في زعمهم أن الرسول
يكون متصفًا بصفات الملائكة فلا يـ كل ولا يـ وتوسلوا بذلك الى نبي رسالته صلى الله عليه

بان من ظهرت على يديه
مادق في دعواه لامحالة
ومن جملتها أنه لا يكذب
في غيرها اه فانت تراه
زاد ومن جملتها الح ليشمل
الصدق صدقهم في غير
الا ور البلاغية وتكون
المجزء ذاته عليه أيضا (قوله
فإن قيل كل من القسمين
الح) في صغرى الصغرى
والامانة وتبليغ ما أمر وابتليغه
بتبليله للخلق ويستحيل
في حفظهم عليهم الصلاة
والسلام أضداد هذه
الصفات وهي الكذب
والخيانة بفعل شيء مما هم
عنه نسي تحرير أو كراهة
وكذا شيء مما أمر وابتليغه
بتبليله للخلق ويجوز
في حفظهم عليهم الصلاة
والسلام ما هو من
الاعراض البشرية

لالمصنف بعد ذلك ووجب
الصدق والامانة والتبليل
ما فيه فالوجوب الالزى
على الامانة بمعنى الكذب
سهوا ويزيد على التبليغ
بمعنى الزيادة على ما أمر وابتليغه
عمداً أو نسياناً
وتزيد الامانة على الصدق
بمعنى وقوع المخالفة في غير
كتب المسان وعلى التبليغ
بمعنى المخالفة في غير التبليغ ويزيد التبليغ على الصدق بمعنى ترك شيء مما أمر وابتليغه محمد أو نسياناً مع لزوم
الصدق فيما يبلغونه من ذلك ويزيد على الامانة بمعنى ترك شيء مما أمر وابتليغه نسياناً او ووضوح ذلك في شرحتها وتعلم ما في كلام الحشى وغيره
(قوله وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة بالالاـ كـ فلا يجوز عليهم خلافاً جملة العرب في زعمهم أن الرسول

ونحوه * أما برهان وجوب
صدقهم فلا نهم لوم يصدقوا
لزمه الكذب في خبره تعالى
لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة

الثابت للإشكالة لا يجوز
في الانبياء أى أو العكس
(قوله وهو ما وافق الواقع
وخالف الاعتقاد) أى أو
الاعتقاد اذا الصدق عندهم
موافقة الواقع والاعتقاد
والكذب عدم موافقة
الواقع والاعتقاد (قوله
وعلى هذا اليلزم الح) عبارة
السكتاني وتبغ الشرقاوى
ولايلزم على تقدير كون خبر
الرسول من هنا القبيل
كذب خبره تعالى على هذا
القول والله أعلم اذا صدّيق
الله لهم انما هو باعتبار
الواقع اه قال بعض
مشايخنا وفيه ان التصديق
النسبة الى الصدق وحيث
اعترف الصدق الاعتقاد
الاعتقاد على هذا القول
كان معنى صدق عبدى في
كل ما يبلغ عنى وافق خبره
الواقع والاعتقاد في كل ما
يبلغ عنى والفرض أنه خالف
الاعتقاد فيلزم كذب
الصدق وهو والله تعالى لأنه
لا يعتبر في صدقه اعتقاد
لنزهه عنه فالاختلاف بين
أهل السنة والمعترضة في تفسير
الصدق والكذب انما هو
بالنسبة الى الحادث فالملازمة

وسلم كما حكاه الله تعالى عنهم في قوله وقال ما هدا الرسول يا كل الطعام ويمشي في الأسواق الآية
(قوله التي لا تؤدي إلى نقص في صراطهم العلية) أى منازلهم المرتفعة وخرج بهذا القيد الاعراض
البشرية التي تؤدي إلى نقص في صراطهم كالمأمور الخلة بالمرودة وعدم السلام عن كل ما ينفر وكل ما يدخل
بحكمه بعثتهم وهي أداء الشرائع وقبول الأم لهم ودخول ذلك الا كل على الطريق والحرفة الدينية
وعدم كمال العقل والذكاء والقطنة وقوفة الرأى ودناءة الآباء وعهر الأمهات والغلوطة والفتاظة والعيب
المفترضة كالبرض والجذام ونحو ذلك (قوله كالررض) ومنه الأغماء فهو جائز عليهم بخلاف الجنون
والسكر والخبل ونحو ذلك كاعلم عمار (قوله ونحوه) أى كالأكل والشرب والنوم لكن بأعينهم
لا يقابو بهم لماورد نحن معاشر الأنبياء تمامً عيننا لانتقام قلوبنا ونكر ورج المني الناشئ من امتلاء الاوعية
مثلاً من الاحتلام النائم من الشيطان لانه لا تستطع الشيطان عليهم وكاجموع كارفع له صلى الله عليه
 وسلم في الشفاء وغيره أنه كان يبيت يتلوى من الجمود ولا ينافى بذلك قوله صلى الله عليه وسلم أية
عنابر بي يطعمني ويسقيني لانه كان يحصل له ذلك تارة ولا يحصل له تارة أخرى لأجل التأسي به عليه
 الصلاة والسلام والمعنى في الحديث المذكور مجازية والمعنى أنه كان يبيت قوله متعلق بربه وملاحظ
 بلاله ونظيرته وأنه كان يبيت في كشف الله وحفظه ومعنى قوله يطعمني ويسقيني يعطيني قوة الطعام
 والشarrow أو يطعمني ويسقيني من طعام الجنة وشرابها (قوله أما برهان وجوب صدقهم) أى في دعوى
 الرسالة وفيما يبلغوه عن الله تعالى لأن هذا البرهان انما يدل على ذلك كامرأه قوله فلا نهم الح تقريره
 أن قوله لوم يصدقوا لازم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره تعالى محال فإذا أدى إليه وهو عدم
 صدقهم حال أيضاً إذا استحال عدم صدقهم ثبت صدقهم وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف
 الاستثنائية لظهورها على اللزوم الشرطية بقوله لتصديقه تعالى لهم الح (قوله لوم يصدقوا)
 أى بان كذبوا لانه لا واسطة بين الكذب والصدق خلاف المعترضة في قوله بالواسطة وهو ما وافق الواقع
 وخالف الاعتقاد فإن ذلك ليس صدق ولا كذب عندهم وعلى هذا اليلزم من انتفاء الصدق ثبوت
 الكذب كعكسه بخلافه على الاول (قوله لازم الكذب في خبره تعالى) يعني التزييل لا الحقيقي لأنهم
 يوجد منه تعالى خبر بصدقهم حقيقة بان قال صدق عبدى الح وإن وجدت المعجزة النازلة منها ذلك
 كاسيد كره المصنف (قوله لتصديقه تعالى لهم الح) أى وتصديق الكاذب كذب وقد عرفت أن هذا
 دليل اللزوم في الشرطية ومعنى التصديق الاخبار عن الصدق فالمعني لا خبر الله تعالى عن صدقهم في
 اخبارهم بأنهم سل مبلغون عنه ونظير ذلك ما اذا ادعى شخص بلاغة انه رسول الملائكة وأخبرهم بأنه
 يأمرهم بكذا وكذا فقالوا له ما الدليل على صدقك فيقول أن يفعل الملك كذا وكذا على خلاف عادته
 فيفعل الملك ذلك دليلا على صدقه فجعل بذلك تصديق له لأنه نازل منزلة قوله صدق ذلك الشخص في
 دعواه أنه رسول وفيه أخبار كه (قوله بالمعجزة) أى التي هي الامر الخارج للعادة بقياده أن يكون
 بعد الرسالة بخلافه قبلها فيه ارهاص أى تأسيس لها وباق من أقسام الخارج للعادة السكرامة وهي
 ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخليصا لهم من شدة نازلة بهم مثلاً
 والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعه ومكرابه والاهانة وهي ما يظهر على يده تكذيبه كاوfirm
 لمسيمه الكذاب فإنه تغلق في عين أبور تبر فأعممت الصحبة وتغلق في ثواب كثراً ما هافحة اضطرت وتغلق في ثواب
 ليعدب ما وفها فصارت ملحاً أجاجاً فحصل أن أقسام الامر الخارج للعادة ستة أقسام قد جمعها بعضهم في
 قوله اذا مارأيت الامر يخرج عادة * فمعجزة ان من نبي لنا صدر
 وان باه منه قبل وصف نبوة * فالارهاص سمه تتبع القوم في الامر

(قولهـ اـ كـنـ زـ يـدـ عـلـيـهـ السـحـرـ) أـىـ بـنـاءـ عـلـىـ آتـهـ خـارـقـ لـالـعـادـةـ كـاهـوـمـذـهـبـ اـبـنـ عـرـفـةـ وـصـاحـبـ الـمـقـاصـدـ خـلـافـ الـقـرـافـيـ الـقـائلـ آتـهـ،ـ عـتـادـ وـغـرـابـتـهـ اـنـمـاـهـىـ لـالـجـهـلـ بـأـسـبـابـهـ فـكـلـ منـ عـرـفـ أـسـبـابـهـ وـتـعـاطـاـهـ أـجـابـهـ وـعـلـىـ هـذـاـ القـولـ جـرـىـ المـصـنـفـ فـالـكـبـرـىـ حـيـثـ قـالـ وـمـنـ الـمـعـتـادـ السـحـرـ وـنـحـوـهـ (قولهـ وـالـإـبـلـاءـ) كـأـنـ يـقـعـ لـهـ زـيـادـهـ مـرـضـ عـلـىـ خـلـافـ عـادـهـ اـهـ مـؤـلـفـ (قولهـ وـمـحـصـلـهـ اـنـ جـيـعـ مـاـصـدـرـ عـنـمـ اـخـ) غـالـيـهـ مـاـيـسـتـفـادـ مـنـ قـوـلـ الـمـصـنـفـ لـاـنـ آتـهـ أـمـرـ نـاـ بـالـاقـتـدـاءـ بـهـمـ اـخـ أـنـ لـوـقـعـ مـنـهـمـ الرـزـامـتـلـاـ لـاـنـقـلـاتـ الـحـرمـ طـاعـةـ لـكـوـنـتـاـمـاـ،ـ وـرـيـنـ بـاـتـبـاعـهـمـ فـيـهـ وـلـيـأـمـسـ اـلـلـهـ عـدـهـ اـلـطـاعـةـ فـيـكـوـنـ الزـنـاـ فـيـ حـقـ الـمـأـمـورـينـ وـهـمـ أـتـبـاعـ النـبـيـ عـلـيـهـ اـلـاـلـةـ وـالـسـلـامـ طـاعـةـ فـقـدـاـقـلـاتـ الـمـعـصـيـةـ فـيـ حـقـ الـمـأـمـورـينـ طـاعـةـ فـيـ حـقـهـمـ أـيـضاـ وـانـقـلـابـ الـمـعـصـيـةـ طـاعـةـ مـحـالـ فـيـهـ مـقـبـلـ الـمـطـلـوبـ وـلـمـ يـسـتـفـدـ مـنـ هـذـاـ انـقـلـابـ الـحـرمـ مـلـاطـاعـةـ فـيـ حـقـ الرـسـلـ بـلـ فـيـ حـقـ الـمـأـمـورـينـ فـقـوـلـ الـمـصـنـفـ فـيـ حـقـهـمـ غـيرـظـاهـرـ وـقـدـيـقـالـ اـنـ أـمـرـ نـاـ بـالـاقـتـدـاءـ بـهـمـ فـيـ أـفـعـاهـمـ مـثـلـيـقـتـضـيـ بـحـسـبـ الـعـادـةـ اـنـ الـمـقـتـدـىـ فـيـهـ مـرـعـوبـ فـيـهـ وـمـحـبـوـبـ لـلـآـمـرـ بـالـنـسـبـةـ لـالـمـقـتـدـىـ وـالـمـقـتـدـىـ بـهـ فـيـكـوـنـ طـاعـةـ فـيـ حـقـ كـلـ مـنـهـمـ فـصـحـ قـوـلـ الـمـصـنـفـ فـيـ حـقـهـمـ اـلـآـهـ لـيـسـ بـقـيـرـ وـفـيـ السـكـنـتـانـيـ اـنـ لـاـيـلـزـمـ مـاـذـ كـرـمـ اـنـ اـنـقـلـابـ الـحـرمـ اوـمـكـرـوـهـ طـاعـةـ فـيـ حـقـهـمـ اـبـعـدـ ثـبـوتـ عـصـمـتـمـ اـلـكـلـامـ فـيـهـ حـتـىـ تـكـوـنـ اـفـعـاهـمـ طـاعـةـ دـائـرـةـ بـيـنـ الـوـاجـبـ وـالـمـنـدـوبـ وـهـذـاـهـوـمـوـجـبـ لـلـدـورـ فـلاـيـصـحـ قـوـلـهـ فـيـ حـقـهـمـ اـهـ وـبـعـهـ الدـسـوـقـ وـيـرـدـ عـلـىـ هـذـاـ الدـلـيلـ أـيـضاـ اـنـ اـنـقـلـابـ الـحـرمـ (٤٢)

وـانـ جـاءـ يـوـمـاـ مـنـ وـلـىـ فـانـهـ اـلـ *ـ كـوـرـامـهـ فـيـ التـحـقـيقـ عـنـدـ ذـوـيـ الـظـرـ وـانـ كـانـ مـنـ بـعـضـ الـعـوـامـ صـدـورـهـ *ـ فـكـنـوـهـ حـقـاـ بـالـمـعـوـنـةـ وـاشـتـهـرـ وـمـنـ فـاسـقـ اـنـ كـانـ وـفـقـ صـرـادـهـ *ـ يـسـمـيـ بـالـاستـدـرـاجـ فـيـاـ قدـ اـسـتـقـرـ وـالـفـيـدـعـيـ بـالـاهـانـةـ عـنـدـهـمـ *ـ وـقـدـ تـمـتـ الـاـقـسـامـ عـنـدـ الـذـىـ اـخـتـرـ لـكـنـ زـيـدـ عـلـيـهـ السـحـرـ وـالـابـلـاءـ فـلـيـرـاجـعـ (قولـهـ النـازـلـةـ مـنـزـلـةـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ صـدـقـ عـبـدـ اـخـ) اـىـ لـدـلـانـهـاـ عـلـىـ صـدـقـ وـنـ ظـهـرـتـ عـلـىـ يـدـدـ فـكـانـ اـلـلـهـ قـالـ صـدـقـ عـبـدـ اـخـ وـهـذـاـ كـلـمـبـنـيـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ مـرـلـوـلـ الـمـجـزـةـ الـاـخـبـارـ عـنـ صـدـقـ الرـسـلـ حـتـىـ يـلـزـمـ عـلـىـ دـمـرـ صـدـقـهـمـ الـكـلـبـ فـيـ خـبـرـهـ تـعـالـىـ وـأـمـاـعـلـىـ القـوـلـ بـاـنـ مـدـلـوـلـاـنـشـاءـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ صـدـقـهـمـ فـلـيـلـزـمـ عـلـىـ عـالـمـ صـدـقـهـمـ الـكـذـبـ فـيـ خـبـرـهـ تـعـالـىـ لـاـنـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ مـنـ أـوـصـافـ الـخـبـرـ لـاـلـاـشـاءـ وـاـنـهـيـلـزـمـ حـيـنـدـ وـجـودـ الـدـلـيلـ بـذـوـنـ الـمـدـلـولـ (قولـهـ وـأـمـاـ بـرـهـ وـجـوبـ الـأـمـاـةـ هـمـ عـلـيـهـمـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـلـأـنـهـمـ اـخـ) تـقـرـيرـهـ أـنـ قـوـلـهـ لـوـخـانـوـ بـفـعـلـ حـرـمـ اوـمـكـرـوـهـ لـاـنـقـلـابـ الـحـرمـ اوـمـكـرـوـهـ لـاـنـقـلـابـ الـحـرمـ طـاعـةـ فـيـ حـقـهـمـ

أـوـالـمـسـحـيـلـ أـوـكـلـ مـنـهـمـ أـمـيـ

الـوـاجـبـ أـوـالـجـاـزـ مـسـتـحـيـلـ

أـوـبـالـعـكـسـ كـاـ تـقـدـمـ

الـنـازـلـةـ مـنـزـلـةـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ

صـدـقـ عـبـدـ اـيـ فـيـ كـلـ مـاـيـلـغـ

عـنـ *ـ وـأـمـاـرـهـانـ وـجـوبـ

الـأـمـاـةـ هـمـ عـلـيـهـمـ الـصـلـاـةـ

وـالـسـلـامـ فـلـاـنـهـمـ لـوـخـانـوـ

بـفـعـلـ حـرـمـ اوـمـكـرـوـهـ

لـاـنـقـلـابـ الـحـرمـ اوـمـكـرـوـهـ

طـاعـةـ فـيـ حـقـهـمـ

لـمـحـشـيـ فـكـانـ الـأـظـهـرـأـنـ

يـقـوـلـ لـوـخـانـوـ بـفـعـلـ حـرـمـ

أـوـمـكـرـوـهـ لـاـجـتـمـعـ الـنـقـيـضـانـ

أـىـ كـونـ الشـئـ طـاعـةـ وـغـيرـ طـاعـةـ لـاـنـ اللـهـ تـعـالـىـ اـخـ الـأـنـ يـقـالـ إـنـ مـرـادـهـ بـقـوـلـهـ لـاـنـقـلـابـ الـحـرمـ اوـمـكـرـوـهـ طـاعـةـ أـنـهـيـتـصـفـ بـكـونـهـ طـاعـةـ زـيـادـهـ عـلـىـ مـاـتـصـفـ بـهـمـ الـحـرمـ اوـمـكـرـهـةـ فـيـرـجـعـ لـمـاقـلـنـاـ وـيـرـدـ عـلـىـ هـذـاـ الدـلـيلـ أـيـضاـ أـنـهـمـ اـذـاخـنـوـ بـفـعـلـ

حـرـمـ اوـمـكـرـوـهـ فـلـاـنـخـواـلـاـلـ اـمـاـنـ يـكـوـنـ ذـلـكـ بـعـدـ تـبـلـيـغـهـمـ حـكـمـهـ اـنـ لـيـلـزـمـ الـكـافـ حـيـنـدـ اـتـبـاعـهـمـ فـيـهـ كـيـفـ وـقـدـأـخـبـرـوـبـالـهـيـ عنـهـ اـنـ لـمـ يـحـتـمـلـ النـسـخـ وـانـ اـحـتـمـلـ الـنـسـخـ لـزـمـ اـتـبـاعـهـمـ وـكـانـ سـخـالـ حـكـمـ السـابـقـ فـلـيـلـزـمـ الـمـدـلـولـ وـانـ كـانـ قـبـلـ تـبـلـيـغـهـمـ بـأـنـ كـتـمـوـ الـحـكـمـ عـنـ اـخـلـاقـ كـانـ اـبـطـالـ الـكـتـمـانـ كـافـيـاـنـ اـبـطـالـ الـخـيـانـةـ وـيـحـبـ باـخـتـيـارـ الـأـوـلـ وـدـفـعـ مـاـوـرـدـ عـلـيـهـ بـأـنـأـمـمـوـرـونـ بـاـتـبـاعـهـمـ فـيـ جـيـعـ الـأـقـوـالـ وـالـأـفـعـالـ عـلـيـهـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـالـأـجـاعـ مـاـعـدـ اـمـاـبـتـ اـخـهـ اـصـهـيـهـ وـمـاـعـدـ الـأـمـوـرـ الـجـبـلـيـةـ كـالـقـيـامـ وـالـقـعـودـ وـالـمـشـيـ فـاـنـعـمـ لـمـؤـرـسـ بـالـاتـبـاعـ فـيـهـاـمـنـ الـآـيـاتـ الـمـالـلـةـ عـلـىـ الـاتـبـاعـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـيـ حـقـ نـبـيـنـاـلـ كـنـمـ تـحـبـونـ اللـهـ تـبـاعـيـونـ فـيـ حـبـكـمـ اللـهـ وـأـتـبـاعـهـهـ اـلـكـمـتـدـوـنـ وـرـجـتـيـ وـسـعـتـ كـلـ شـيـ فـسـأـ كـتـبـهـ اـلـذـيـنـ يـتـقـونـ وـيـؤـتـونـ الـرـكـاـتـ وـالـذـيـنـ هـمـ بـأـيـتـيـؤـمـنـونـ الـذـيـنـ يـتـقـونـ الرـسـوـلـ لـبـيـ الـأـمـيـ وـأـوـرـدـ عـلـىـ هـذـاـ الدـلـيلـ غـيـرـذـلـكـ وـبـالـجـلـلـ فـلـوـغـرـ الـمـصـنـفـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ وـقـالـ أـمـاـرـهـانـ وـجـوبـ الصـدـقـ فـهـوـهـمـ لـوـلـمـ يـصـدـقـوـ الـلـزـمـ الـكـنـبـ فـيـ خـبـرـهـ تـعـالـىـ التـبـلـيـغـ وـالـكـنـبـ نـقـصـ وـالـنـقـصـ عـلـيـهـ تـعـالـىـ مـحـالـ وـيـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ ثـبـوتـ الـأـمـاـةـ وـالـتـبـلـيـغـ وـذـلـكـ اـنـهـمـ بـهـمـغـونـ مـعـصـمـوـنـ فـلـوـكـانـوـاـكـتـمـيـنـ اوـخـانـيـنـ لـمـاـصـدـقـ خـبـرـهـمـ وـلـوـلـمـ يـصـدـقـ خـبـرـهـمـ لـزـمـ الـكـنـبـ فـيـ خـبـرـهـ تـعـالـىـ التـبـلـيـغـ وـكـذـبـهـ مـحـالـ فـلـأـدـيـ الـيـمـنـ عـدـمـ صـدـقـ خـبـرـهـمـ مـحـالـ فـلـأـدـيـهـ مـنـ الـكـتـمـانـ اوـخـيـانـةـ مـحـالـ لـأـجـادـوـ وـبـالـمـلـأـدـوـ حـيـنـنـذـ كـونـ الـمـجـزـةـ دـلـيلـ الـأـمـوـرـ الـلـلـانـةـ الـوـاجـبـةـ فـيـ حـقـ الرـسـلـ

أموري به من الله تعالى وكل ما أمر به لا يكون الاطاعة لانه لا يأمر بالفحشاء (قوله لان الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم أرجوا لان هذه الأمة لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعيسى واللهم يصح قوله بالاقتداء بهم أرجوا لان هذه الأمة لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعيسى وموسى لأن يقال انه مبني على أن شرع من قبلنا شرعاً لنافعه لم يردعه نبينا فيه شيء كاهو، نذهب السادسة المالكية الذين منهم المصنف وهو قول ضعيف عند الشافعية وعلى الاول فكل أمة مأمورة بالاقتداء برسوله فهو على سبيل التوزيع (قوله في أقوالهم وأفعالهم) أي وتقرب لهم وسكتوهم على العمل اذا لا يقرؤن على خطأ ويستثنى من ذلك ما ثبت خصوصيته بهم كنـكـاح مازاد على الاربع ويعمل من ذلك أنه ليس لـكـافـ منـاـنـ يـتـوقـفـ فيـ فعلـ شـيـءـ مـاـبـثـ عنـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاحـتمـ الـخـصـوصـيـةـ بلـ يـتـبعـهـ فيـ جـمـيعـ أـقـوـالـهـ وـفـاعـلـهـ الـامـائـةـ اـنـ هـمـ تـحـبـونـ

لان الله تعالى أمرنا
بالاقتداء بهم في أقوالهم
وأفعالهم ولا يأمر الله تعالى
بفعل حرم ولا مكر ووهنا
بعينيه هو برهان وجوب

الثالث

الله فاتبعوني وقد أجمعت الصحابة على اتباعه عليه الصلاة والسلام في أقواله وأفعاله من غير توقف لكن هذا بالنظر للغاب والانعدام وقع منهم التوقف في غزوة الفتح حيث أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقطع في رمضان فاستمر واعلى الامتناع فتناولوا القدر وشربوا وفي غزوة الحديبية حيث أمرهم صلى الله عليه وسلم بالنجدة والحق في دفعوا والاستغراق في التفكير فيما وقع من المشقة وذلك أنه صلى الله عليه وسلم قد هرر صاحبها معتمر بن زرعة بأقصى الحديبية فشعروا لهم المشركون من دخول مكة فأرسل صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان بكتاب لامر اصحابه قريش يعلمهم بأنه انما قد معتمر الاماكن لفصيموا على أن لا يدخل مكة هذا العام ثم مررت على أحد الفرق يبن على الفريق الآخر وكانت ينهما معاركة بالسبيل والتجارة فأسس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم وأمسكوا عثمان رضي الله عنه وأشاع بليسائهم قتلاه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا نبرح حتى نجا لهم الحرب ودع الناس عند الشجرة للبيعة على الموت أو على أن لا يفر وابياعوه على ذلك فلما سمع الكفار بالبايعة نزل بهم الخوف وأرسلوا جلامنهم يعتذر بأن القتال لم يقع الامر من سفهائهم وطلب أن يرسل من أمرائهم فقال صلى الله عليه وسلم أني غير مسلئهم حتى ترسلاوا أصحابي فقال ذلك الرجل أنا صفتنا بعث اليهم فارسلوا عثمان وجماعة من المسلمين ووقع الصلح بينه وبين الله عليه وسلم وبين ذلك الرجل على شرط ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين وأن يؤمن بعضهم ببعض وأن يرجع عنهم عامهم وياتي معتمر في العام القابل وأن يرد إليهم من جاء منهم مسلماً وأن لا يردوه اليهم من جاء اليهم من تبعهم وكتب لهم على بن أبي طالب بذلك كتاباً فكره المسلمون هذه الشرط وقالوا يا رسول الله أنا نرد ولا يردون قال نعم أما من ذهب منها اليهم فأبعده الله تعالى ومن جاء منهم اليهافى يجعل الله له فرجاً وخرجاً ثم قال صلى الله عليه وسلم لا أصحابه قوموا فانحرروا وأحلقوا قال الرواى قوله ما قائمونا حدا حتى قال ذلك ثلاثاً فلما لم يفعلا وادخل على أم سامة وقال هلاك المسلمين أمر لهم أن يحلقوها وأن يذبحوا وافهموا فقلت يا رسول الله لا تأمرهم فإنه شق عليهم هذا الصلح اخرج ولاتكلم أحد حتى تفعل ذلك فخرج فصرخ بيده ودع الله له فلما رأى ذلك قاموا فنحر راجعوا بعضهم يحاج في بعضهم يقتل بعضاً كافي البخاري (قوله وهذا بعينة هو برهان وجوب الثالث) تقريره أن تقول لو خلوا بكتمان شيء مما أمروا بما ينزله للخاقان لان كلما كان طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لأنهم أمرؤون بالاقتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ولا يأمر الله بحرم ولا مكر وله لكن انقلاب الكمان طاعة باطل لأن حرم بالاجماع ملعون فاعله اذا علمت ذلك تعلم أن المراد به قول المصنف وهذا بعينة ارجع المماطلة في التقرير فقط لامماطلة في الذات لأن هذا الدليل مغاير للدليل الذي

قبله اذ مقدم شرطية الاول وتاليها اعم من مقدم شرطية الثاني وتاليها كالايمني (قوله وأماديل جواز الح) عبر هنا بالدليل وفيما قبله بالبرهان للتفان وهو ارتكاب فتن اى نوعين من التعبير لدفع تقل السكرار المفظي (قوله الاعراض البشرية) اى للعهد والمعهود هو الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العملية لأنها المتقدمة في كلامه (قوله فشاهدة وقوعها بهم) يؤخذ من ذلك مقدمة صغرى قائمة الاعراض البشرية شوهد وقوعها بهم ويضم اليها مقدمة كبيرة قائمة وكل ما كان كذلك كان جائز الان الوقوع يستلزم الجواز ومجموع هاتين المقدمتين قياس اقتضاني ويحتمل تقريره استثنائياً بان تقول لهم تجز الاعراض البشرية في حقهم عليهم الصلاة والسلام لما وقعت بهم لكن التالي باطل لشهادة وقوعها بهم ولا يخفى أن مشاهدة ذلك انما وقعت من عاصرهم فاندفع ما ذهب به قال كيف يقول المصنف فشاهدت وقوعها بهم مع أنتم شاهد ذلك ويمكن أن يكون المراد بالمشاهدة ما يشمل المشاهدة حكماً كبئر ذلك لنabilitواتر (قوله اما الح) غرضه بذلك بيان الفوائد المترتبة على وقوع الاعراض البشرية بهم عليهم الصلاة والسلام (قوله لتعظيم أجورهم) اى كاف الامراض ونحوها فإذا ترب على تعظيم الأجور وهذا قول صلى الله عليه وسلم أشد كم بلا الآنباء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل وقال الإمام القشيري ليس كل أحد أهل للبلاء إذا بلاء للأولياء وأما الآجانب فيتجاور عنهم ويخلو سبيلهم وروى أنه صلى الله عليه وسلم أراد أن يتزوج بأمرأة فقيل له أنها لم تمرض فأعراض عنها وحكي أن عمارة ابن باسر تزوج امرأة لم تمرض فطلبها * فان قيل ان تعظيم أجورهم لا يتوقف على وقوع تلك الامراض يوم جواز الله تعالى يعظم أجورهم بدون ذلك * أجب به تعالى لا يسئل عمما يفعل (قوله وللتوريح) اى تشرع المحاكم لتأجل أن نعلمها كاعمالنا أحکام السهو في الصلاة من سه وسید ناصح صلى الله عليه وسلم في الآية قال التفسير كايحصل بالفعل يحصل بالقول لأن يقول دلالة الفعل أقوى من دلالة القول لأنها قد يعتقد المكافف في القول أنه ترخيص في خالقه كأن يعيد الصلاة من أوتها إذا سها فيها ولا يقتصر على السجود متحجباً له لأنها ترخيص لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وأما الفعل فلا يمكن فيه ذلك لأنه لا يعدل أحداً عن فعله صلى الله عليه وسلم بعذر قيته أو ثبوته إذا ليفعل صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا الأفضل (قوله وللتسلية عن الدنيا) اى تسلي غيرهم عنها بذلك أنه اذارأى مقامات هؤلاء السادات الكرام الذين هم خيرة الله من خلقه وصفوتهم من عباده مع ما وقع لهم من تلك الاعراض تسلي وتصبر عنها والدنيا بضم الدال وكسرها والمراد منها اموال وتوابعها كالجهاز والغصرون والراحة والملة وأما قوله وعدم رضا بهم بدار جزاء اى فالمراد بهما مابين السماء والارض او جنة العالم (قوله وللتذكرة) خمسة قدرها عند الله تعالى اى تذكرة غيرهم لحقارة قدرها عند الله تعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم الدنيا حيفة قدرها العاقل عن الحيبة تذكرة وتيقظ لحقارة قدرها عند الله تعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم الدنيا حيفة قدرها وقال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا زن عند الله جناح بعوضة ماسق الكافر منها جرعة ماء قال صلى الله عليه وسلم خطاباً لابن عمر والمزاد ما يعممه وغيره كون في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل زاد الترمذى وعد نفسك من أهل القبور والغربى قدم بدار المسكن له فيها ولا أهل فقامى الذل والمسكنة في غربته وتعلق قلبه بالرجوع إلى وطنه ولما كان الغريب قد يقيم في بلاد الغربة أضرب عنه بقوله او عابر سبيل اى بل كمن مثل المارق الطريق لاجل أن يصل إلى وطنه وينتهي إليه مفاؤزه الثالث فهو له أن يقيم لحظة وقوله وعد نفسك من أهل القبور كنـية عن ملاحظة الموت وعدم طول الأمل وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أساميـن زيد اشتري جارية إلى شهر فقال صلى الله عليه وسلم إن أساميـة والله لطويـل الأـمل

واما دليل جواز الاعراض
البشرية عليهم فشاهدة
وقوعها بهم اما لتعظيم
أجورهم أولى للتشريع او
للدلـى عن الدنيا أو للتبيـه
خمسة قدرها عند الله تعالى

(قوله وكل ما كان كذلك
كان جائز) المراد كل ما
شوهد وقوعه بهم على
وجه مخصوص والأفالواجب
شوهد وقوعه ٢٦

وعدم رضاه بهادر جزاء
لأنبيائه وأوليائه باعتبار
أحوالهم فيها عليهم الصلاة
والسلام * ويجتمع معانى هذه
العقائد كلهما قول لا إله إلا الله
محمد رسول الله أذى معنى
الإلهية استغناء الإله عن
كل ماسواه وافتقار كل
ماعداه إليه فمعنى لا إله إلا الله

(قوله لكن على تقدير
مضاف) لم يتحقق تقدير
المضاف أن فهمت أن الجمعية
جعية لالا لاستلزم (قوله
والختار الثاني) اختار الأول
عبد الحكيم ووجه بان
هذه الكلمة كلمة توحيد
والتوحيد اثبات ذات في
الوجود ونفي ماعداها فيه
لاثبات امكان ذات ونفي
امكان غيرها أو أيضاً المقصود
من هذه الجملة الرد على من
ادعى وجود غيره لاعلى
من ادعى امكان غيره * ان
قلت تقدير الخبر من مادة
الامكان فيه الرد على من
ادعى وجود غيره مازو ما فهو
مستفاد من الجملة بطرائق
برهانى فهو أولى * فلت
الاولى مخاطبة الخصوم في
هذا المقام بالصرىح للإشارة
إلى أنهن في غاية من البلادة
لا يفهمون بالكتابه ونحوها

* قال مارفعت قدحي وظننت أنى أضعها حتى أقبض ولا فتحت عيني وظننت أنى أغمضها حتى أقبض
ولا قمت لقمة وظننت أنى أسيغها حتى أقبض والذى نفس محمد يده ان ما وعدون لات وما أتم
بمحزن * وأخرج أبو نعيم عن أبي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله مالى
لأحب الموت فقال ألا تمال قال نعم قال صلى الله عليه وسلم قدّمه فان قلب المؤمن مع ما له ان قدّمه أحب
أن ياحقه وان أخره أحب أن يتاخر عنه * واعلم أن الندم الوارد في الدنيا انما هو الدنيا الشاغلة عن الله
تعالى وعما يحمل قوله صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما بها الا ذكر الله وما الا هى من التسبيح
والتحميد والتهليل أما الدنيا التي لم تشغل عنه فلا ذم فيها بل هي محمودة يحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
نعم الدنيا مطيبة المؤمن بها يصل الى الخير وبها ينجو من الشر و بذلك يعلم أنها ليست محمودة لأنها ولأمده مرممة
لذاتها وقد قال الزمخشري في ذمها

صفت الدنيا لاولاد الزنا * وإن يحسن ضرباؤوغنا
وهي للحر مخاض كدر * غبن الحر لعمري غبنا
ومراده بالحر كامل الاخلاق حسن الفعال طيب الاصول وهو المراد بقول الشاعر
سأل الناس عن خل وفي * فقالوا ما الى هذاسبيل
تمسك ان ظفرت بذيل حر * فان الحرفي الدنيا فاييل

وهو المراد أيضاً بقول الامام الشافعى رضى الله عنه الحرم من راعى ودار لحظه وتنى لن أفاده لفظه (قوله
وعدم رضا بهما الح) عطوف على ما ذكره الازم قوله تمسك قدرها الح من عطف المسبب على السبب
فالخمسة قدرها عند الله تعالى لم يرضهادار جزاء لأنبيائه وأوليائه اذا رضي بهادر جزاء لما جاههم منها مع
أثره كثراً خلق عبادة وأشدهم طاعة (قوله باعتبار أحواهم فيها الح) متعلق بكل من القىلى
والتنبيه ويصح أن يكون متعلقاً بكل من الافعال الاربعه على وجه التنازع وقول بعضهم انه متعلق
بقوله وعدم رضا بهما فيه بعد لاتخى (قوله ويجتمع معنى هذه العقائد الح) لما أهوى الكلام على
ما يجب على المكافئ معرفته تم الفائدة بيان فضل الكلمة المشرفة التي هي كلمة التوحيد فقال ويجتمع
معنى هذه العقائد الح وأضافه معنى لما بعده للبيان أى معنى هي هذه العقائد جم عقيدة يعني معتقدة
فعيلة يعني مفتعلة وقوله كلاماً بالنصب على أنه توكيده للمعنى وأما بالجز على أنه توكيده هذه العقائد
وقوله قول لا إله إلا الله الح فاعل لقوله يجمع لكن على تقدير مضاف أى يعني قول لا إله إلا الله الح لأن
الجامع لما ذكرناه المعنى لا للفظ فالقول يعني المقول وأضافه لما بعده للبيان أى مقول هو لا إله إلا الله
الح ووجه جمع ذات لمعنى هذه العقائد أنه يستلزمها كلامي وخطه المصنف والمستلزم للوازد متعددة
يصح وصفه بجمعه لها واعلم أنه يختلف في أن خير لف الكلمة المشرفة محفوظ وإنما اختلف هل
يقترب من مادة الوجود أو من مادة الا ، كان والختار الثاني لكن استشك كل بأنه لا يستفاد من الكلمة
المشرفة حينئذ نبوت الوجود له تعالى لانه يصير المعنى لا إله يمكن الا الله فانه يمكن وهل هو موجود
لا يستفاد ذلك * وأجيب بان القصد من الجملة انما هو نفي امكان غيره لاثبات الوجود له تعالى لأن
وجوده تعالى مسلم الثبوت والشهود لأن الاستثناء متصل لأن المستثنى منه كل يشمل المستثنى وغيره وقيل
انه منقطع لأنه يجب على المتكلم بهذه الكلمة أن يلاحظ ان النبي متوجه على ماعداه تعالى وحينئذ
فالمستثنى منه غير شامل للستثنى وقيل انه لا متصل ولا منقطع فالخلاف في ذلك على أقوال ثلاثة (قوله أذى معنى
الإلهية الح) تعليق لقوله ويجتمع معنى هذه العقائد الح قد فروع المصنف على ذلك قوله يعني لا إله إلا الله الح

لأنه يلزم من كون معنى الألوهية استغباء الإله عن كل ماسواه واقتدار كل ماعداه إليه أن معنى الإله المستغبي عن كل ماسواه المفتقر إليه كل ماعداه وإذا كان معنى الإله ماذ كر كان معنى لا إله إلا الله لمستغبي عن كل ماسواه الخ ومعنى لا إله إلا الله لمستغبي عن كل ماسواه الخ لمستغبي عن كل ماسواه الخ قليلاً فعن كل ماسواه الخ لمستغبي عن كل ماسواه الخ كون الإله معبوداً بحقي ويلزم من ذلك استغباءه عن كل ما سواه الخ ومعنى لا إله المعبود بحق ويلزم من ذلك أنه مستغبي عن كل ماسواه الخ وإذا كان معنى الإله ماذ كر كان معنى لا إله إلا الله لامعبود بحق إلا الله ويلزم من ذلك أنه لمستغبي عن كل ماسواه الخ هنا ماذ كر المصنف هنا والمشهور أن معنى الألوهية كون الإله معبوداً بحق ويلزم من ذلك استغباءه عن كل ما سواه الخ ومعنى لا إله المعبود بحق وبذلك أنه مستغبي عن كل ماسواه الخ وإذا كان معنى الإله ماذ كر كان معنى لا إله إلا الله لامعبود بحق إلا الله ويلزم من ذلك أنه لمستغبي عن كل ماسواه الخ هنا ماذ كر علمنا ذلك علمنا أن ماذ كر المصنف في التفاسير تفسير باللازم لا بالمعنى المطابق وإنما اختار التفسير باللازم لأن اندراج معانى العقائد المذكورة فيه أظهر منها في المعنى المطابق وبذلك يندرج مادهاته بعض الفرق الضالة أن المصنف لم يعرف معنى الكلمة المشرفة والملائكة بها ماذ كر (قوله لا مستغبي عن كل ماسواه الخ) هكذا في كثير من النسخ بفتح الياء من غير تنوين وفيه أن ذلك شبيه بالضال فقه النصب مع التنوين كافي بعض النسخ الان يقال له جار على طريقة البغداديين الذين يجرون الشبيه بالضال مجرى المفرد في ترك تنوينه أو يقال ان قوله عن كل ماسواه ليس متعلقاً بذلك حتى يكون شبيهاً بالضال بل متعلق بمحضه والتقدير لمستغبي يستغبي عن كل ماسواه الخ (قوله ومفترق اليه الخ) بالرفع أو بالنصب لابناء لعدم تكرار لافهو على حد قوله لارجل في الدار وأمرأة بخلاف ما ذكرت كرت كافى لاحول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (قوله كل ماعداه) عدل عن كل ماسواه مع اتحاد المعنى مجرد التفنن وقد تقدم تفسيره (قوله أما مستغبة جل وعز عن كل ماسواه الخ) لما ذكر أن معنى الألوهية التي انفرتها عنها المولى سبحانه وتعالى استغباءه عن كل ماسواه واقتدار كل ماعداه إليه أخذ يدين ما اندراج تحت كل من العقائد المترتبة ونما فقدم الاستغباء على الافتقار لان الاول وصفه تعالى والثاني وصف ماسواه (قوله فهو يوجب له تعالى الخ) السر في تعبيره تارة بقوله بوجب وتارة بقوله يؤخذ أن العقيدة ان كانت من قبيل الواجب يعبر فيها بالاول تنبئها على أنها واجبة وإن كانت من قبيل الجائز يعبر فيها بالثانى تنبئها على أنها جائزه كذا قال بعضهم وفيه نظر كما يعلم عيائى (قوله والقيام بالنفس) اعترض بأنه يلزم على جعل الاستغباء مستلزمـاً للقيام بالنفس استلزمـاً الشـىء لنفسه لامر من تفسير القيام بالنفس بالاستغباء عن المـحل والمـخصص * وأجيب بـان الاستغباء الذى فسرـه القيام بالنفس أخص من الاستغباء عن كل ماسواه لأنـه شاملـ الاستغباء عن غير المـحل والمـخصص (قوله ويدخل فى ذلك) أى فى التـنـزـه عن النـقاـصـ وأشار بالـتـعبـيرـ بـقولـهـ ويدخلـ إلىـ أنهـ عامـ لـشـمـولـهـ مـاذـ كـرـ وـغـيرـهـ كـوـجـوبـ الـقـدـمـ وـالـبـقـاءـ وـغـيرـهـ ماـ (قولـهـ وجـوبـ السـمعـ لـهـ تـعـالـىـ وـالـبـصـرـ وـالـكـلامـ) أىـ لـواـزـمـهـ وـهـىـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ سـمـيعـاـ وـبـصـيرـاـ وـمـتـكـلـاـ إذاـ عـلـمـتـ ذلكـ عـلـمـتـ أـنـ اـنـدـرـاجـ فـيـ اـسـتـغـبـاءـ تـعـالـىـ عـنـ كـلـ مـاسـواـهـ أحـدـىـ عـشـرـ صـفـةـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ وـاحـدـةـ نفسـيـةـ هـيـ الـوـجـودـ وـأـرـبـعـةـ سـابـيـةـ وـهـيـ الـقـدـمـ وـالـبـقـاءـ وـالـخـالـفـةـ لـالـحـوـادـثـ وـالـقـيـامـ بـالـنـفـسـ وـمـلـأـةـ مـنـ صـفـاتـ المـعـانـىـ وـهـيـ الـسـمـعـ وـالـبـصـرـ وـالـكـلامـ وـنـلـانـهـ مـعـنـوـيـهـ وـهـيـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ سـمـيعـاـ وـبـصـيرـاـ وـمـتـكـلـاـ مـعـلـمـ انهـ اذاـ وجـبـتـ هـذـهـ الصـفـاتـ اـسـتـحـالـتـ أـضـادـهـاـ وـهـيـ أحـدـىـ عـشـرـ صـفـةـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ وـالـمـسـتـحـيلـاتـ قـتـبـهـ (قولـهـ اـذـلـومـ تـجـبـ لـهـ هـذـهـ الصـفـاتـ الخـ) هـذـاـ قـيـاسـ اـسـقـمـاـتـيـ حـذـفـ المـصـنـفـ مـنـهـ الـاستـئـنـائـيـةـ الـقـائـلـةـ لـكـنـ اـحـتـيـاجـهـ إـلـىـ ذـلـكـ باـطـلـ لـمـنـافـاهـ لـلـاستـغـبـاءـ وـلـمـ يـجـبـ لـهـ الـقـدـمـ لـاـحـتـاجـ إـلـىـ الـمـحـدـثـ وـالـاحـتـيـاجـ لـهـ الـوـجـودـ لـاـحـتـاجـ إـلـىـ الـمـحـرـثـ وـالـاحـتـيـاجـ يـنـافـيـ الـاسـتـغـبـاءـ وـلـمـ يـجـبـ لـهـ الـقـدـمـ لـاـحـتـاجـ إـلـىـ الـمـحـدـثـ وـالـاحـتـيـاجـ

لا مستغبي عن كل ماسواه
ويفتقـرـ إـلـيـهـ كـلـ مـاعـداـهـ الـإـلهـ تـعـالـىـ أـمـاـ مـعـنـيـهـ فـوـهـ جـلـ
وعـزـ عـنـ كـلـ مـاسـواـهـ فـهـوـ
يـوـجـبـ لـهـ تـعـالـىـ الـوـجـودـ
وـالـقـاءـ وـالـخـالـفـةـ
لـلـحـوـادـثـ وـالـقـيـامـ بـالـنـفـسـ
وـالـتـنـزـهـ عـنـ النـقاـصـ
وـيـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ وـحـوبـ
الـسـمـعـ لـهـ تـعـالـىـ وـالـبـصـرـ
وـالـكـلامـ اـذـلـومـ تـجـبـ لـهـ هـذـهـ
الـصـفـاتـ لـكـانـ مـحـنـاجـاـ إـلـىـ
الـمـحـدـثـ وـالـحـلـلـ أـوـمـنـ مـدـفـعـ
عـنـ النـقاـصـ

(قولـهـ منـ العـقـائـدـ) بـيـانـ
لـلـلـازـلـ

(قوله لان الاندراجه اعمايتأتى على الدليل العقلى الح) أى الاندراجه في الجملة الاولى (لا ينافي ان جميع السمعيات مندرجات في الجملة الثانية اعني محمد رسول الله ومن مجلة السمعيات لوازمه ان نظر الى أن السمع والبصر والكلام دليلاً اسمى (قوله قصده بذلك ابطال رب العباد بفضله انشأها وجوب فعل شيء الح) للعلامة الامير * سبحان مولانا الحكيم تذكر ما * (٤٧)

وأمدهم بما صفت من فضله
لا يستطيع لها الشكر
جزاها

سيان فيها شاء كرم كافر
بل شاكر النعمى أشد فهارها
احذر ظن بشكره جاز ته
فالشكر منه نعمة أولاه
وشقي آنس آخر ونبعه
نبه نعود من الثقة اورداها
مال كل منه صادر ونـون
لـ حـ كـمـ

ـ وـ يـؤـخـدـ مـنـهـ تـنـزـهـ تـعـالـىـ
ـ عـنـ الـاغـرـاضـ فـيـ أـفـعـالـهـ
ـ وـ أـحـكـامـهـ وـالـلـازـمـ اـفـتـقارـهـ
ـ إـلـىـ مـاـيـحـصـلـ غـرـضـهـ كـيـفـ
ـ وـ وـ جـلـ وـعـزـ الغـنـىـ عـنـ كـلـ
ـ مـاسـوـاهـ يـؤـخـدـهـ نـهـأـيـضـاـهـ
ـ لـ اـبـحـبـ عـلـيـهـ تـعـالـىـ فـعـلـ شـئـ
ـ مـنـ الـمـكـنـاتـ وـلـاـ تـرـكـهـ

سبحانه رب العالمين
قولوا القوم ألم زموه مصالحة
يابس مفاهيم به قد فاها
من أين أنت ليه شعرى
فاعقولوا

آرائهم ضلت وزاد عمها
وقوله من أين أنت أي أنت
عاصم لا لأفضل الله ما أنشأكم
من العدم فكية يجب لكم
عليه شيء وان عبدا يتجاري
على اهله بهذه المقالة لحقيقة

بالخسران لولا حامه وكمه كما أشار اليه في المطاعم قوله فاهمن على لغة ان أباها قوله * بل شاكر النعمى أشد فهارها يعني أحجز من
كافرها والفهماء العجز عن النطق الفصح وذلك أن الشكر زبادة نعمة أعطيت له ومن زاد عليه الدين كان عن الوفاء أحجز
وبالتالي لولا الكرم أجدر لن يدخل أحدكم الجنة بعمله بل في الحقيقة لا عمل لكم انما هو بظاهر تفضل عليكم الفاعل فاحفظ
هذا فالمرجو أن يعينك على عدم الرياء والتجهيز

ينافي الاستغناء ولو لم يجب له البقاء لاحتاج الى الحديث والاحتياج بنافي الاستغناء ولو لم يجب له المخالفه
للحوادث لاحتاج الى الحديث والاحتياج ينافي الاستغناء ولو لم يجب له القيام بالنفس بمعنى الاستغناء
عن المخصوص لاحتاج الى الحديث والاحتياج ينافي الاستغناء ولو لم يجب له القيام بالنفس بمعنى
الاستغناء عن المعلم لاحتاج اليه والاحتياج ينافي الاستغناء وعلم من ذلك أن قوله الى الحديث أو المعلم أو من
يدفع عنه النقائص والاحتياج ينافي الاستغناء وعلم من ذلك أن قوله الى الحديث أو المعلم أو من
يدفع عنه النقائص على التوزيع فالاول بالنسبة للوجود والقدم والبقاء والمخالفه للحوادث وحد
شيء معنى القيام بالنفس والثانى بالنسبة لشقة الآخر والثالث بالنسبة للتبره عن النقائص وإنما التفت
هذا للدليل العقلى في السمع وما بعده مع ان المعول عليه في ذاك إنما هو الدليل النقلى كما مر لان
الاندراجه اعمايتأتى على الدليل العقلى لان القولى كما هو واضح (قوله ويوخذ منه) أى من استغنائه
جل وعز عن كل ماسواه وقوله أيضاً كأنه متقدماً وقوله تبره تعالى الح لايتحقق أنه بما
يندرج تحت المخالفه لاحواله وقد تقدم ذكره وإنما من المصنف مع الاندراجه المذكور
لزيادة الاهتمام به دفعاً لتوهم عدم اندراج ذلك في كلية التوحيد (قوله عن الاغراض) جمع غرض
وهو المصلحة المترتبة على الفعل أو الحكم من حيث كونها مقصودة منه بخلاف الحكمة كمتقدم (قوله
واللازم الح) يؤخذ منه قياس استثنائي نظمه هكذا لعل يمكن متبره عن الاغراض في فعله وأحكامه لزم
افتقاره تعالى الى ما يحصل غرضه لكن التالى باطل وإذا بطل التالى بطل المقدم ثبت تقديره وهو المطلوب
فتتأمل (قوله الى ما يحصل غرضه) أى الى فعل أو حكم يحصل مقصوده وهو طلبه (قوله كيف) امم
استفهام على وجه التسجيف والواو في قوله وهو جل وعز الح الحال أى كيف يصبح ذلك الحال أنه جل وعز
الغنى عن كل ماسواه (قوله ويوخذ منه) أى من استغنائه جل وعز عن كل ماسواه وقوله أيضاً كأن
أخذ منه متقدماً وقوله أنه لا يجب عليه الح لايتحقق أنه اشاره الى عقيدة الجنائز وظاهر صنيعه أن قصده
ذلك ابطال وجوب فعل شيء أو تركه عليه تعالى من غير التفات الى كون ذلك غرضاً أو لا وهو المتبار
لكن صرح المصنف في شرحه بان الغرض من ذلك إبطال أحد قسمى الغرض وبيان ذلك أن الغرض
على قسمين أحد هما مصلحة تعود عليه تعالى والاخر مصلحة تعود على خلقه وكذا هما محال وقد
تقدم ابطال الاول في قوله ويوخذ منه أيضاً تبره تعالى عن الاغراض الح والقرينة على انه أراد
خصوص الاغراض العائدة عليه تعالى الاضافة الى الضمير في قوله الى ما يحصل غرضه وكذا وأشار الى
ابطال الثنائى بقوله ويوخذ منه أيضاً أنه لا يجب الح على ما صرحت به المصنف في شرحه وعلى فرض أنه قد
ذلك يكون الكلام مشكلاً لأن الغرض كمتقدم هو المصلحة المترتبة على الفعل أو الحكم من حيث
كونها مقصودة منه وحينئذ فلا بد من شيئاً من الغرض وما صدر منه ذلك الغرض ولم يذكر المصنف الا
الثواب فيه وقال أين الغرض وما صدر منه ذلك الغرض وأجيب بان المراد من الثواب
تقدار من الجزاء وهو غير الفعل الذي هو تعلق القدرة به المسمى الامانة فالغرض هو الاول

وما قصد منه ذلك الفرض هو اثنان وعلى تقدير أن يراد بالثواب الامانة فلامانع من كونه غرضاً مقصوداً من الفعل وهو خلقه تعالى الطاعة التي ترب عليها الثواب اذا لم تكن ترتب فعل على فعل آخر ونوع ذلك كله فهو غير مناسب لظاهر صنيع المتن كما عامت والمنفي انما هو الوجوب المستفاد من العقل أخذ من قوله اذا لو وجب الحج وأما الوجوب المستفاد من الشرع فهو ثابت لامنفي فالثواب مثلاً جائز في حقه تعالى عقلاً لكنه واجب شرعاً لانه قد ورد الوعاربه في الكتاب والسنة (قوله اذا لو وجب الحج) أشار بذلك إلى قياس استثنائي نظمته هكذا الوجوب عليه تعالى شيء منها السكان جل وعنده فتقر بذلك الشيء ليكمل بذلك الثاني باطل وإذا بطل الثاني بطل المقدم وثبت تفاصيه وهو المطلوب فتدرك (قوله مثلاً) تأكيد لما قال الكاف كا هو ظاهر (قوله اذا لا يجب في حقه تعالى الحج) تعلييل لللازمية في الشرطية (قوله كيف وهو الحج) فيه ما تقدم قريباً فتفتبه (قوله وأما افتقار كل مساواه اليه الحج) هذه مقابل لقوله فيما تقدم أما استغناه جل وعنده كل ماعدا الحج (قوله فهو يجب له تعالى الحياة) أي ولازمها وهو السكون حياوه كذلك الباق فهو يجب له تعالى الحياة ولازمها القدرة ولازمها والإرادة ولازمها العلم ولازمها وسيد كرأه يجب له تعالى الوحدانية فالجملة تسعه وإذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وهي تسعه أيضاً فاذضمت التسعة الاولى للحادي عشرة الواجبة التي تضمنها الاستغناء بكتاب الواجبات التي ذكرها المصنف واذضمت التسعة الثانية للحادي عشرة المسندة حيلة التي تضمنها الاستغناء بكتل المستحبات التي ذكرها المصنف وقد أشار الى الجائز فيما تقدم بقوله وبيؤخذ منه أيضاً أنه لا يجب عليه تعالى الحج كتمل الواجب في حقه تعالى والمستحبيل والجازيز كاسيد كره المصنف بقوله فقد بان ذلك تضمن قول لا إله إلا الله لا قسم الثالثة الحج (قوله وعموم القدرة والإرادة والعلم) لا يخفى ان وجوب عموم هذه الصفات فرع عن وجوهها وبها نفسها وحيثما ذكر المصنف دعوتان الاولى أن انتقاد كل ماعداه إليه يجب له تعالى هذه الصفات نفسها والثانية انه يجب عمومها لجميع المتعقات وهي الممكنات بالنسبة لاقتداره والإرادة وجميع الواجبات والجازيزات والمستحبات بالنسبة للعلم لكن الدليل الذي ذكره المصنف بقوله اذا لو واجب في الحج ما يتبع الدعوى الاولى فقط اذا لازم على اداء عمومها على عدم وجود بعض المتعقات وذلك البعض هو الذي لم تتعاقب به هذه الصفات وأما البعض الذي تتعاقب به بلا مانع من وجوده الا أن يقال الغرض استواء جميع المتعقات فالتعاقب البعض دون البعض الآخر ترجيح بلا مرجع فيلزم على انتفاء عمومها عدم وجود شيء من المتعقات تتأمل (قوله اذا لو اتيت شيئاً منها الحج) أشار بذلك إلى قياسين نظمهما هكذا الاتقني شيء من هذه الصفات لاماً لكن أن يوجد شيء من المتعقات لكن عدم مكان وجود شيء من المتعقات باطل اذا لم يكن أن يوجد شيء من المتعقات لكنه افتقار إليه لكن عدم افتقار شيء إليه باطل كيف وهو الذي يفتقر إليه كل مساواه (قوله لما ممكن أن يوجد شيء من المتعقات) انما عبر المصنف بالا مكان لأن نفيه بلغ من نفي الوجود ووجه لزوم عدم مكان وجود شيء من المتعقات لأنها تتفق شيء من هذه الصفات أنها تافتت الحياة لاتتفت باقيها بل سائر الصفات لأنها شرط فيها وإذا اتفت باقيها لزم البجز فلا يمكن أن يوجد شيء من المتعقات ولو اتفت القدرة أو عمومها لازم البجز فلا يمكن أن يوجد شيء من المتعقات على ما تقدم ولو اتفت الإرادة أو عمومها لافتت القدرة لأنها شرط عن الإرادة في التعقل ولو اتفت القدرة لزم البجز فلا يمكن أن يوجد شيء من المتعقات لو اتفق العلم أو عمومه لافتت الإرادة لأنه لا يتعقل ارادة من غير علم وإذا اتفت الإرادة اتفت القدرة إلى آخر ما تقدم وقوله فلا يفتقر إليه شيء فيه اشارة إلى القياس الثاني وقد تقدم

اذا لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً كالثواب مثلاً لسكان جل وعنده فتقر إلى ذلك الشيء ليكمل به غرضه اذا بحسب في حقه تعالى الاما هو كمال له كيف وهو جل وعنده الفنى عن كل مساواه وأما افتقار كل ماعداه إليه جل وعنده فهو يجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والإرادة والعالم اذا وانتشي منها لا يمكن أن يوجد شيء من المتعقات فلا يفتقر إليه شيء كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما سواه ويجب له تعالى أيضاً الوحدانية اذا لو كان معه ممان في الالوهية لما افتر إليه شيء للزوم عجزها حيث

(قوله تعلييل لللازمية في الشرطية) وأما قوله ليكمل به فاللام للتعديية صلة مفتقرة أو التعلييل الافتقار لللازمية فتأمل

قريره (قوله كيف وهو الذي يفتقر اليه كل مساواه) قد سبق الكلام عليه غير مرحلة فلاغتنال (قوله ويوجب له تعالى أيضاً) أي كما أوجب ماتقدم (قوله اذلو كان معه ثان في الاوهية لما افترى الح) وأشار بذلك الى قياس استثنائي نظمه كذلك الو كان معه ثان في الاوهية لما افترى اليه لكن عدم افتراضه اليه باطل كيف وهو الذي يفتقر اليه كل مساواه ولا يخفى ما في هذا الدليل من القصور لعدم التعرض فيه لباقي المكموم وقوله لازم عجزها حينئذ أي حين اذ كان معه ثان في الاوهية ووجعل لازم عجزها حينئذ أنه لا يخلو فاما أن يتتفقا واما أن يختلفا وعلى كل يلزم عجزها أما الاول فلانه يلزم عليه اجتماع مؤرين على آخر واحد إن أوجداه معاً تحصل الحال ان أوجداه معاً تبايناً وأما الثاني فلانه يلزم عليه اجتماع النقيضين ان تقدمن اد هما وان تقدمن اداً حدهم دون الآخر كان الذي لم ينفذ من اد ه عاجزاً فيكون الآخر كذلك لأن مقاد الممانعة ينهي ما وحيثئذ ثبت العجزهما وكذا لو لم ينفذ من اد كل منهما كلام ظاهر (قوله انت اد هما اد هما) كما اصر اد هما على ذلك ملا مقاومه لأن اد هما كأنه اد هما

الى يه شئ كيف وهو
الذى يفتقر اليه كل ما
سواء ويوجب له تعالى
أيضا الوحدانية اذ
لو كان معه ثان في الالوهية
لما افقر اليه شئ للزوم
عجزها حينئذ كيف
دهـ و الذى يفتقر اليه
كل مساواه ويؤخذ منه
أيضا حدوث العالم بأسره اذ
لو كان شئ منه قيمـاـ كان
ذلك الشئ مستغلا عنه
تعالى كيف وهو الذى يجب
أن يفتقر اليه كل مساواه
ويؤخذ منه أيضاـ لأن تأثير

كما هو ظاهر (قوله ويؤخذ منه) أي من انتقام كل معاذه اليه جل وعلا وقوله أيضاً كـأخدمـنه
مائةـمـ وقوله حـادـثـ العالمـ أـيـ مـاسـوىـ اللهـ تـعـالـىـ ولاـ يـخـفـيـ انـ هـذـارـانـدـ عـلـىـ العـقـائـدـ لـكـنـهـ مـاـ يـتـعـاقـبـ بـهـ
وـالـغـرـضـ مـنـ ذـالـكـ الرـدـ عـلـىـ الـفـلـاسـفـةـ وـهـمـ كـفـارـهـ مـنـ الـرـومـ كـانـواـ مـنـ أـهـلـ يـونـانـ وـكـانـواـ أـهـلـ حـكـمـةـ وـعـقـلـ
وـأـخـدـواـ فـيـ اـتـرـيـضـ وـالـزـهـدـ وـكـانـ رـئـيـسـهـ الـفـيـاسـفـ قـالـ اـبـنـ الصـلـاحـ دـلـمـ يـكـنـ عـالـمـ وـلـمـ يـأـبـعـثـ مـوـمـيـ
عـلـىـ السـلـامـ فـيـ زـمـانـهـ دـعـاهـ إـلـىـ شـرـيـعـةـ فـابـوـ اـوـاسـتـ كـبـرـ وـأـقـلـاـخـنـ فـيـ غـنـيـةـ عـمـاـ سـاعـدـكـ فـاتـاـقـولـ بـهـ
قـوـلـ وـزـيـادـةـ وـقـدـقـالـوـ بـقـدـمـ الـعـالـمـ لـكـنـ اـنـمـاـقـلـاـبـقـدـمـ أـصـوـلـهـ وـهـيـ الـعـنـاـصـرـ الـارـبـعـ المـاءـ وـالـتـرـابـ
وـاـطـرـاءـ وـالـنـارـدـوـنـ أـشـخـاصـهـ وـكـذـقـالـوـ بـقـدـمـ الـإـفـلـاكـ (قوله بأسره) هو كـنـيـةـ عنـ شـمـولـ الـحـدـوـثـ
لـعـالـمـ كـاـمـفـعـنـاهـ التـعـيمـ وـقـوـلـهـ بـأـسـرـهـ لـأـحـاجـةـ الـيـهـلـانـ الـعـالـمـ هـوـ مـاسـوـيـ اللـهـ الـأـلـأـنـ يـقـالـ اـنـ أـلـلـهـ
لـلـجـنـسـ أـوـيـقـالـ اـنـ تـوـكـيدـوـهـوـعـوـفـ الـاـصـلـ اـسـمـ لـلـجـبـلـ الـذـيـ يـرـبـطـ بـهـ اـسـيـرـ فـاـذـهـ بـهـ ذـهـبـ بـهـ اـسـرـهـ أـيـ
بـاجـعـهـ حـتـىـ الـجـبـلـ الـذـيـ رـبـطـهـ (قوله اـذـلـوـ كـانـ شـيـ مـنـقـيـعـاـلـ) أـشـارـ بـذـلـكـ إـلـىـ قـيـاسـ اـسـقـنـيـاـيـ
لـفـطـمـ هـذـاـ لـوـ كـانـ شـيـ مـنـقـيـعـاـلـ كـانـ ذـلـكـ الشـيـ مـسـتـغـيـعـاـنـهـ تـعـالـىـ لـكـنـ التـالـيـ وـهـوـ كـونـ ذـلـكـ الشـيـ
مـسـتـغـيـعـاـنـهـ تـعـالـىـ بـاطـلـ كـيـفـ وـهـوـلـذـيـ يـحـبـ أـنـ يـقـرـرـ إـلـيـهـ كـلـ مـاسـوـاـهـ (قولهـ وـيـؤـخـذـمـهـ) أـيـ
مـنـ اـنـقـارـ كـلـ مـاعـدـاهـ إـلـيـهـ جـلـ وـعـلاـ وـقـوـلـهـ يـصـأـيـ كـأـخـدـمـهـ مـاـنـقـدـمـ وـقـوـلـهـ أـنـ لـأـنـيـلـشـيـ إـلـيـهـ لـيـخـفـيـ
أـنـ ذـلـكـ مـأـخـوـذـمـ الـوـحـدـانـيـةـ كـاـنـقـدـمـ الـتـبـنـيـعـاـلـيـهـ فـيـ الـكـلـامـ عـلـيـهـاـ وـأـنـمـاـصـرـحـ بـهـ المصـنـفـ الـرـدـ صـرـحـاـ
عـلـىـ الـفـرـقـ الـضـالـلـ قـبـحـهـ اللـهـ تـعـالـىـ وـقـدـتـقـدـمـ اـنـ النـاسـ فـيـ ذـلـكـ عـلـىـ أـرـبعـ فـرـقـ الـأـوـلـىـ تـعـقـدـأـنـ النـارـ
أـوـالـسـكـينـ مـثـلـتـوـرـ بـطـبـعـهـاـوـذـاـهـاـ وـهـذـهـ الـفـرـقـةـ لـازـعـ فـيـ كـفـرـهـاـ وـالـثـانـيـةـ تـعـقـدـأـنـ النـارـأـوـالـسـكـينـ
مـثـلـتـوـرـ بـقـوـةـ جـعـلـهـ اللـهـ فـيـهـاـ وـهـذـهـ الـفـرـقـةـ اـخـتـافـ فـيـ كـفـرـهـاـوـالـاـصـحـ عـدـمـ الـكـفـرـ كـاـقـيلـ فـيـ الـمـعـزـلـةـ
الـقـائـلـيـنـ بـاـنـ الـعـبـدـ يـخـلـقـ أـفـعـالـ نـفـسـهـ الـاـخـتـيـارـيـهـ بـقـدـرـةـ خـالـقـهـ اللـهـ فـيـهـ وـالـثـالـثـةـ تـعـقـدـ أـنـ التـأـيـرـ لـيـسـ
الـلـهـ تـعـالـىـ لـكـنـ تـعـقـدـ التـلـازـمـ بـيـنـ النـارـأـوـالـسـكـينـ مـثـلـاـوـ بـيـنـ آـمـارـهـاـوـهـذـهـ الـفـرـقـةـ لـيـسـ كـافـرـةـ لـكـنـ
وـبـاـ جـرـهـذـلـكـ الـاعـتـقـادـ إـلـىـ الـكـفـرـلـاـهـ فـيـؤـدـيـهـاـإـلـىـ اـفـكـارـ الـاـمـورـ الـخـارـجـةـ لـلـعـادـةـ كـمـجـزـاتـ الـاـنبـيـاءـ
عـلـيـهـمـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـكـبـعـ الـاـجـسـادـ وـالـرـابـعـةـ تـعـقـدـ أـنـ التـأـيـرـ لـيـسـ اللـهـ تـعـالـىـ وـتـعـقـدـاـ مـكـانـ
الـتـخـلـفـ بـيـنـ النـارـأـوـالـسـكـينـ مـثـلـاـوـ بـيـنـ آـمـارـهـاـ وـهـذـهـ الـفـرـقـةـ هـيـ النـاجـيـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ فـاـلـاـعـتـقـادـ
الـصـحـيـحـ أـنـ لـأـنـيـلـشـيـ مـنـ هـذـهـ الـاـمـورـ مـعـ اـمـكـانـ التـخـلـفـ فـقـدـ تـوـجـدـ النـارـ وـلـاـ يـوـجـدـ الـاـحـرـاقـ كـاـ
وـقـعـ لـسـيـدـنـاـ بـرـاهـيـمـ حـيـنـ رـحـيـ بالـنـجـيـنـيـقـ فـيـ النـارـ وـحـفـظـهـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـهـاـوـقـدـنـزـلـهـ جـبـرـيـلـ فـيـ ذـلـكـ الـحـالـةـ وـقـالـ
أـلـكـ حـاجـةـ قـالـ أـمـالـيـكـ فـلـاـفـأـمـعـ إـلـيـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـقـالـ عـلـمـهـ بـحـالـيـهـ يـغـيـرـ عـنـ سـوـالـيـ وـهـذـاـ اـمـاـ كانـ

عند غلبة الحقيقة عليه فلا ينافي مشروعي الدعا، كافٍ مواضع كثيرة من الكتاب والسنة وتوضيح ذلك أن من اصطفاه الله تعالى قد تغلب عليه الحقيقة فيكتفي بهم تعالى عن الدعا وغيره وقد تغلب عليه الشريعة فيدعوه تعالى وقد توجد السكين ولا يوجد القطع كافٍ قصة اسماعيل بناء على أن أباه أمر السكين على مذبحه وال الصحيح أنه لم يقع منه الاجرد الهم على ذلك (قوله من الكائنات) جمع كائنة وكائن لكن لما كان المراد به مالا يعقل من الاسباب العادلة جمه بالالف لانا (قوله في آخر ما) أي أي آخر كان فااسمية صفة للأثرائي به الدلالات على العموم كاتقادم نظيره (قوله واللازم الح) يؤخذ منه: قياس استثنائي نظمه هكذا لو كان شيئاً من الكائنات تأثير في آخر اللازم أن يستغنى بذلك الارعن مولا ناجل وعز لكن الثاني وهو استغناء ذلك الار عنده تعالى باطل كيف وهو الذي يقترب إليه كل متساو (قوله عموماً وعلى كل حال) لم يتعرض الصنف لذلك في شرحه لكنه سئل عن ذلك فقيل له ما أردت بقولك عموماً على كل حال فقال عموماً في جميع الذوات وعلى كل حال في جميع الصفات اه وحيث إن فالجل على ذلك لكونه أراده المصنف أولى وإن مكن تفسيرهما غير ذلك كأن يقال عموماً أي سواء كان مما يقارنه سبب عادي كالشبع والرُّى أو لا يخلق السماء والارض وعلى كل حال أي من حالي الوجود والعدم فالممكن يفتقر إليه تعالى في الحالتين أما في حالة العدم فلانه يحتاج إليه تعالى في إيجاده وأما في حالة الوجود فلأنه ابان العرض لا يقي زمانين افتقر الممكن إليه تعالى في إمداد ذاته بالاعراض التي لولا تعاقبها بغير الأندمت وان قلابان العرض يقي زمانين فاكثر وهو الراجح افتقر الممكن إليه تعالى أيضاً دوام وجوده بناء على تختار من أن منشأ افتقار الممكن إلا مكان أي استواء نسبة الوجود والعدم إليه بالنظر لذاته لأن هذا الوصف لا يفارقه فيكون مفتقر إليه تعالى كلحظة في ترجيح وجوده على عدمه وأمام على مقابله من أن منشأ افتقاره الحدوث أي الوجود بعد عدم فلا يفتقر إليه تعالى في دوام وجوده ضرورة أن هذا الوصف أعني الوجود بعد عدم قدحصل فلو احتاج إليه بعد حصوله لزم تحصيل الحاصل (قوله هذا إن قدرت الح) اسم الاشارة عائد لكون ذلك مأخوذه من افتقار كل متساو إليه تعالى وهو يبدأ خبره محفوظ والتقدير هنا ثابت وأحاصل ان قدرت الح والمغنى محل كون عدم التأثير لدى من الكائنات في آخر ما مأخوذه من افتقار كل متساو إليه تعالى إن قدرت الح (قوله يؤثر بطبيعة) أي بذلك وحقيقة يعني لا يقوأ ودعها الله فيه (قوله وأما من قدرته مؤثراً بقوة جعلها الله فيه) أي ولو زعها منه لم يؤثر وقوله كما يزعمه كثيرون الجهة الأولى من عامة المؤمنين فإنهم يعتقدون أن الاسباب العادلة توفر بقوة جعلها الله فيها ولو زعها منها لم تؤثر فالمراد بالجهة عامة المؤمنين كما علمنا وليس المراد بهم المعتزلة لأنهم لا يقولون بأن الاسباب العادلة توفر بقوة جعلها الله فيها وإنما يقولون بأن العبد يخلق أفعال نفسه بقدرة خلقها الله فيه وأيضاً لا يحمل التغيير عنهم بالجهة كا فرق به بعض الأفضل (قوله فذلك حال) جواباً لما واجه الإشارة عائد لكون شيء من الكائنات مؤثراً بقوة جعلها الله تعالى فيه و قوله أيضاً كأن كوز شيء منها مؤثراً بطبيعة الحال وحق المقابلة إن يقول فلا يكون عدمه مأخوذاً من افتقار كل متساو إليه تعالى بل من استغنائه جل وعز عن كل متساو كاهو ظاهر * والحاصل انه إن قدرت أن تأثير شيء من الكائنات بطبيعة فعدمه مأخوذه من افتقار كل متساو إليه تعالى والا لازم أن يستغنى بذلك الارعن مولا ناجل وعز كيف وهو الغي يفتقر إليه كل متساو وإن قدرت أن تأثير شيء من الكائنات بقوة جعلها الله تعالى فيه فعدمه مأخوذه من استغنائه تعالى عن كل متساو والا لازم افتقاره في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة كيف وهو جل وعز الغي عن كل متساو والمفرق بين هذين التقديرتين أن التأثير في الأول لا يتوقف على مشيئة الله تعالى واختياره لأن ما كان بالطبع

لشيء من الكائنات فآخر ما، اللازم أن يستغنى بذلك الارعن مولا ناجل وعز كيف وهو الذي يفتقر إليه كل متساو عموماً وعلى كل حال هذا إن قدرت أن شيئاً من الكائنات يؤثر بطبيعة واما ان قدرته مؤثراً بقوة جعلها الله فيه كما يزعمه كثير من الجهلة بذلك الحال أيضاً

لابوقف على ذلك فلزم فيه أن الأمر مستغن عن الله تعالى ولم يلزم افتقاره تعالى إلى واسطة بخلافه في
الثاني فإنه ينون على مشيئة الله تعالى و اختياره حتى يخلق القوى في الأسباب العادلة فصار الفعل من
هذه الحقيقة من إرادة الله تعالى ولزم افتقاره في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة ولم يلزم أن الأمر مستغن عن
الله تعالى فتبر (قوله لانه) أى الحال والشأن و قوله يصير حينئذ أى حين اقتربه مؤثرا بقوته جعلها
فيه أصار حينئذ مولانا جل وعز مفترقا في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة وفتأشار بقوله وذلك باطل
إلى صغراء القائلة لكن كونه جل وعز يصير مفترقا في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة باطل ثم علل
ذلك بقوله لم اعرف بالج فصار ظالم القياس هكذا وقدرت أن شيئا من الكائنات يؤثر بقوتها جعلها الله
تعالى فيه أصار حينئذ مولانا جل وعز مفترقا في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة لكن كونه جل وعز
يصير مفترقا في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة باطل لم اعرف بالج (قوله فتدبر ذلك الج) مفرع على
البيان السابق من قوله أما استعنوا بجل وعز عن كل مسوأه إلى هنا (قوله تضمن قول لا إله إلا الله أى
تضمن معنى قول لا إله إلا الله فهو على تقدير المضاف لأن المضمن لذلك انما هو المعنى لا للفظ كما علم مما
سر وأمراد بتضمن المعنى لذلك كونه بحيث يؤخذ منه على ما تقدم بيانه وليس المراد به دلالة التضمن التي
هي دلالة المفهوم على جزء المعنى كالمعنى (قوله لا لقسام ثلاثة) أى لا أنه قد اندرج تحت استغاثة تعالى
عن كل مسوأه أحد عشر من الواجبات وهي الوجود والبقاء والخالقة للحوائط والقيام
بالنفس والسمع والبصر والكلام ولو ازمهما كأنه أشار لذلك المضاف فيما تقدم بقوله أما استغاثة فهو جل وعز
عن كل مسوأه فهو يجب له تعالى الوجود والقدر وقد اندرج تحت افتقار كل مسوأه إليه جل
وعلاوة عليها كما أشار إليه فيما تقدم بقوله وما افتقار كل مسوأه إليه جل وعز فهو يجب له تعالى الحياة الج
وعلوه أنه اذا واجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وقد اندرج أيضا تحت الاستغاثة الجائز كما أشار
إليه فيما تقدم قوله و يؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من المكانتات الج فتبر (قوله وهي)
أى القياس الثلاثة المذكورة (قوله وأما ماقولنا محمد رسول الله الج) هذه مقابلة لمحنة والتقدير ماقولنا
لا إله إلا الله فيدخل فيه ماقولنا محمد رسول الله فيدخل فيه الج (قوله فيدخل فيه) أى في معناه
لان الدخول ليس في مجرد القول بل في معناه وقوله اليمان الج أى التصديق بذلك ولا يخفى أن ذلك
زاد على المقصود من ماقولنا ان اندرج العقائد المذكورة فيما تقدم تحت ذلك فالقصد في الحقيقة قوله
ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل الج (قوله بسائر الانبياء) أى بجميعهم أو بباقيهم لأن سائر ان أخذ
من السور كان يعني جميع ملائكة من معنى الاحاطة وان أخذ من السور كان يعني باقي لان معنى السور
البقية ومنه سور المؤمن شفاء وقد تقدم أنه اختلفت الروايات في عدد هم في رواية أنهم مائة ألف واربعة
وعشرون ألفا في رواية خمسة وعشرون ألفا وفي رواية أنهم ألفا ألف ومائتا ألف وفي رواية وأربعمائة
ألف واربعة وعشرون ألفا وال الصحيح الامساك عن حصرهم في عدد لانه ربما أدى إلى اثبات
النبوة لمن ليس كذلك وإلى نفهم عنهم هو كذلك فيوجب اليمان بأن الله أنبياء على الاجمال الخمسة
وعشرين فيوجب عرقهم على التفصيل كما أشار لذلك بعضهم بقوله

ختم على كل ذي التكليف معرفة * * بأنبياء على التفصيل قد علموا
في ذلك ~~ج~~نا منهم منهم ~~ع~~نازية * * من بعد عشرين يوم سبعة وهو
ادريس هو دشعيب صالح وكذا * * ذو الكفل آدم بالختار قد علموا
(قوله والملائكة) وهم أجسام نورانية أطيفية بالفون في الكثرة إلى حد لا يعلمه لا والله تعالى سفراء

لأنه يصير حينئذ مولانا
جل وعز مفترقا في إيجاد
بعض الأفعال إلى واسطة
وذلك باطل لم اعرف به
وحروب استغاثة فهو جل وعز
عن كل ما واه فقد بان
لك تضمن قول لا إله إلا الله
للاقسام الثلاثة التي يجب
على المألف معرفتها في
حق مولانا جل وعز وهي
ما يجب وما يستحب وما
يجوز وأما ماقولنا محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم
فيدخل فيه اليمان بسائر
الأنبياء والملائكة

الله تعالى صادقون فيما أخبر وابه عنه تعالى لايَا كاون ولا يشر بون ولا يتنا كحون ولا يتوا الدرون ولا ينامون ولا تكتب أعملاهم ولا يحاسبون ويخترون مع الانس والجن ويدخون الجننة وينعمون فيها باماشاء وقيل يكعون فيها كاتتهم في الدنيا فلايا كاون ولا يشر بون بل ياهمون التسبیح والتقدیس

فيجدون فيelandة كایجدا هيل الجننة من لذة الطعام والشراب ويجوز عليهم الموت لكن لا يموت أحد منهم

قبل النفحۃ الاولی بل بها الاجلة العرش والرؤساء الاربعة فانهم يمدون بعدها وآخر من يموت للک

الموت لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرهم ولا ينافي ذلك ما ينقل عن هاروت وماروت لانه اما

ينقله المؤرخون عن الاصفراطيات اي كتب اليهود والنصارى ولم يصح فيه خبر كافاله المفسرون وما

يذكره كذبة المؤرخين من انهم اعواقبا ومسخا كذب وزور ولا يجوز اعتقاده بل الذي يجب اعتقاده

ان تعلمهم السحر لم يكن لاجل العمل به بل للتهدیر منه ولاظهر الفرق بينه وبين المجزء فانه قد وقع

أن السحر کثرا وبسبب استراق الشياطين السمع وتعليمهم ايام فظن الجنة ان مجزء الانبياء

سحر فائز لهم الله ليعلم الناس كيفية السحر ليظهر لهم الفرق بينه وبينها هذا كله بناء على أنهم

كان مسلكين وقيل انهم كانوا رجلين صالحين وسميا ملائكة لصلاحهم ما قد عرف أنهم بالغون في الكثرة

إلى حدا يعلمه إلا الله تعالى فيجب الإيمان بهم على الأجال الآمن ورد تعدينه باسمه المخصوص وأن نوعه

فيجب الإيمان بهم تقليلا فالاول كباريل ومسكائيل وامرائيل وعزائيل ومنكريون كباريل ورضوان

ومالك والثاني كملة العرش والحفظة وهم ملائكة موكلون بحفظ العبد قال الله تعالى له معقبات

من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله وذكر الباقي أنه يحفظ لابن عطية ان كل آدمي يوكل به

من حين وقوته لطفة في الرحم الى موته أربعمائة ملک وتعدد الجزولي هل لاجن والملايكة حفظة ولا

ثم جزم بأن لاجن حفظة واستبعد القول بذلك في الملائكة قال الاجهوري ولم أقف عليه في الجن لغيره

وكالكتبة وهم ملائكة موكلون بكتابة ما يصدر عن المكافف فولا وفعلا أو اعتقادا أو هما أو عزما

أو قريرا خيرا أو شررا ومفارقتهم عند تحجوة الجماع لاتعن من كتبهم ما يصدر عنه حيث نشأ والشهور أن

لكل يوم وليله ملائكة موكلان فقط يلزماته مادام حيافاذمات قاما على قبره يسبحان ويهللان

ويكربان الى يوم القيمة ان كان مؤمناً يلعناته الى يوم القيمة ان كان كافرا * واختلف في محلهما من

المكافف على خمسة آقوال فقيل عاته وقيل ذفة وقيل شفتاه وقيل عنقته وقيل ناجذه ووردي

بعض الآثار كما قاله العلامة اللقانى أن بعض التغيرات يكتبه غير هذين الملكين (قوله والكتب السماوية)

أى المنزلة من السماء في الاول او على لسان ملک والمراد بهما ما يشمل الصحف وقد اشهر أنها مأثورة باربع

صحف شئت ستون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف مومى قبل التوراة عشرة والكتب الاربعة للتوراة

لموسى والزبور لداود والانجيل ليعسى والفرقان لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كذلك نقل بعض شراح

الاربعين عن الخطيب وقيل ح Schiff شيت خسون وصحف ادريس ثلاثون وصحف ابراهيم وموسى

عشرون بالسوية والكتب الاربعة وقيل أنها مأثورة باربع عشر صحيف شيت خسون وصحف ادريس

ثلاثون وصحف ابراهيم عشرون واختلف في عشرة قليل لآدم وقيل لموسى والكتب الاربعة وهذا

القول نص عليه الثاني في شرح الرسالة حيث قال فإئدة الكتب المنزلة من السماء مائه وأربعين عشر

إلى آخر ما قدرت هذا والتحقيق الامساك عن حصرها في عدد فيجب اعتقاد أن الله أنزل كتابا من

السماء على الاربعة نعم الكتب الاربعة يجب معرفتها تقليلا (قوله واليوم الآخر) الذى هو يوم

القيمة وانما وصف بالآخر انه آخر الاربعة وقيل لا يليل بعده وأوله من النفحۃ الثانية وقيل من

الحضر وقيل من الموت ولا نهاية له وقيل ينتهي بدخول أهل الجننة الجننة ودخول أهل النار النار والمراد

والكتب السماوية واليوم

الآخر

(قوله له معقبات الخ)
أى لكل من أسرار وجهر
والمستخفى والسارب
معقبات ملائكة تتعقب في
حفظه جم معقبة من عقبه
مباغة عقبها إذا جاء على
عقبه لأن بعضهم يعقب ببعض
أولاً ثم يعقبون أقوله وأفعاله
ليكتبوها وأ المراد بالمعقبات
الجماعات من بين يديه ومن
خلفه أى من جميع جوانبه
أو مقامه وأخر من الاعمال
محفظونه من أسرار الله أى من
بأسه حين أذنب بالاستعمال
والاستغفار أو يحفظونه
من للضار أو يرفعون أحواله
من أجعل أمر الله وقيل من
يعنى الباء وقيل من أمر الله
هذه ثانية لمعقبات الله لمصل
أفضل صلة على أسعد
خلوقاته سيدنا محمد وعلى
آله ومحببه وسلم الحمد لله أولاً
هُنْجَرا وظاهرها وباطلها

بالنفحة الثانية نفحة البعث وهو احياء الابدان من القبور وذلك انه بعد موت الخلائق بالنفحة الاولى
 وهي نفحة الصعق وبين النفحتين اربعمائة عام تطرد السماء ماء كثني الرجال اربعمائة يوما بشدة كافواه
 القرب حتى يكون الماء من فوق الناس فدرانى عشر ذراعا ثم يأمر الله الاجساد فتثبت كنبات البقل
 حتى اذا كامت فكانت كما كانت يقول الله تعالى لجبي جبريل وMicatil وامر افيف ثم يأمر امر افيف
 فيأخذ الصور و هو قرن من نور كهيئة البوق الذى يرميه لكتنه عظيم كعرض السماء والارض كافى
 الحديث ثم بدعا الله الارواح ويلقيها في الصور و يأمر افيف بالتفخ فتخرج الارواح مثل النحل
 فتمشى في الاجسام مثل السم في اللديع وذلك هو المسعد بالنشر وأما الحشر فهو سوق الناس الى الحشر
 وتقل عن التعليل أن الناس في الحشر متغيرة فنهم الراكب ومنهم المشي على رجاهه ومنهم من يمشي على
 وجهه ومنهم من هو على صورة القردة وهم الزنانة ومنهم من هو على صورة الخنازير وهم الذين كانوا
 يأكلون السحت والمكس ومنهم الاعمى وهو الجائز في الحكم وهم الاصم الابكم وهو من يعجب
 بعلمه وهم من يضخ لسانه ويسيل القريح من فمه وهم الوعاظ الذين تخالف أعمالهم قوائم ومنهم من
 هو مقطوع الايدي والارجل وهم الذين يؤذون الجيران ومنهم من يصلب على جذوع من النار وهم
 السعاة بالناس الى الساطان ومنهم من هو أشد نتنا من الجيفة وهم الذين يقبلون على اللذات
 والشهوات وينعون حق الله من أموالهم ومنهم من يلبس جبة سابقة من قطوان وهم أهل الكبر
 والعجب والخيلاء ثم عند صوطم الى الحشر يقفون فيه وتصطف الملائكة محدقين حوالهم وتدنو
 الشمس من رؤسهم حتى ما يكون بينها وبينهم القدر ميل أي ميل المكحلة لا يلمس المعرف فيقتضي
 يشتت الخوف والهول ويعظم الكرب فيتمون الانصراف ولو الى النار ثم بعد طول الموقف عليهم
 يلهمون أن الأنبياء هم الواسطة بين الله وبين خلقه فيذهبون اليهم يستشفعون بهم واحدا بعد واحدا
 فيتنصل أى يعتذر كل منهم بما وقع له من صورة الخطيبة ويقول است طالست هنافسى نفسى فإذا
 انهى الامر للرئيس الاعظم والسيد الا كل الانغم قال أنا لها أنا لها أمتى ثم يخر ساجدا تحت
 العرش كبسجود الصلاة فيقال يا محمد ارفع رأسك وسل تعط وأشفع تشفع فيرفع رأسه ويشفع فيفضل
 القضاء وهذه هي الشفاعة الظمى وهي مختصة به صلى الله عليه وسلم ولغيره من باقى
 الانبياء والعلماء والصالحين لأنهم يتبعاصرون على ذلك بسبب شفاعته صلى الله عليه وسلم فهو الذي
 يفتح لهم باب الشفاعة ثم بعد ذلك يحاسبون الامن ورد الحديث باستثنائه فإنه ورد أنه صلى الله
 عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمني سبعون ألفا بغير حساب فقيل له هل استزدت برئاستك فقال
 استزدته فزادني مع كل واحد سبعين ألفا فقيل له هل استزدت برئاستك فقال استزدته فزادني ثلاث
 حيثيات يده أو كقال أولى دفعات من غير حصر وكيفيته مختلفة باختلاف أحواهم فنها السر و منه
 الجهر ومنه اليسر ومنه التكريم ومنه التوبيخ ومنه الفضل ومنه العدل ثم توزن أعمالهم الا
 من ورد النص باستثنائهم كالأنبياء والملائكة وسائر من يدخل الجنة بغير حساب وفي وزن أعمال الكفار
 قوله والاصح أنها توزن وأما قوله تعالى فلان قيم لهم يوم القيمة وزنها فاعلا حنف الوضفائي وزنها فاعلا جهور
 المفسرين على ان الموزون الكتب التي هي صفات الاعمال وقيل نفس الاعمال وقيل تصور الاعمال الصالحة
 بصورة نورانية حسنة وتطرح في كفة النور فتشغل بفضل الله تعالى وتصور الاعمال السيئة بصورة ظلمانية
 قبيحة وتطرح في كفة الظلمة فتشغل بعد الله تعالى وقال بعضهم ان الله يخلق أجساما بعد الاعمال
 كما جاء به الأرسطو وظاهر كلام العلماء المأمور من الآثار لأن خفة الميزان وقلة على كيفية المعهودة في الدنيا

ما نقل نزل إلى أسفل ثم يرفع إلى علية وما خفط طاش إلى أعلى ثم ينزل إلى سجين وبذلك صرحت القرطي . وقال بعض المتأخرین عمل المؤمن إدراجه صعد وتسفلت سیئاته وأما الكافر فتسفل كفته خاتم الأخرى من الحسنات والأصح أن الميزان واحد لا تعدد فيه وقيل لكل أمة ميزان وقيل لكل مکف ميزان وقيل للمؤمن موازين بعدد خيراته وأنواع حسناته فاصلاته ميزان ولصومه ميزان وهلم جرا ولا يرد على الأول قوله تعالى - ونضع الموازين القسط - لأن جمهه في ذلك المتعظيم والذى يزن به جبريل فإذا خذ بعموده وينظر إلى لسانه وميكائيل أمين عليه وهو على الصراط وقيل قبله ثم بعد ذلك يرون على الصراط حتى السكفار على الأصح وقيل لا يرون على جميعه بل على بعضه ثم يتسلطون في النار ، وهو جسر ممدوح على متن جهنم أوله في الموقف وآخره على باب الجنة وطوله مسيرة ثلاثة آلاف سنة ألف منها صعود وألف منها هبوط وألف منها استواء كذلك مجاهد والصحابك . وقال الفضيل بن عياض بخلافنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط وخمسة آلاف استواء . وقال سيدى محي الدين بن العربي هو سبع قنطر مسيرة كل قنطرة ثلاثة آلاف عام ألف عام صعود وألف عام هبوط وألف عام استواء فيسأل العبد عن الإيمان على القنطرة الأولى فأن جاء به تاماً جاز إلى القنطرة الثانية فيسئل عن كل الصلاة فأن جاء بها تامة جاز إلى القنطرة الثالثة فيسئل عن الزكاة فأن جاء بها تامة جاز إلى القنطرة الرابعة فيسئل عن الصيام فأن جاء به تاماً جاز إلى القنطرة الخامسة فيسئل عن الحج وعن العمرة فأن جاء بهما تامين جاز إلى القنطرة السادسة فيسئل عن الطهر فأن جاء به تاماً جاز إلى القنطرة السابعة فيسئل عن المظالم فأن لم يظلم أحداً جاز إلى الجنة وإن كان قصر في واحدة من هذه الحال حبس عند كل عقبة منها ألف سنة حتى يقضى الله بما يشاء وفي بعض الآثار أنه يسأل في الثانية عن صيام رمضان وفي الرابعة عن الزكاة وجرييل في أوله وميكائيل في وسطه يسأل الناس عن عمرهم فيما أفنواه في طاعة الله أو معصيته وعن شبابهم فيما أبواه وعن علامهم ماذا عملا به وعن مالهم من أين اكتسبوه وأين أفقواه والملائكة وافقون يميناً وشمالاً يختطفونهم بالكلاليب وهي شهوات الدنيا تصور بصورة الكلاليب مثل شوك السعدان كافي الحديث وهو بفتح السين الهملة بنت ذوشوك ينبع ببعض الجسور تقول له العامة شوك عنتر وأصله رطب ثم ييس ويتصلب ويتفاوتون في سرعة صدورهم عليه وبطنه بحسب تفاوتهم في سرعة إعراضهم عن الحرام وبطنه فمن كان أسرع إعراضاً عن معاصي الله تعالى كان أسرع صدوره وعكسه ومن توسيط في ذلك كان صوره متوضطاً بال المسلمين من الذنوب يرون كطرف العين وبعدهم الذين يرون كالبرق الحافظ وبعدهم الذين يرون كالطير وبعدهم الذين يرون كالغرس السابق وبعدهم الذين يرون كأجود بقية البهائم ثم الذين يرون عدواً من يرون جبوا وهم الذين تطول عليهم مسافة الصراط فيقول الشخص منهم يارب لما بطأتك يا رب يا لك وإنما أبطأتك عملاً وأول من يرسى ندنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمته ثم عيسى وأمته ثم موسى وأمته يدعون نبيانياً حتى يكون آخرهم نوح وأمته كافي بعض الروايات وصحح القرافي تبعاً للعز بن عبد السلام أنه عريض وفيه طريقان يمنى ويسرى فأهل السعادة يسلك بهم ذات المين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال قال بعضهم الأظهر أنه مختلف في الضيق والسعفة باختلاف أحوال الناس كأن المرور كذلك والراجح أنه أرق من الشعرة وأحد من السيف وقرارة الله صالحة لمرورهم عليه مع كونه كذلك والله أعلم (قوله لأنه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك) أي ويلزم من التصديق برسالته التصديق بجميع ما جاء به فعند التحقيق يدخل في قوله محدث رسول الله الإيمان بجميع الألهيات أي ما يتعلق بالله وجميع النبوات وأى

لأنه عليه الصلاة والسلام
جاء بتصديق جميع ذلك

ما يتحقق بالأنبياء وجميع السمعيات من سؤال القبر وعذابه والجنة والنار وغير ذلك (قوله كله) تأكيد للعموم المستفاد من جميع (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل الخ) أى لانه عليه الصلاة والسلام جاء بذلك ويلزم من التصديق برسالته التصديق بجميع ماجاء به وقد صرحت المصنف هنا بوجوب الصدق واستحالة الكذب وأشار إلى استحالة الخيانة والكتمان بقوله واستحالة فعل المنويات كلها ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الأمانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ فعلم من ذلك الواجب في حق الرسل وكذا المستحيل وسيذكر الجائز قتدر (قوله واستحالة الكذب عليهم) من عطف اللازم على المزوم لانه يلزم من وجوب الصدق استحالة الكذب كالايحفي (قوله والام يكونوا الخ) أى والايحبي الصدق لهم ويستحيل الكذب عليهم لم يكونوا الخ ووجه ذلك أن الله تعالى قد أخبر بهم بخاف المجزرة على أيديهم ويجب أن يكون خبره تعالى على وفق علمه وهو عالم بكل شيء فيلزم من ذلك وجوب الصدق لهم واستحالة الكذب عليهم (قوله العالم بالخفيات) اشارة إلى بيان وجه المازمة في قوله والام يكونوا الخ كاتفاقه والخفيات غواص الامور ومشكلتها ولا يخفى انه اذا كان عالما بالخفيات كان عالما بالجليات الظاهرات من باب أولى وتقسيم الامور الى خفيات وجليلات اماما هو بالنسبة اليها وأما بالنسبة اليه تعالى فكل الامور جليات على حد سواء (قوله واستحالة فعل المنويات كلها) أى الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الأمانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ وقد صرحت قبل بوجوب الصدق واستحالة الكذب عليهم ولعل المصنف هنا اتفعل ذلك لأن مدرا الرسالة على الاخبار عن الله تعالى فاحتاج إلى ذكر ما يتعلق بالخبر وهو الصدق والكذب بالطلاقة بخلاف غيرهم وأيضا اللفظ الذي ذكره يدل على مستحيلين وهو الخيانة والكتمان وعلى واجبين وهما الأمانة والتبليغ فكان أخص من ذكر الواجبين ثم المستحيلين (قوله باقواهم) أى كقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالمنويات وقوله وأفعالهم أى كتوضه صلى الله عليه وسلم وغضله وقوله وسكتهم أى ككتبه صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر لما قال بحضوره أحل لناميتهن ودمان السمك والجراد والكبد والطحال فأقره صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على خطأ وان صدر من غير مكافلان السكتوت عليه وان لم يأثم به يوم من جهل حكم ذلك جوازه نعم ان كان من صرر عنه ذلك كافرا اعماه معانده له صلى الله عليه وسلم والحال لا يتحمل النسخ لم يدل سكته على جوازه (قوله فيلزم أن لا يكونوا الخ) أى لانه لوعم الله تعالى أئ يكون فيها خلاف لامره تعالى لما أرسلهم ليعلموا الخلق باقواهم وأفواهم وسكتهم والآن كان الله تعالى أمر بالافتداء بهم في تلك المخالفة وهو باطل لانه تعالى لا يأمر بالباطلة (قوله على سروحه) أى على وحيه السر فهو من اضافة الصفة للوصوف ويحتمل أن الاضافة للبيان أى على سروحه ومراد بالمعنى هنا الموسى وهو الاحكام التي جاءت بها الرسل (قوله ويؤخذ منه جواز الاعراض الخ) أى لانه اماما ثبت له الرسلة ولا الالوهية ولا الملكية وكذلك اخوانه المرسلون وحيثه فلا يمتنع في حقوقهم الاما يقدح في مرتبة الرسالة وتلك الاعراض لا تقدح فيها كا اشار لذلك بقوله اذا ذلك لا يقدر في رسالتهم أى وكل ما لا يقدر فيها فهو جائز (قوله اذا ذلك لا يقدر الخ) تعيل لجوائز الاعراض البشرية وفي بعض النسخ لان ذلك لا يقدر ومعنى لا يقدر لا يطعن ولا ينقض ولما كان عدم القدر لا يقتضى زيادة علوم منزلتهم ضرب عنه بقوله بل ذلك مما يزيد فيها وام الإشارة لجوائز لكن المراد منه الجواز الوقوع لان الذي يزدده ذلك هو الواقع بالفعل لا مجرد جواز الواقع (قوله بل ذلك مما يزيد الخ) أى لانه اماما أن يقارنه قصد التشريع كاف النكاح أو قصد التقوى على العبادة كافية لا كل أو طاعة الصبر كافية المرض ونحوه واختلف هل التواب على المصائب

كاه ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب لكتاب الله عليهم والام يكونوا سلاماء لكتاب الله عليهم والام يكتسبونا العلائق والخفيات غواص الامور ومشكلتها ولا يخفى انه اذا كان عالما بالخفيات كان عالما بالجليات الظاهرات من باب أولى وتقسيم الامور الى خفيات وجليلات اماما هو بالنسبة اليها وأما بالنسبة اليه تعالى فكل الامور جليات على حد سواء (قوله واستحالة فعل المنويات كلها) أى الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الأمانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ قبل بوجوب الصدق واستحالة الكذب عليهم لم يكونوا العلائق والخفيات اشاره إلى بيان وجه المازمة في قوله والام يكتسبونا العلائق والخفيات غواص الامور ومشكلتها ولا يخفى انه اذا كان عالما بالخفيات كان عالما بالجليات الظاهرات من باب أولى وتقسيم الامور الى خفيات وجليلات اماما هو بالنسبة اليها وأما بالنسبة اليه تعالى فكل الامور جليات على حد سواء (قوله واستحالة فعل المنويات كلها) أى الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الأمانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ قبل بوجوب الصدق واستحالة الكذب عليهم ولعل المصنف هنا اتفعل ذلك لأن مدرا الرسالة على الاخبار عن الله تعالى فاحتاج إلى ذكر ما يتعلق بالخبر وهو الصدق والكذب بالطلاقة بخلاف غيرهم وأيضا اللفظ الذي ذكره يدل على مستحيلين وهو الخيانة والكتمان وعلى واجبين وهما الأمانة والتبليغ فكان أخص من ذكر الواجبين ثم المستحيلين (قوله باقواهم) أى كقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالمنويات وقوله وأفعالهم أى كتوضه صلى الله عليه وسلم وغضله وقوله وسكتهم أى ككتبه صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر لما قال بحضوره أحل لناميتهن ودمان السمك والجراد والكبد والطحال فأقره صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على خطأ وان صدر من غير مكافلان السكتوت عليه وان لم يأثم به يوم من جهل حكم ذلك جوازه نعم ان كان من صرر عنه ذلك كافرا اعماه معانده له صلى الله عليه وسلم وال الحال لا يتحمل النسخ لم يدل سكته على جوازه (قوله فيلزم أن لا يكونوا الخ) أى لانه لوعم الله تعالى أئ يكون فيها خلاف لامره تعالى لما أرسلهم ليعلموا الخلق باقواهم وأفواهم وسكتهم والآن كان الله تعالى أمر بالافتداء بهم في تلك المخالفة وهو باطل لانه تعالى لا يأمر بالباطلة (قوله على سروحه) أى على وحيه السر فهو من اضافة الصفة للوصوف ويحتمل أن الاضافة للبيان أى على سروحه ومراد بالمعنى هنا الموسى وهو الاحكام التي جاءت بها الرسل (قوله ويؤخذ منه جواز الاعراض الخ) أى لانه اماما ثبت له الرسلة ولا الالوهية ولا الملكية وكذلك اخوانه المرسلون وحيثه فلا يمتنع في حقوقهم الاما يقدح في مرتبة الرسالة وتلك الاعراض لا تقدح فيها كا اشار لذلك بقوله اذا ذلك لا يقدر في رسالتهم أى وكل ما لا يقدر فيها فهو جائز (قوله اذا ذلك لا يقدر الخ) تعيل لجوائز الاعراض البشرية وفي بعض النسخ لان ذلك لا يقدر ومعنى لا يقدر لا يطعن ولا ينقض ولما كان عدم القدر لا يقتضى زيادة علوم منزلتهم ضرب عنه بقوله بل ذلك مما يزيد فيها وام الإشارة لجوائز لكن المراد منه الجواز الوقوع لان الذي يزدده ذلك هو الواقع بالفعل لا مجرد جواز الواقع (قوله بل ذلك مما يزيد الخ) أى لانه اماما أن يقارنه قصد التشريع كاف النكاح أو قصد التقوى على العبادة كافية لا كل أو طاعة الصبر كافية المرض ونحوه واختلف هل التواب على المصائب

أو على الصبر عليها فذهب العز بن عبد السلام في طائفة إلى الثاني لأن التواب إنما يكون على صنع العبد والمصاب لاصنع له فيها وذهب الجمهور إلى الأول لقوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيرون ظمآن ولا نصب ولا نحصة إلى أن قال إلا كتب لهم به عمل صالح وخبر مسلم عن عائشة من فواع ما من مسلم يشك بشوكه ففأوفوها الاكتتب له بها درجة وحيث عنه بها خطيبة * واعلم أن الصبر على ثلاثة أقسام أحدها الصبر على العبادات ومشاقها وثانيها الصبر على المصاب وحرارتها وثالثها الصبر على الشهوات ولذاتها قال الضحاك من مرفق سوق فرأى ما يشهده ولا يقدر عليه فصبر واحتبس كان خيرا من ألف دينار ينفقها كلامها في سبيل الله وقال أبو سليمان الرازي نفس فقير دون شهوة لا يقدر عليها أفضل من عبادة غنى ألف عام (قوله فيها) أى في سلو متزفهم وإنما أنضمير لا كفسيه الثالث من المضاف إليه (قوله فقد يدان لك الحُلْمُ) تفريع على ما تقدم من قوله ما مستغماً فهو جل وعز عن كل مساواه إلى هنا (قوله ضمن كلتى الشهادة) أى معناهما لأن المتضمن لذلك إنما هم معناهما لا هما نفسهما مما تقدم والمراد بتضمين المعنى لذلك كونه بحيث يؤخذ منه على ما تقدم بيانه وليس المراد به دلالة التضمن كامر والمراد بكمي الشهادة لا إله إلا الله محمد رسول الله وتنى هنا إنما هما جاتنان الأولى لا إله إلا الله والثانية محمد رسول الله فعل كل من الجلتين كلة وأفرد فيما بعد حيث أعاد عليهما الضمير مفردا لأن الجلتين كالكلمة الواحدة باعتبار كون الإيمان لا يحصل إلا بمجموعهما ولا يكتفى فيه بأدراهما عن الأخرى (قوله مع فلة حروفها) أى لأنها أربعة وعشرون حرفا وكانت كلها حاوية للإشارة إلى أنه ينبغي الإتيان بها من خالص الجوف وهو القلب ولم يكن فيها حرف مجملاً كلاماً مجرد عن النقط اشاره إلى أنه ينبغي لمن نطق بها أن يتجرد عن كل مaudاه تعالى وكانت أربعة وعشرين حرفا لأن الليل والنهار أو بع وعشرون ساعة فكل حرف يکفر ذنوب ساعة وكانت سبع كلمات قال النخري الرازي لأن المعصية لا تكون إلا من الأعضاء السبعة الأذنان والعينان واليدان والرجلان واللسان والبطن والفرج فكل كلمة تکفر معصية عضو وأيضا في ذلك اشارة إلى أن أبواب جهنم السبعة مغلقة عن قائلها بفضل الله ورحمته (قوله من عقائد اليمان) بيان لما يجب على المكلف الشامل للواجب والحادي والمستحب (قوله ولعلها الحُلْمُ) يعني لعل الحكمة في بعلها ترجمة على ما في القلب من الإسلام وفي عدم قبول الإيمان من أحد الابها اختصارها مع اشتراطها على العقائد التي ذكرها وإنما لم يجزم بل أني بلعل التي للترجي تأدبا مع الباري سبحانه وتعالى بعدم دعوى الغيب ومع النبي صلى الله عليه وسلم إذا يحيط أحد بأسرار كلها إلا الله تعالى فيجوز أن يكون السرفي ذلك غير مذكور (قوله لاختصارها) أى قوله حروفه الماءة من أنها أربعة وعشرون حرفا وقوله مع اشتراطها أى اشتراط معناها وقوله على ما ذكرناه أى من العقائد السابقة (قوله جملة الشرع) فيه ان الشرع كالشرعية بمعنى الأحكام الشرعية وليس بجحاءة * ويجب بأنه على تقدير مضاف أى جعلها صاحب الشرع أو أن المراد بالشرع الشارع وهو الله حقيقة والنبي مجازاً لهذا ما قاله الشياخ قدس سره وحديثاً وهو صحيح بالنظر لكون الشارع يعني المثبت للشرع وال موجود له وأما بالنظر لكون معناه المبين والمبلغ وهو ما يُؤخذ من كتب اللغة وغيرها فهو حقيقة في النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التفصيل هو الحق إن شاء الله تعالى (قوله ترجمة) أى تفسيراً ولعله ضمن ذلك معنى الدليل فعداه يعلى في قوله على ما في القلب الح (قوله من الإسلام) بيان لما من القلب ومتضمنه جعله الإسلام في القاباته اسم للتصديق بجميع ماجاء به الذي صلى الله عليه

فيها فقد يدان لك تضمن كلتى
الشهادة مع فلة حروفها
لجميع ما يجب على المكلف
معرفته من عقائد اليمان
في حقه تعالى وفي حق
رسله عليهم الصلة والسلام
ولعلها لاختصارها مع
اشتراطها على ما ذكرناه
جعلها الشرع ترجمة على
ما في القاب من الإسلام

ولم يقبل من أحد الإيمان
الآخر إلا عملي المأمول

وسلم معاً من الدين بالضرورة وهو مبني على القول بترادف الاسلام والاعيان والراجح تغافل هما
فالاسلام اسم الانقياد الظاهري والاعيان اسم للتصديق الباطني لم هما ماتلازمان فلا يتحقق أحدهما
بدون الآخر لكن ذلك اهنا يكون اذا اعتبر في كل منها كونه منجينا والافتالازم فقد يوجد الاسلام
بدون الاعيان وبالعكس ولذلك قال تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا
فأشار الى الاسلام في ذلك الانقياد الظاهري الذي لم يصاحبه تصديق باطني (قوله ولم يقبل من أحد
الاعيان الح) يصح قراءة الفعل بالبناء لاما عامل وهو المناسب لما قوله وعلى هذا فالفاعل صمير يعود
على الشرع والاعيان بالمعنى على أنه مفعول ويصح قراءته بالبناء لام عول وعلى هذا فالاعيان بالرفع
على أنه نائب فاعل ومقتضى ذلك أنها شرط لصحة الاعيان وهو قول ضعيف كالقول بأنها شطر منه
والراجح أنها شرط لاجراء الأحكام الدينية فقط وهي شرط كاف في الاعيان على التتحقق وعلى
هذا فمن أذعن بقلبه ولم ينطق بلسانه لكن لا عناد بل اتفق له ذلك فهو مؤمن ناج لكن لا يجري
عليه الأحكام الدينية كمدنه في مقابر المسلمين والصلة عليه وحمل الخلاف المذكور في الكافر الأصلي
وأما أولاد المؤمنين فليس ذلك فيهم شرطا ولا شطرا اتفاقا كذلك له عذر في عدم النطق بها فيحكم
عليهم بالاعيان وان لم ينطقو بها أصلا فعم يحب عليهم النطق بها في الصلاة دون غيرها خلافا لما قاله
الامام مالك رضي الله تعالى عنه من أنه يجب عليهم صرفة واحدة كالماء والصلوة والسلام على النبي
صلى الله عليه وسلم (قوله الـ) ظاهره أنه يشرط النفي والاثبات فلا يكفي الله واحد و محمد رسول
مثلا وهو قول الأكثر عليه الشافعية وقيل لا يشرط ذلك بل المدار على ما يدل على الاقرار لله
تعالى بالوحدةانية و محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وهو المعتمد عند المالكية وعلى الأول فيشرط
أيضا الاتيان بالفاظ أشهد بأن يقول أشهد أن لا إله إلا الله الح وان يعرف المعنى ولو إجمالا فلو لقن
أجمي الشهادتين بالعربيه فتلاحظ بهما وهو لا يعرف معناهما ليحكم بالسلامه وأن يرتب فلوعكس
في الشهادتين لم يصح إسلامه على المعتمد وأن يربالي بينهم فأفواه اخث الثانية عن الأولى مدة طوله
لم يصح إسلامه على المعتمد أيضا وأن يكون بالغا عاقلا فلا يصح إسلام صبي ولا جنون الاتبعا وأن
لا يظهر منه ما ينافي الانقياد فلا يصح إسلام الساجد لضم في حال سجوده وأن يكون مختارا فلا يصح
إسلام مكره إلا إذا كان حر يا أو مرضا لأن إكراهه حينئذ يتحقق وأن يقر بما أنكره أو برجع عما
استباحه ان كان كفرا بمحضه مجمع عليه معالوم من الدين بالضرورة أو استباحة حرم الى غير
ذلك قال بعضهم :

شروط الاسلام بلا اشتراط
عقل بلغ عدما الكراه
والنطاق بالشهادتين والولا
وال السادس التزبيب فاعلم واعمل
(قوله فعل العاقل الح) الفاء واقعه في جواب شرط مقدر والتقدير إذا كان قدر هذه الكلمة المشرفة
من أعظم الأمور فعل العاقل الح و يصح أن تكون للتقرير على ما تقدم وعلى للبالغة في التأكيد
لللوجوب الاتفاق على عدم وجوب الاكتئاف وأول في العاقل للاستغراب وأقل الاكتئاف عند الفقهاء
ثالثاً كل يوم وليلة وعند الصوفية اثناعشر ألفاً والمراد هنا استغراب جميع الأوقات والأحوال كما يوحده
من كلام المصنف حيث قال حتى تخرج الح والأفضل ترك المد في حق السكارى ينتقل إلى الاعان فوراً
بحلفاته في حق المؤمن فإن الأفضل له المد إلا أن يأمر مشيخه بطريقه فيتباهي وقدورد أذن من قال لا إله
إلا الله ومطهاراً هدمت له أربعة آلاف ذنب من السكارى قالوا يا رسول الله فان لم يكن له شيء من السكارى

أَن يَكُثُرَ مِن ذِكْرِه
مُسْتَحْضُرًا لِمَا احْتَوَى
عَلَيْهِ مِنْ عَقَائِدِ الْإِيمَانِ
حَتَّى تَتَرَجَّجَ مَعَ مَعْنَاهَا
بِلِحْمِهِ وَدَمِهِ فَإِنَّهُ يُرَى طَرِيقَ
مِنَ الْأَمْرَارِ وَالْمَجَابِ إِنَّ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا يَدْخُلُ
نَحْتَ حَصْرِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ
لِرَبِّ غَيْرِهِ وَلَامَ عَبْدَ سَوَادِهِ
سَأَلَهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ
يَعْلَمَنَا وَأَحْبَبَنَا

قال يغفر لاهه ويحيره رواه البخاري واختلف في المراد بذلك كور فقال بعض المشايخ أن يطول ألف لا يقدر سبع ألفات وذلك أربع عشرة حرفة لأن كل ألف حرفة كلان وأن يطول ألف لفظ الجملة بقدر ثلاث ألفات وذلك ست حرفات لأن كل ألف حرفة كلان كما علمنا وقال بعضهم المراد المد الطبيعي وهو خلاف النقول عن مشايخ الطريق العارفين (قوله مستحضر لما احتجت عليه) أي حال كونه : بإحظاً ذلك بقلبه ولو أجالاً على ان ذلك ليس بشرط بل ادب من آداب الله كمراد المقرر في محلها ولذلك قال ابن عطاء الله السكندي لاترك الذي كر لعدم حضورك مع التهفيه فإن غفات مع وجود ذكره فعسى أن يرتكب من ذكر مع وجود غفلة إلى ذكر مع وجود حضور بل ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع وجود غيبة عما سوى الله كور وما ذاك على الله بعزيز الله ثم يشترط أن لا يقصد به غيره ولا فالذواب له فما يقع الآن من قول سبحان الله بقصد التمجيد للذواب فيه (قوله حتى تترجج مع معناها بلحمه ودمه غاية في الكثرة السابقة وهي كنایة عن شدة التكفين) حيث إذا ترك جرى على لسانه وقلبه بغير اختياره ويحتمل أن المراد بذلك الاختلاط والسريان الباطني لانه اذا كثرا من ذكرها اختلطت بلحمه ودمه ومررت في ذلك اذا الاكتثار من اجراء الشيء على الانسان يستلزم حضوره في الجنان الذي هو رئيس الاعضاء وبدل لذلك ما حكم عن بعضهم من تهليل دمه حين قطعت رأسه وعن بعضهم من تهليل لسانه حالة نومه وقد كان بعضهم يقول الله دائماً فتو احد فاصاب رأسه بحر فشجه وسائل دمه على الارض فكتب الله الله فهو امتزاج سريان كسريان الماء في العود الاخضر لامتزاج عasa كامتزاج حسم باخرفاندفع ما يقال ان الامتزاج من خواص الاجسام كامتزاج الماء بالعسل (قوله فانه يرى طائحة) هل قوله فعلى العاقل أن يكثرا من ذكرها الحج وقوله من الامرار أولى من المعرف والوصف الحديدة التي يحلى الله بها باطنها كالزهد والتوكيل والحياء وقوله والمجائب أولى الكرامات التي يكرمه الله بها كوضع البركة في ماله حتى يكثر القليل ويكون الكثير وكثير دراهم أو ذئاب أو كايماماً أو غير ذلك مما تدعوه الي الحاجة لكن لا ينبغي كماله المصنف للشخص أن يقصد ذلك بشيء من طاعته والا دخل عليه الشرك الخفي فيجب على المربي أن يصف باطنه من ذلك حين ذكر كلمة التوحيد فلا يقصد بذلك ذكره الارضا مولاه وكشفاً للجانب عن عين قلبه (قوله ان شاء الله تعالى) وأشار بذلك الى أن حصول ما ذكر انما هو باطنه كالزهد والتوكيل والحياء وقوله والمجائب أولى الكرامات التي يكرمه الله بها كوضع البركة عليه في أرزاق الشياح (قوله ما لا يدخل تحت حصر) أي تحت عدد محصور وهذا كنایة عن المبالغة في الكثرة (قوله وبالله التوفيق) أي لا يغدره فقد يخدم الجار والجور لافادة الحصر والتوفيق لغة التأليف بين شيئاً فاً كثراً وشرعاً خلق الطاعة في العبد كذا عرفه امام الحرمين وهو أولى من تعريف الاشعرى له بأنه خلق قدرة الطاعة في العبد لأن خلق القدرة على الطاعة موجود في الكافر مع أنه غير موفق ودفع ذلك بأنه ليس المراد بالقدرة سلامه الآلات حتى يرد ذكر بل المراد بها العرض المقارن للطاعة وذلك غير موجود في الكافر لمقدم وجود الطاعة منه وبهذا كله تعلم أنه لا حاجة لزيادة بعضهم وتسهيل سبيل الخير إليه لازراج الكافر فتأمل (قوله لا رب غيره) خبر لا محدود والتقدير لرب غيره موجود بالجملة مستأنفة استئنافياً يانياً وهو الواقع في حجاب سؤال مقدر فكان سائلاً قال المصنف لم قصرت التوفيق على كونه لله تعالى فأجاب بأنه لا رب غيره (قوله نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعلنا وأحبتنا) يحمل أنه أراد بالضمير في ذلك

نفسه فقط وأتى نسخ العظمة لاظهار تعظيم الله له امثالاً لقوله تعالى وأما بمنعه ربك فحدث ولا ينافيه
 أن مقام الدعاء يقتضي الذلة والخضوع لأن الشخص اذا انظر لنفسه احترمها بال نسبة لعظمة الله تعالى
 وإذا انظر لتعظيم الله عظمها وقدم نفسه الحديث ابداً بنفسك ثم من تغول و يتحمل أنها اراد نفسوا خواه
 المسلمين وهو أولى لأن الدعاء مع التعميم أقرب إلى القبول عليه قوله وأحببتنا من عطف الخواص على
 العام ونكتته حصول الاطنان المطلوب في مقام الدعاء الحديث ان الله يحب الملائكة في الدعاء (قوله عند
 الموت ناطقين اخ) أي لا جل أن تكون آخر كلامهم من الدنيا فقدروه من كان في آخر كلامه من الدنيا
 لا الله الا الله دخل الجنة اي مع السابقين ورد اي يضمن كان آخر كلامه لا الله الا الله حرمه الله على النار (قوله
 عالين بها) اي يعلوها وهو مدل على من العقائد المتعلقة بذلك وبرسله وانما اي بذلك للإشارة الى أن
 مجرد النطق به لا ينفع (قوله وصلى الله على سيدنا محمد) وفي بعض النسخ سيدنا ومولانا محمد عليه فاما
 قدس السيد على المولى لأن السيد في المفهوم من يفرز اليه عند الشدائدين والمولى الناصر والنصر لا يكون
 الا بعد الفزع فاندفع بذلك ما قد يقال ان الاول تقبيل المولى على السيد كاف قول النساء وان صخرا
 لولانا سيدنا لان الاول يتحمل صفة الكمال وغير هافا مشترك بين العتق والعتق بخلاف الثنائي
 فإنه خاص بصفة الكمال لانه لا يطلق الاعلى المتعق والمعتيق في البلاغة سلوك طريق الترق كاف قوله
 عالم نحر يروج وادفياض (قوله كلما ذكرناك زرناك وغفل عن ذكر الغافلون) كذلك اضمير الغيبة
 فيه ما في رواية بصير الخطاب فيه ما في رواية بصير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وفي رواية بالعكس
 فالصحيح أربع وعلى الاول فالصمير الاول والثاني للنبي صلى الله عليه وسلم ويتحمل العكس ويصح أن يكون
 كل منهما للآية وللنبي والآولى من هذه الاحتمالات الثالث لان الذي ذكر في الله أكثري الغافلين عنه
 والغافلين عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثري الذي ذكر في له اذا المؤمنون بالنسبة لا كافرين
 كالشعرة البيضاء في الثور الاسود وذكر الا كثرة جانب الله والا كثرة جانب النبي صلى الله عليه
 وسلم بلغ في كثرة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم واختلاف فيمن صلى بنحو هذه الصيحة هل يحصل
 له ثواب بع ذلك العدة او يحصل له ثواب واحد لكنه اعظم من ثواب الصلاة المجردة عن ذلك قد يذهب
 بعضهم الى الاول وذهب المحققون الى الثاني وقد حسني أن سعيد بن عبد الحليم قال رأيت اماماً الشافعي
 رضي الله عنه في المئام فقلت ما فعل الله بك يا امام قال رحمتني وغفر لي ورثت الى الجنة كائزف العروس
 فقلت بماذا بالغت هذا الحال قال عما في كتاب الرسالة من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكيف تلك الصلاة قال لهم صل على سيدنا محمد عدد ما ذكر لك الناس كرون وغفل عن ذكر الغافلون
 فلما أصبحت أخذت الرسالة ونظرت فوجئت الامر كمارأيت وقال بعض الصالحين وأيات النبي صلى
 الله عليه في المئام فقلت يا رسول الله ما جزا الشافعي عندك حيث قال في كتاب الرسالة وصل الله على
 سيدنا محمد كلما ذكر لك الناس كرون وغفل عن ذكر الغافلون فقال صلى الله عليه وسلم جزاكم عندي
 أثلاً يرق للحساب (قوله ورضي الله تعالى اخ) المراد بالرضا في حقه تعالى الانعام أو راده فهو
 صفة فعل على الاول وصفة ذات على الثاني وهو أعلى من العفو لانه حشو الذنب وعدم العقوبة عليه
 وإن لم يكن معه انعام ولذلك قال ابن الشجاعي اللهم ارض عنافاً لم ترض عنافاً فإن المولى يعنو
 عن عبد وهو غير ارض عنه ولا يختص الترضي بالصحابة بل مثلهم في ذلك العلماء الاعلام والعباد الاخبار
 (قوله والتبعين طم بحسان) أي ولو بمجرد الاعيان فتدخل العصاة لأنهم أحوج الى الدعاء من غيرهم
 فليس المراد بالاحسان حقيقة وهي أن تعبد الله كأنك تراه كاف الحديث بل العمل الصالح ولو بمجرد

عند الموت ناطقين بكلمة
 الشهادة عالين بها وصلى الله
 على سيدنا محمد كلما ذكره
 الناس كرون وفضل من
 ذكر الغافلون ورضي الله
 تعالى عن أصحاب رسول الله
 أجمعين والتبعين لهم
 بحسان

الإيمان كاعملت (قوله الى يوم الدين) أى يوم الجزاء الذى هو يوم القيمة ولابد من تقدير مضاف
أى الى قرب يوم الدين لأن الساعة لا تقوم الا على لکع ابن لکع أى کافر ابن کافر اذ المؤمنون
يموتون بريح اینة تهہب عليهم قبل النفحۃ الاولی للایموم بتلك النفحۃ الا الکفار ولا يخفى أن المراد
باتابعین طائفۃ بعد طائفۃ فالمسمى هؤلماطائفۃ بخصوصها فاندفع الاعتراض بأن
الدعاء لا يشمل الامن اسقرا الى ذلك دوز من مات قبله (قوله دسلام) أى عظيم فالتنوين للتغريم وهذا
اقتباس من القرآن وقوله الحمد لله رب العالمين فيه حسن اختتم لأن ذلك آخر دعاء المؤمنين في دار
الجنان وفيه أيضا اشارۃ الى القبول لأن ختم الدعاء به علامۃ على اجابته (قال المؤلف) ومن آخر
مايسره الله تعالى على هذا المتن الشريف على يد العبد المذنب الضعيف المفتر اليه بجهوری ابراهیم
جعله الله خالصا لوجهه الكريم وفعله النفع العمیم وصلی الله علی سیدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعین
سلام على المسلمين والحمد لله رب العالمين * وكان الفراغ من ذلك التأليف يوم الاربعاء المبارک في شهر
رمضان الذي هو من شهر سنة ١٢٢٧ بسبعين وعشرين ومائتين بعد الالف من الهجرة النبوية على
صاحبها أفضل الصلاة وأزکي التحية وغفر الله لنا ولوالدينا ولشایخنا ولا خواتنا في الله تعالى أحیاء
وأمواتنا ولکافة المسلمين أجمعین آمين

الى يوم الدين وسلم على
المسلمين والحمد لله رب
العالمين

﴿ يقول الفقير اليه تعالى (ابراهيم بن حسن الانباني) خادم العلم ورئيس جنة التصحیح
بطبعه السيد الجليل (مصنف البابي الحلبي وأولاده) بمحضر المحرر وله﴾

أشهد الله وحده لما نعم وحده وأصلى وأسلم على من بعث والكون حالي ظلمة الشرك وعبادة
الاوئل فنسخ ذلك كله بسناته وحيده الذي هو السعادة كلها صلی الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه
ذوى الدين الخالص والإيمان الصريح (أمابعد) فقد تم بعونه الله تعالى طبع الخاشية الوحيدة
والدرة الفريدة تأليف شيخ الاسلام ومفتی الأنام وحيد زمانه الشیخ ابراهيم البيجوري رحمه الله
درجة واسعة ونفعنا بعلمه وبركته نعم ان حاشيته هذه من أجل الحوافى وأنفعها في تقریب فهم مقدمة
السنونى الصغرى الذى وضعها في علم التوحيد تلك المقدمة الطافرة الصيت في ارجاء المعمورة التي يفهم
القارئ مبلغ قدرها عنانية فطالع أهل السنون والجماعات وتهافتهم على حفظها وفهمها ونشر حهاما ونظمها
ووضع الحوافى والتقارير عليها مما ينطبق بارفع صوت وأفصح لسان ان لها عندهم قيمة اى
قيمة وكيف لا تكون كذلك وهي لذلك الامام الكبير والقطب الشیخ الشیخ
السنونى الذي شهروا نفعى عن ميان قدره رحمه الله ورحنا به وألحقوه
على الإيمان آمين وكان ذلك الطبع التبر بتلك المطبعة المشهورة

المعروفة المسقدم ذكرها الذي صرکوها بجوار الرياض

الازهرية بأول شارع التبلیطة بسرای رقم ١٢

ووافق تمام طبعه أواخر شهر ربيع الأول

من سنة ١٣٤٣ من هجرة من


بعث ليتمم مكارم الاخلاق


صلی الله علیه وعلی

آللہوتا بعیه وسلیم

آمين







297.31:B16hA:c.1

الباجوري ، ابراهيم بن محمد
حاشية... ابراهيم الباجوري على متن ا

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01009077

American University of Beirut



297.31
B16 hA

General Library

297.31

B16h A

C.1